

العدد ٥٤

فبراير / شباط ٢٠١٧

نشرة الهجرة القسرية

إعادة التوطين

إضافة للموضوع الرئيسي للعدد، هناك موضوع مصغّر حول مخاطر مرحلة ما بعد الترحيل ورصدها إضافة إلى طائفة مختارة من المقالات التي تبحث في مختلف جوانب الهجرة القسرية.

النشرة للتوزيع المجاني فقط



مركز
دراسات
اللاجئين



كلمة أسرة التحرير

تحتضن إعادة التوطين بأهمية متنامية في سياق طفرة الأعداد المرتفعة من اللاجئين، فإعادة التوطين واحدة من 'الحلول الدائمة' التقليدية، وتتمثل في الحركة المداواة للاجئين ونقلهم إلى بلد ثالث آمن، وتمتد آثارها لتتبع على آلاف اللاجئين في كل عام وعلى المجتمعات التي تستقبلهم وعلى الأشخاص الذين يخلفهم المتأدّبون والهيئات التي تعمل معهم. ومع توقع استمرار الارتفاع في أعداد اللاجئين، تظهر الفرصة لتجربة مقاربات جديدة وإعادة النظر في المقاربات القديمة لإعادة التوطين.

يسلط هذا العدد من نشرة الهجرة القسرية على بعض أعماط إعادة التوطين والتحديات التي تواجهها بهدف التركيز على الحوارات القائمة حول كيفية إدارة إعادة التوطين ومدى جودة تلك الإدارة وحسن استخدام التموليات والقدرات المبدولة بالإضافة إلى معرفة ما إذا كانت إعادة التوطين الحل المناسب للاجئين أم لا. وتكرّر دراسات الحالات على وجه الخصوص على بعض البلدان التي يعاد فيها توطين كبرى أعداد اللاجئين.

وفي الوقت الذي أُرسِل فيه هذا العدد إلى المطبعة، وقّع الرئيس الأمريكي دونالد ترامب أمراً تنفيذياً يقضي بمنع اللاجئين السوريين إلى أمد غير محدود من دخول الولايات المتحدة الأمريكية وتعليق برنامج اللاجئين العام في البلاد مدة ١٢٠ يوماً. وإثر ذلك، سوف يتضاءل حجم البرنامج ويتضاءل معه عدد اللاجئين المعاد توطينهم في الولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠١٧. يأكّثر من النصف من ٥٠ ألفاً إلى ١١٠ ألفاً لاجئ. وبما أنّ الولايات المتحدة الأمريكية تقدم البرنامج الأكبر في إعادة توطين اللاجئين في العالم، سيكون لذلك القرار أثر هائل على إعادة التوطين العالمي.

كما يتضمن هذا العدد من نشرة الهجرة القسرية أيضاً موضوعاً مصغراً حول مخاطر مرحلة ما بعد الترحيل ورسدها بالإضافة إلى طائفة مختارة من المقالات حول موضوعات أخرى تتعلق بالهجرة القسرية.

نسّق المقالات ولغاتها: العدد الكامل والمقالات المنفردة متاحة على الإنترنت بصيغتي pdf و html على الرابط التالي: www.fmreview.org/ar/resettlement. وسوف يُتاح العدد ٥٤ من نشرة الهجرة القسرية والملخص المصاحب له الذي يحتوي على مقدمات للمقالات جميعاً بالإضافة إلى روابط القارئ الآلي (الويب) مجاناً بإصداره الإلكتروني على الإنترنت والمطبوع باللغات الإنجليزية والعربية والفرنسية والإسبانية.

إذا رغبت في الحصول على النسخ المطبوعة للمجلة أو للملخص بأي لغة، يرجى مراسلتنا على البريد الإلكتروني fmr@qeh.ox.ac.uk.

يرجى المساعدة على تعميم هذا العدد من خلال إرساله إلى شبكاتكم وذكره في وسائل التواصل الاجتماعي وتويتر وفيسبوك وإضافته إلى قوائم المصادر.

تقدم بالشكر لكل من مايكل كولير من جامعة سسكس وجيف كريسي من مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد لمساعدتهما بصفتها مستشارين حول الموضوع الرئيسي لهذا العدد. ونحن ممتنون أيضاً لهيئة الهجرة واللاجئين والجنسية الكندية، ومنظمة ريفيوج بونت وحكومة إمارة ليختنشتين ووزارة الخارجية الفدرالية السويسرية وقسم الحماية الدولية في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لدعمهم المالي لهذا العدد. جميع المتبرعين لنشرة الهجرة القسرية مدرجة أسماؤهم في الصفحة ٩٩.

الأعداد القادمة وموضوعاتها الرئيسية:

• العدد ٥٥ من نشرة الهجرة القسرية: المأوى في التّهجير (الموعد المقرر للنشر يونيو/حزيران ٢٠١٧)

• العدد ٥٦ من نشرة الهجرة القسرية: منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبية (الموعد المقرر للنشر أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٧)

• العدد ٥٧ من نشرة الهجرة القسرية: دول لم تتوّقع على اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ (الموعد المقرر للنشر فبراير/شباط ٢٠١٨)

لمزيد من المعلومات بما فيها المواعيد النهائية لتسليم المقالات، انظر www.fmreview.org/ar/forthcoming

للحصول على تنبيهات فور صدور الأعداد الجديدة أو بما يتعلق بالأعداد القادمة، انضموا إلينا على فيسبوك أو تويتر أو انضموا إلى قائمة التنبيهات التي نرسلها للمشتركين عبر البريد الإلكتروني على الرابط التالي: www.fmreview.org/ar/request/alerts.

ماريون كولدرى وموريس هيرسون
المحرران، نشرة الهجرة القسرية

توفر نشرة الهجرة القسرية المنبر لتمكين تبادل الخبرات العملية والمعلومات والإفكار بين الباحثين واللاجئين والنازحين داخلياً والذين يعملون معهم. وتُنشر باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية وتصدر عن مركز دراسات اللاجئين في قسم الإنهاء الدولي في جامعة أكسفورد.

أسرة التحرير

ماريون كولدرى وموريس هيرسون
(أسرة التحرير)

موريت شونفيلد (مساعدة المالية والترويج)
شارون إليس (مساعدة)

نشرة الهجرة القسرية

Refugee Studies Centre
Oxford Department of International
Development, University of Oxford
3 Mansfield Road,
Oxford OX1 3TB, UK

fmr@qeh.ox.ac.uk

هاتف: +44 1865 281700

سكايب: fmreview

www.fmreview.org/ar

إخلاء المسؤولية

لا تعكس الآراء الواردة في أعداد النشرة بالضرورة آراء أسرة تحرير النشرة أو آراء مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد أو آراء المنظمات التي ينتمي إليها بعض كتاب هذه المقالات.

حقوق الطبع:

لمزيد من التفاصيل انظر الآتي
أو انقر الرابط التالي

www.fmreview.org/ar/copyright



ISSN 1460-9819



التصميم:

Art24
www.art24.co.uk

طباعة:

Oxuniprint
www.oxuniprint.co.uk

هذا الفتى السوري (15 عاماً) يأمل في أن يعاد توطينه في كندا وهو يخوض الآن المراحل الأخيرة من تقييم وضعه. تعيش عائلته في مأوى مكون من غرفتين في مستوطنة لعمه غير رسمية في لبنان. وقد أعدّ حقيبتها جاهزة للرحيل. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/سيستيان ريتش
لماذا أخفيتنا معاً وجهه؟ انظر
www.fmreview.org/ar/photo-policy

إعادة التوطين

٤ اعتبارات عملية لبرامج إعادة توطين فعالة
ويليم لاسي سوينغ

٦ إعادة توطين اللاجئين المجريين في عام ١٩٥٦
أماندا سيليني

٩ تدويل إعادة التوطين: دروس من سوريا وبوتان
كارول باتشيلور وإيدونيا أوشاي

١١ الطفرة والاختيار: القوة في نظام إعادة توطين اللاجئين
آثيلزا ليندساي

١٤ برنامج ناجح لإعادة توطين اللاجئين: حالة نيبال
بيبين غيميري

١٦ وضع اللاجئين في قلب عملية إعادة التوطين في المملكة المتحدة
مايكل كولير وروبرت براون وليندا موريس وليندا تيب

٢٠ جنوب شرق آسيا والتحرر من أوهام إعادة التوطين
سيباستيان موريتي

٢٢ موقف البرتغال من إعادة التوطين: وجهة نظر من محيط الاتحاد
الأوروبي

لوشيو سوسا وباولو مانويل كوستا

٢٣ خبرات مرحلة ما قبل إعادة التوطين: الإيرانيون في فيينا
مولي في

٢٥ 'موامة' اللاجئين

ويل جونز وأليكساندر تيتلبوم

٢٦ الهجرة الثانوية للاجئين المقيمين في الولايات المتحدة الأمريكية
جيفري بلوم وسكوت لوفريدج

٢٨ أهمية الاستشارة القانونية

بيثسي فيشر

٢٩ من سعييد توطين الرجال السوريين المنفردين؟
لويس ترنر

٣٢ كيف ساعدت المنظمات غير الحكومية في رسم ملامح برامج إعادة
التوطين

إيمي سلوتر

٣٤ توسيع دور المنظمات غير الحكومية في برامج إعادة التوطين
ميلوني دوغلاس وراشيل ليفيتان ولوسي و. كيما

٣٨ إعادة التوطين كأداة لحماية الأطفال اللاجئين
سوزانا دافيس وكارول باتشيلور

٤١ علاقة غير متكافئة: مقدمو خدمات إعادة التوطين في أستراليا
نيرو كانداسامي

٤٣ إعادة توطين اللاجئين والحراك في نيوزيلندا
ماردوخ ستيفنز

٤٥ معاملة تفضيلية للاجئين في إيرلندا
ناتاليا بيستوفا

٤٨ نحو إطار عمل جديد للدمج في الولايات المتحدة الأمريكية
كاثرين تايسون

٥٠ كيف تقدم جماعات مجتمع اللاجئين الدعم لإعادة التوطين؟
ج أوديسا غونزاليز بينسون

٥٢ الممارسات الأمريكية في إقصاء اللاجئين
كاثرين نايت

٥٣ مهارات الأمن وإعادة التوطين
شوشانا فاين

٥٤ برنامج إعادة التوطين التضامني والبدائل في أمريكا اللاتينية
ماريا حوسه ماركوجليسي

٥٦ برنامج الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين في كندا
جينيفر هايندمان وويليام بين وشاونا جيمينيز

٦٠ قصة تجمع كندي في كفالتهم لعائلة لاجئة
شانون تيتو وشارولين كوتشاند

٦١ إعادة النظر في كيفية قياس النجاح
كلوي مارشال-دينتون

٦٢ توقعات الاستضعاف في أستراليا
ألين م. نايكيرك

٦٦ إعادة توطين اللاجئين الشباب في أستراليا: تجارب ونتائج على مر
الزمن

سيليا ماكمايكل، وكيتلين نان، وإغناسيو كوريا فيليز، وساندرا م. غيفورد

٦٨ رفض إعادة التوطين: حالة الفلسطينيين
آن عرفان

٧١ إعادة توطين اللاجئين البولنديين بعد الحرب العالمية الثانية
أغاثا بواشتوك

٧٣ إعادة التوطين: أين الدليل وما الاستراتيجية؟
أليكساندر بيتس

مخاطر مرحلة ما بعد الترحيل ورصدها

٧٦ المخاطر اللاحقة للترحيل لطالبي اللجوء الذين رُفِضَتْ طلباتهم
جيل ألين وشارلوت بلوندين، ونوزيكا برايس وميرتكسيل سايس مونراس

٧٨ المخاطر التي يواجهها العائدون بعد إزالتهم من بلاد اللجوء: خبرات
العودة للشباب الأفغان

إيميلي باويرمان

٨١ عودة قائمة: المخاطر اللاحقة للترحيل في أوغندا
تشاريتي أهوموزا أونويون

٨٤ الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي وتركيا: ماذا يحدث للعائدين إلى تركيا؟
سيفدا تونابويلو وجيل ألبس

مقالات عامة

٨٨ ضمان حقوق نازحي التغيير المناخي في بنغلاديش
باربالا باروا ومحمد شاهجهان ومحمد عريف الرحمن سيد حفيظ الرحمن
ومرشد حسن ملا

٩١ عندما نتحدث النقود: ما وراء عادات الاستهلاك لدى طالبي اللجوء
جوناتان غوه وصوفي كورشر وتينا إسمايل وجوناتان فان أرنهيمان

٩٤ مهاجر أم لاجئ أم قاصر؟ مصطلحات تحدث فرقا للأطفال في
أوروبا

كيفن بيرن

٩٦ تحديد وضع انعدام الجنسية: الخبرة السويسرية
كارين هامان

٩٩ أخبار عن مركز دراسات اللاجئين

١٠٠ اللاجئين العراقيون في مجتمعات كاليفورنيا الناطقة بالإسبانية
كين كراين وإليزا فيرنانديز

اعتبارات عملية لبرامج إعادة توطين فعالة

ويليم لايسي سوينغ

هناك بعض العناصر المهمة التي يجب مراعاتها في أثناء وضع برامج إعادة التوطين لأنها ستعود بالفائدة على كل من اللاجئين والدول المتعهدة باستقبالهم. وترى المنظمة الدولية للهجرة أن هذه العناصر مهمة بالفعل بغض النظر عن نوع خطة إعادة التوطين أو بلد المقصد أو نوع اللاجئين المتلقين للمساعدة في هذا الإطار.

وضع البرامج المرتكزة إلى اللاجئين

وتتميز برامج إعادة التوطين الناجحة بأنها برامج مرتكزة إلى اللاجئين تمثل الحماية فيها المحرك الأهم، وينطوي على ذلك ضرورة أن تضم برامج إعادة التوطين عدداً من الخدمات المقدمة للاجئين ما قبل مغادرتهم وما بعده وصولهم إلى بلد إعادة التوطين ولا بد من تصميمها أيضاً وتنفيذها بما يدعم اللاجئين ونظرائهم في كل مرحلة من مراحل عملية إعادة التوطين. ولا يعني ذلك أن تقتصر هذه البرامج على ضمان حركة اللاجئين بطريقة تضمن سلامتهم وكرامتهم فحسب، بل لا بد من تمكينهم أيضاً وإمدادهم بالمعلومات المستنيرة المدروسة وإعدادهم جيداً لإعادة التوطين في بلد ثالث ثم دمجهم في المجتمعات المرحبة بهم.

وتمثل عملية إشراك اللاجئين وتمكينهم وإعدادهم حاجة ضرورية بغض النظر عن عدد التوطينهم سواء أكانوا مائة أم مائة ألف، ذلك أن اللاجئين سيسعون إلى اكتساب ما أمكن من معلومات حول عملية إعادة التوطين وما ينتظرهم في بلدان إعادة التوطين (البلدان التي تبدي استعدادها لإعادة توطين اللاجئين فيها) سواء أطلب ذلك تدخلًا من الجهات الرسمية المعنية بإعادة التوطين أم لا. ويعني ذلك أن الأشخاص الباحثين عن إعادة التوطين قد يسيؤون فهم المعلومات أو يتلقون معلومات غير صحيحة هذا بدوره يؤثر على قراراتهم في إعادة التوطين وقبوله. ولذلك، لا بد من توفير المعلومات الدقيقة والموضوعية حول عملية إعادة التوطين، ومقدور بلد المقصد أن تساعد اللاجئين في المشاركة الفاعلة في هذه العملية لاتخاذ قرار مستنير مدروس حول إعادة التوطين.

التخطيط والإعداد

بتوخي الحذر عند إعداد البرامج قبل مغادرة اللاجئين المعاد توطينهم، تتأسس القواعد اللازمة لإنجاح اندماجهم في المجتمعات الجديدة. وفي أثناء مرحلة التخطيط، ينبغي لدول إعادة التوطين العمل مع البلدان المضيفة للاجئين في مرحلة مبكرة لكي تكسب تأييدها لأهداف البرنامج وينبغي لها أيضاً التشاور مع أصحاب العلاقة المعنيين من أجل وضع أطر زمنية معقولة ومن أجل تأسيس خط لتحركات اللاجئين المغادرين والقادمين بحيث يمكن

إعادة التوطين أداء حيوية للحماية الدولية وهي حل مستدام لبعض أهم المستضعفين في العالم، ومع أن إعادة التوطين ليس الخيار الذي ينتهجه أغلب اللاجئين، فهو يقدم أملاً حقيقياً وفرصة لمن يريد بدء حياة جديدة خاصة إذا لم يعد لديه ما يمكن أن يقول عنه إنه بيته أو وطنه أو بلده.

هناك ارتفاع مضطرد في الأعداد السنوية للأشخاص المعاد توطينهم إلى درجة لا تتناسب مع عدد الأماكن المتاحة لتلبية الحاجات العالمية في إعادة التوطين. ولذلك، نرى الدول يزداد ميلها إلى التوجه لخيارات أخرى في تأمين الحماية للاجئين ممن يحتاجون إلى الحماية الدولية. وفيما وراء برنامج إعادة توطين اللاجئين التقليدي، أصبحت كثير من الدول تبدي اهتمامها في قبول اللاجئين على أساس إنساني وتوفير الرعاية لهم وغير ذلك من الخيارات مثل المنح الدراسية الأكاديمية أو خطط التنقل للحصول على العمل.

وتعمل المنظمة الدولية للهجرة منذ عام ١٩٥١ عن قرب مع الحكومات والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمجتمع المدني وغيرهم من الشركاء لإعداد اللاجئين لعملية إعادة التوطين وكذلك لإعداد الدول لاستقبالهم. ومع أن المنظمة الدولية للهجرة تدعم تطوير المسارات البديلة خلافاً لإعادة التوطين، فهي تعتقد أن مثل هذه الخطط لا ينبغي أن تقتصر على توفير الحماية القانونية وضمانيها، بل يجب أن تسعى لدمج اللاجئين وتمكين مشاركتهم الاقتصادية في مجتمعاتهم الجديدة بغض النظر عن الطبيعة القانونية لخطة التعامل مع اللاجئين. وانطلاقاً من هذه الخبرة الطويلة للمنظمة في إعادة التوطين منذ ٦٥ عاماً، توصي المنظمة الدولية للهجرة باستكشاف مقاربتين اثنتين عامتين هما: وضع البرامج المرتكزة للاجئين، والتخطيط والإعداد. وتقوم هاتان المقاربتان على الحاجة الماسة لتوفير الاستشارات المنتظمة عن قرب مع جميع الأطراف المعنية وتعزيز الشراكات المدروسة، ومرد ذلك إلى أن تعهدات قبول إعادة التوطين من الأمور المعقدة والمستنزفة للموارد وتقتضي إشراك العمل المتزامن لكثير من الشركاء ضمن الدولة وخارجها.

ومن ناحية الجلسات التوجيهية ما قبل المغادرة، لا بد من الانتباه إلى أنها تتجاوز مجرد تشارك المعلومات حول البلد المستقبل. فهي تجهز اللاجئين إذ تساعدهم في تطوير مهاراتهم ومواقفهم التي سيرتبن بها نجاحهم المنشود في البيئة الجديدة. كما أن هذه الجلسات تتعامل مع الحاجات النفسية الاجتماعية للاجئين ووضعة نصب أعينها مختلف الجوانب الأثروبولوجية، والثقافية والنفسية الاجتماعية لإعادة التوطين. ولا بد لهذه الجلسات التوجيهية أن تتعامل أيضاً مع الشواغل الحقيقية لجمهور المشاركين بها وأن تضع تركيزها على التكيف الثقافي والاتصال ما بين الأجيال وأدوار الجندر وتغيير العوامل الأسرية وغيرها من التحديات.

ويمكن استخدام المقاربات الإبداعية للجلسات التوجيهية ما قبل المغادرة بحيث تعزز من الارتباطات بين اللاجئين قبل مغادرتهم مع أفراج المجتمعات المستقبلية. ومثال ذلك استخدام التواصل عن طريق الفيديو عن بعد قبل وصول اللاجئين فذلك يضيف لمسة إنسانية مطمئنة للعملية لأنها تساعد اللاجئين قبل سفرهم على التعرف إلى باحثين اجتماعيين أو لاجئين سبقوهم في إعادة التوطين ممن يقدرون على إرشاد اللاجئين الجدد الذين على وشك الوصول إلى تلك البلاد نفسها. كما أن هذه المقاربات تبني روابط الثقة بين الناس وتساعد في إدارة توقعات اللاجئين وتصدى لأي مخاوف يشعرون بها. وإضافة لذلك، يمكن تحقيق الاستغلال الأمثل للوقت الممتد بين الاختيار والمغادرة والوصول في تحسين مستقبل اللاجئين من ناحية اندماجهم في سوق العمل وذلك بناء الثقة وتجهيزهم للمقابلات وتحديد المهارات التي يمكن نقلها وتشجيعهم على الحصول على مهارات اللغة والمهارات المهنية والتدريب عليها بعد وصولهم.

وفي قلب عملية إعادة التوطين يقع التركيز على المحافظة على سلامة اللاجئين وكرامتهم في أثناء تنقلهم. فمعظم اللاجئين يفتقرون إلى الخبرة في السفر، ولم يسافروا في الجو من قبل وقد يحتاجون إلى مساعدات كبيرة لإيجاد طريقهم من خلال الإجراءات الرسمية تجهيزاً للسفر وخلال السفر بالعبور (الترانزيت) وفور وصولهم إلى وجهتهم النهائية. وتشير المنظمة الدولية للهجرة على ضوء خبرتها إلى أن تنقل الأفراد والمجموعات خاصة من الأماكن النائية والخطرة يتطلب شبكة من العمليات يقدمها ذوو الخبرة حسب حاجات المسافرين المستضعفين وذلك لإرشادهم ورصد تحركاتهم في الوقت الحقيقي منذ الانطلاق وحتى الوصول إلى بلد المقصد.

الخلاصة

يشهد مجتمع إعادة التوطين نقطة تحول مهمة ليست ناتجة عن تزايد أعداد اللاجئين ذوي الحاجات الكبيرة بالحصول على

التنبؤ بتلك التحركات وإدارتها. وينبغي للمسؤولين الحكوميين في بلدان إعادة التوطين التنسيق عن قرب مع المجتمعات المستقبلية للاجئين لتأمين كفاية قدرات الاستقبال.

وفي مرحلة ما (يفضل أن تكون في وقت مبكر لا متأخر)، على أصحاب المصلحة المعنيين دراسة حاجات كل لاجئ وهمومه ووضعه الصحي وحاجاته الاجتماعية الأساسية ويجب الترتيب لوصولهم بسلامة وإنجاح إدماجهم في المجتمعات الجديدة.

وعلى الدول أن تتأكد من تسريع عملية معالجة طلبات إعادة التوطين مع الحفاظ بالوقت نفسه على أعلى معايير الجودة. وتتضمن ضمانات إنجاح معالجة طلبات إعادة التوطين كلاً من الالتزام بالإجراءات التشغيلية المعيارية، والمحافظة على السرية التامة، ومعايير حماية البيانات، وضوابط الجودة على جميع المستويات، واتخاذ ما يلزم من تدابير لمكافحة التمييز والاحتيال. وينبغي أن تتضمن العملية أيضاً التشارك بالمعلومات مع الأطراف المعنية بأمور إعادة التوطين وغيرهم من ضباط الاتصال المتوقعين في المجتمعات المستقبلية للمعاد توطئتهم. ويمكن أن تساعد هذه المعلومات هيئة إعادة التوطين على وضع اللاجئين في المواقع الجغرافية التي يمكنها أن تزيد من فرصهم في إنجاح الاندماج في المجتمع.

من ناحية أخرى، هناك تقييمات الأوضاع الصحية التي تُجرى في مرحلة ما قبل المغادرة إلى بلد إعادة التوطين. فالاهتمام بدأ يزداد بتلك التقييمات على أنها من أهم أدوات الترويج للصحة العامة ومنع الأمراض. فإذا ما شخّصت الحاجات الطبية للاجئين قبل إعادة توطئتهم ثم قدمت لهم العلاجات اللازمة حسب الضرورة، فسيكون في ذلك التدخل المبكر سبباً في تخفيف النفقات والضغوطات على الخدمات الطبية والاجتماعية في البلد المقصد. إذن، تمثل المساعدات المرتبطة بالصحة قبل سفر اللاجئين وفي أثناء سفره وبعده شرطاً أساسياً لضمان سلامة اللاجئين وللمحافظة على كرامتهم في أثناء الرحلة خاصة إذا كان اللاجئ يعاني من ظروف صحية أو له حاجات طبية خاصة به. ولا تقل أهمية عن ذلك ضرورة توفير الإحالات من أجل إجراء مزيد من الاستقصاءات أو تقديم العلاجات المطلوبة لاستقرار الحالة المرضية قبل المغادرة إضافة إلى توفير ترتيبات السفر الخاصة والمرافقين الطبيين إذا لزم الأمر. فكل ذلك يمثل عناصر مهمة في خفض المخاطر في أثناء السفر. وكذلك، لا بد من توفير المعلومات الطبية وتبادلها في الوقت الصحيح وبكفاءة كبيرة لأن ذلك يسمح لوكالات إعادة التوطين الاستعداد الكافي لوصول اللاجئين وضمان استمرار تقديم الرعاية لهم.

فبراير / شباط ٢٠١٧

www.fmreview.org/ar/resettlement

وفي نهاية المطاف، ليس إعادة التوطين أمراً محصوراً بإقامة البرامج والعمليات والإجراءات. ومع أنه من الطرق التي تنتهج لحماية الأرواح في بعض الأحيان فهي دائماً وأبداً سبب في توفير الحماية الدولية للناس بما يغير مسار حياتهم، هؤلاء الناس الذي ما هم في النهاية إلا بشر في أمس الحاجة للمساعدة. ونحن من جهتنا بصفتنا مزاولون لمهام تقديم الحماية، علينا أن نبذل قصارى جهدنا في مساعدة تغيير حياتهم نحو الأفضل.

ويليم لايسي سوينغ ODG@iom.int
المدير العام، المنظمة الدولية للهجرة www.iom.int

حل من خلال التوطين في بلد ثالثة، بل بسبب ضعف وعدم كفاية الاستجابة الدولية الحالية. وهناك حاجة ماسة لتقديم مزيد من التمويلات الموثوق ومزيد من دول إعادة التوطين ومزيد من حصص اللاجئين (الكوتا) مع ضرورة أن تشمل على مزيد من المستفيدين.

ومن دواعي سرور المنظمة الدولية للهجرة أن ترى عودة التركيز على إعادة التوطين، فبعد قمة القادة حول اللاجئين في سبتمبر/أيلول ٢٠١٦ ونظراً للعمل الحالي المبدول في بناء العقود العالمية حول اللاجئين والمهاجرين، تستمر المنظمة الدولية للهجرة في حث الدول على ممارسة القيادة بكل عطف وتراحم وكرم تجاه اللاجئين والمهاجرين المستضعفين الذين يحتاجون للحماية بشتى أنواعها ومنها عن طريق إعادة التوطين.

إعادة توطين اللاجئين المجرين في عام ١٩٥٦

أماندا سيليني

في الذكرى ٦٠ للانتفاضة المجرية، يجدر التأمل في الجهود التي بُدلت لإعادة توطين اللاجئين فتلك الجهود تثبت أن الجدل الدائر حول كيفية المساعدة غير محدودة بزمان ما.

فجأةً من المجر فقدم ناشدة سريعة إلى الأمم المتحدة وبعض الدول الأخرى من أجل تقديم المساعدة لبلاده.

وفي الخامس من نوفمبر/تشرين الثاني، أرسل هيلمير برقية إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي أنشئت ذلك الوقت حديثاً وأرسل أيضاً برقية إلى اللجنة العابرة للحكومات الخاصة بالهجرة الأوروبية (التي أصبح اسمها الآن المنظمة الدولية للهجرة) يتقدم فيها بطلب خاص بتقديم الدعم المالي للنمسا معبراً عن أمله بإمكانية إعادة نقل معظم اللاجئين إلى بلدان ثالثة:

«بالإضافة إلى ذلك، نطلب بإلحاح القبول المؤقت لأكثر عدد ممكن من هؤلاء اللاجئين في الدول الأوروبية وتناشد الحكومة الفدرالية الجميع في إبداء شعور التضامن في مساعدة اللاجئين، ذلك الشعور الذي طالما رأيناه في الماضي.»

وفي اليوم نفسه، أرسلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين نداءً إلى ٢٠ دولة عضو في اللجنة التنفيذية لصندوق اللاجئين في الأمم المتحدة مؤكدة على أهمية إبداء التضامن مع اللاجئين ومع النمسا.

إثر قمع الانتفاضة التي حدثت في المجر في أكتوبر/تشرين الأول في عام ١٩٥٦، فرَّ ١٨٠ ألف مواطن مجري إلى النمسا و٢٠ ألفاً إلى يوغوسلافيا. وكانت الاستجابة لمن فروا في تلك الفترة منهم واحدة من أكثر حالات النجاح في التضامن الدولي للبحث عن حلول للهجرة القسرية، إذ نتجت هذه الجهود الدولية عن إعادة توطين قاربت ١٨٠ ألف مجري في ٣٧ بلداً خلال ثلاث سنوات.

وكانت المجر في نهاية عام ١٩٤٩ قد أقامت ما يسمى بالستار الحديدي على طول حدودها مع النمسا وشيَّدت عليه أسيجة من الأسلاك الشائكة القاتلة، ونصبت أبراجاً للمراقبة وزرعت الألغام الأرضية - وكل ذلك في بداية الحرب الباردة - بهدف منع المواطنين المجرين من الهرب إلى الغرب. وبين شهري مايو/أيار وأكتوبر/تشرين الأول لعام ١٩٥٦، أزال المجر معظم الحدود المادية وحقول الألغام التي سبق أن وضعتها. ثم اندلعت الانتفاضة المجرية. وخلال أيام، بدأت أفواج الفارين بالنزوح إلى النمسا التي أبدت انفتاحاً ورغبة في الترحيب باللاجئين وإضفاء صفة اللاجئين عليهم تلقائياً لمجرد أنهم مجريون وفقاً لاتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١. ثم شعر وزير الداخلية النمساوي آنذاك أوسكار هيلمير بخوف تجاه قدرة حكومته على التعامل مع الأعداد الكبيرة من الأشخاص الذين بدؤوا يندفعون إلى النمسا

اللاجئين المجريين من النمسا بعد بضعة أيام من اندلاع الانتفاضة هناك. وكان في السويد أيضاً سياسيون وطنيون يطلقون الحملات ضمن منظومة الأمم المتحدة ليحثوا الدول الأخرى على استقبال مزيد من اللاجئين بمن فيهم 'الحالات الصعبة'. أما الترويج فقد فضلت المراقبة والانتظار ورؤية ما تؤول إليه الأحداث قبل تقديم الالتزام بتوفير المساعدات المالية للنمسا.

السويد

مع حلول السادس من نوفمبر/تشرين الثاني، اتخذت وزيرة المساعدات والهجرة أولاً لينديشتروم السويدية قراراً بإعادة توطين اللاجئين المجريين في بلادها. وفي اليوم الثاني، أقيمت الاتصالات مع المخيمات في النمسا من أجل تنسيق عملية الاختيار وأرسل وفد

«برأينا وبرأي حكومة النمسا سوف يُوافق على المساعدة التي سيكون لها أثر مهم جداً إذا ما أبدت الحكومات تعاطفها مع محنة الشعب المجري وسوف توافق على الأقل بإعطاء اللجوء الموقت لأكثر عدد ممكن من اللاجئين وبذلك يُطلب إلى حكومتكم بإلحاح أن تنظر بعين الاعتبار هذه الإمكانية بالإضافة إلى توفير الدعم المالي لهؤلاء اللاجئين. وخدمات هذا المكتب متاحة لتقديم المساعدة في الاختيار»

أما عن الجمعية العامة للأمم المتحدة التي كانت منشغلة في ذلك الوقت بأزمة قناة السويس فطلبت المساعدة مع أنها لم تذكر خيار إعادة توطين اللاجئين بالتحديد لغاية ٢١ نوفمبر/تشرين الثاني. واستمر ممثل النمسا في الأمم المتحدة بإرسال نداءات المساعدة لغاية نوفمبر/تشرين الثاني من خلال النداءات الإضافية المباشرة التي قدمها من خلال الأمين العام للأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومن خلال القرارات التي اتخذتها الجمعية العمومية للأمم المتحدة.

وفي السابع من نوفمبر/تشرين الثاني، أرسل الصليب الأحمر الفرنسي طائرة محملة بالمستلزمات الطبية إلى العاصمة النمساوية فيينا وأحضرت لاجئين على الطائرة ذاتها. وفي الثامن من نوفمبر/تشرين الثاني، بدأت أولى القطارات تتحرك لتقل أكثر من ٤٠٠ لاجئ إلى سويسرا. وبدأت الحافلات من السويد وغيرها من القطارات الإضافية من بلجيكا وهولندا تنقل اللاجئين في التاسع من نوفمبر/تشرين الثاني. وبحلول ٢٨ نوفمبر/تشرين الثاني، وصل عدد الدول المشاركة إلى تسع دول ممن أعادوا توطين ما يقارب ٢١٦٦٩ لاجئ، وبحلول ٣١ ديسمبر/كانون الأول، بلغ عدد المنقولين من خارج النمسا ٩٢٩٥٠ لاجئاً مجرياً. وبلغ عدد الدول الإجمالي حول العالم ٣٧ دولة ممن أعادوا توطين قرابة ١٨٠ ألف مجري.

وكانت السويد أولى الدول التي استجابت لنداء التضامن لإعادة توطين



ثم احتدم النقاش في البرلمان النرويجي في يومي ١٦ و ٢٦ نوفمبر/ تشرين الثاني حول مقدار الإنفاق المخصص لوضع اللاجئين. وحث جميع أعضاء البرلمان باستثناء شخص واحد على توقي الحذر وضبط النفس والانتظار لرؤية ما تؤول إليه الأوضاع. ثم جاء نداء مباشر آخر من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يطلب إعادة التوطين، فاحتدم النقاش مجدداً في ٣٠ نوفمبر/ تشرين الثاني وأكد على ضرورة الموازنة بين مساعدة الناس في النمسا وإعادة توطينهم في النرويج.

وخلال اجتماع عُقد في ٦ ديسمبر/كانون الأول بين وزارة الشؤون الاجتماعية والمجلس المنشئ حديثاً آنذاك لإعادة توطين اللاجئين المجر في النرويج، لوحظ أن السويد كانت تستقبل ١٠٠-١٣٠ لاجئ يومياً لإعادة توطينهم على أمل استقطاب مائة لاجئ إلى النرويج لإعادة توطينهم مع نهاية ديسمبر/كانون الأول. ومع حلول ١٣ ديسمبر/كانون الأول لعام ١٩٥٦، بدأت أولى أفواج اللاجئين المجرين تنقل إلى النرويج. وبحلول نهاية عام ١٩٥٧، وصل عدد المجرين المعاد توطينهم في النرويج ١٥٠٠ لاجئ بمن فيهم مرضى السل وعائلاتهم.

وهذه النقاشات المتقدمة التي شهدتها السويد والنرويج في عام ١٩٥٦ تذكرنا بتلك الحوارات التي حدثت في عام ٢٠١٥. عندما كانت البلدان في أوروبا تسعى إلى الاستجابة إلى التدفق المفاجئ للاجئين وطالبي اللجوء إليها. فكان رد فعل السويد في عام ٢٠١٥ بالسرعة التي استجابت بها لتلك الظاهرة المجرية في عام ١٩٥٦. فهي إضافة إلى ألمانيا كانت الدولة الأولى والوحيدة في الدول الأوروبية التي سمحت للاجئين وطالبي اللجوء بالدخول إلى بلادها حتى قبل أن توفقههم وتسألهم إذا كان لديهم القدرة على ذلك أم لا. أما النرويج، في المقابل، فقد أقامت في البداية حواراً محلياً موسعاً لتتحدث عن فوائد ومزايا زيادة الحصص السنوية لإعادة التوطين وبعض المواقع التي يمكن أن تخصصها من أجل السوريين وموازنة ذلك مع الاكتفاء بالترع بالمال للبلدان المجاورة لسوريا التي تستضيف أكبر مخيمات اللاجئين قبل أن تتوصل إلى قرار بشأن زيادة حصتها من إعادة التوطين من جهة وتوفير المال والترع به من جهة أخرى.

فكما توضح لنا خبرات السويد والنرويج، مضت سنوات كثيرة لكن الحوارات حول التضامن وأفضل كيفية للاستجابة لتدفقات اللاجئين وطالبي اللجوء ما زالت كما هي لم تتغير.

أماندا سيليني amandacellini@gmail.com

مساعدة بحث، معهد دراسات السلام، أو سلو www.prio.org

سويدي لهذا الغرض. وبدأ مجلس العمال في التخطيط لعملية الاختيار بالإضافة إلى استقبال هؤلاء الأشخاص المعاد توطينهم. وفي ١٢ نوفمبر/تشرين الثاني، انتقل ٧٣ طفلاً و٣٠ أمماً بالقطار من فيينا إلى مالو السويدية، وفي اليوم الذي تلاه، توجهت حافلات محملة بالرجال المجرين نحو السويد.

وفي ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني، واجهت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين طلباً جديداً لزيادة حصة اللاجئين. وتزامن ذلك مع ندوات شعبية وإعلامية لتقديم الدعم لعدد أكبر من اللاجئين والسماح لهم بالقدوم إلى السويد. وفي ٢١ نوفمبر/تشرين الثاني، تقرر إعادة توطين ألفي لاجئ مجري إضافي. ثم رُفِع سقف الحصص الخاصة باللاجئين في ٧ ديسمبر/كانون الأول ثم في ٨ فبراير/شباط ١٩٥٧.

والمثير للاهتمام أن الوزير لينديشتروم، في ٢٣ نوفمبر/تشرين الثاني، تحدثت إلى الأمم المتحدة حول سياسة السويد للاجئين خاصة فيما يتعلق بالمجرين ملاحظة الفائدة المتوخاة من استقبال كبار السن والمرضى. وقالت يجب أن يكون لدى كل الدول حافز لمساعدة الحالات الصعبة بالإضافة إلى حاجة السويد أصلاً إلى استقطاب الأشخاص التي تعتقد أنه يمكن إدماجهم بسهولة في سوق العمل. «وأفضل شيء يمكن إعطاؤه للاجئين المعاد توطينه» هو «الفرصة والوظيفة». وبنهاية عام ١٩٥٨، وصل عدد المجرين المعاد توطينهم في السويد ٧٣٠٠ لاجئ.

النرويج

لم تتخذ النرويج مساراً سريعاً بسرعة الدول الأخرى بل كانت أبطأ في السماح بإعادة التوطين مقارنة بغيرها من البلدان وفضلت الانتظار والمراقبة لتعرف كيف ستؤول إليه الأمور. وبعد ثلاثة أيام من الغزو السوفييتي، في ٢٧ أكتوبر/تشرين الأول، حُصِّص ٧٠ ألف كرونة نرويجية لإغاثة الطوارئ للاجئين المجرين الذين بدؤوا يتوافدون على النمسا. وخلال الأسبوع الأول من نوفمبر/تشرين الثاني، صدرت تقارير بطلب من الحكومة من مندوبيها الدائم في جنيف تقول إن الوضع في الميدان لم يكن واضحاً بعد، وكان الاعتقاد السائد أن غالبية اللاجئين أرادوا أن يبقوا قريبين من المجر على أمل عودتهم في نهاية المطاف. ورغم الاعتراف بالطلبات التي جاءت من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والحكومة النمساوية بضرورة إعادة توطين اللاجئين مباشرة، ورغم تزايد زخم الرأي العام في النرويج الداعم لقضية اللاجئين، كانت المشورة المقدمة إلى الحكومة تقتضي بأن تقتصر مساعدتها على تقديم المساعدة المالية للاجئين في أي مكان كانوا، بمعنى آخر في النمسا.

تدويل إعادة التوطين: دروس من سوريا وبوتان

كارول باتشيلور وإيدوينا أوشاي

من الواضح وجود إرادة سياسية لتوسيع العمل على قضايا اللاجئين من خلال خيار إعادة التوطين. وأهم ما يميز هذه الجهود تدويلها.

الدولة الأخرى. ففي بوتان، تأسست المجموعة البوتانية الرئيسية عام ٢٠٠٥ بعد عقود من التهجير وبعد ١٥ جولة من المحادثات الفاشلة بين بوتان ونيبال حول إعادة اللاجئين والاندمام المحلي. أما المجموعة الأساسية في سوريا فتأسست في عام ٢٠١٣ في أولى مراحل الطوارئ من الاستجابة للوضع في سوريا.

وتولّد، في الحالة السورية، عن استجابة إعادة التوطين أكبر التزامات بإعادة التوطين عرفها التاريخ الحديث وأسرع معالجة لطلباته. وتضمن ذلك تجربة انتهاج مقاربات جديدة ثبت نجاحها في معالجة الطلبات. بل طوّرت أيضاً أدوات أخرى مما فيها قوالب الاستشارات للإجابة على الأسئلة التي غالباً ما يطرحها اللاجئون حول العملية، وأُنشئت أيضاً مواقع الإنترنت الخاصة بالمصادر بهدف تحسين توفير المعلومات للأشخاص الذين يسعون إلى إعادة التوطين. وقدمت هذه المجموعة للدول منبراً من أجل أن يدعم بعضها بعضاً في الالتزام باحترام مبادئ الحماية الدولية في تصميم برامج إعادة التوطين وتوفيرها.

وقدمت المجموعة البوتانية الرئيسية الدعم لمختلف الدول من أجل معالجة طلبات اللاجئين البوتانيين في نيبال بصفتهم أفراد مجموعة عرّفوا على أنّهم من المحتاجين إلى إعادة التوطين وساعد ذلك في توفير قدر كبير من الوقت والمصادر. كما استعرضوا فيما بينهم المعلومات الخاصة بمنع الاحتيايل وتشاركوا بمركز الانتقال متعدد الأغراض التابع لمنظمة الهجرة الدولية الذي بنته لهذه الغاية في العاصمة النيبالية كاتماندو. وتخصّص الحوار الذي جرى بينهم عن توافق حول العمليات والسياسات ورغبة مشتركة في العمل معاً على بناء المعايير.

أما المجموعة الأساسية السورية فكان الهدف منها تأمين التزامات متعددة السنوات من الدول التي تنفذ برامج إعادة التوطين مما فيها الدول التقليدية والناشئة. وتحقق نجاح هائل حتى هذه اللحظة إذ أعربت الدول عن التزامها بتوفير ما يزيد مجموعها على ٢٢٤ ألف مكان لإعادة التوطين وغيرها من المسارات. وأشركت المجموعة الأساسية السورية المنظمات غير الحكومية في حشد الدعم المحلي من أجل زيادة إعادة التوطين والمسارات التكميلية وذلك بتوليد مزيد من الاهتمام السياسي حول القضايا.

يُقصد بتدويل إعادة التوطين على العموم تعزيز التعاون بين الدول والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ثلاثة مجالات متداخلة هي: التخطيط للعمليات والتشارك في الخبرات بين دول إعادة التوطين التقليدية والجديدة والناشئة وزيادة أعداد الدول التي تقبل إعادة توطين اللاجئين فيها، وتعزيز الحوار مع الدول المضيفة.

وفي منتصف التسعينيات، تأسست مجموعة العمل حول إعادة التوطين والهيئة التشاورية السنوية ثلاثية الأطراف حول إعادة التوطين لتكونا المؤسستين الرئيسيتين متعددتي الأطراف اللتين تتبحران للدول والمفوضية والمنظمات غير الحكومية المشاركة في قضايا محددة تخص إعادة توطين اللاجئين على وجه الخصوص. ونتيجة للجهود التي بذلتها هاتان الجهتان، اتفقت دول إعادة التوطين والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على إنشاء مجموعات 'الرئيسية' ومجموعات 'الاتصال' بهدف تحقيق التعاون بينهما بشأن إعادة توطين فئات معينة من السكان. والفرق بين المجموعتين أنّ المجموعات الرئيسية موجهة نحو كسب التأييد والسياسات والعمليات، أما مجموعات الاتصال فغالباً ما ينصبّ تركيزها على العمليات.

ومن ناحية المبدأ، تخضع المجموعة الرئيسية ومجموعة الارتباط إلى قيادة الدول لكنّ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تمثّل دوراً تحفيزياً ميسراً في جمع الدول من أجل تحقيق النتائج المرجوة من المجموعتين. ولا يقتصر دور المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على تحديد حاجات الحماية فحسب، بل يمكنها أيضاً أن تتولى دوراً استشارياً وأن تقدم الدعم الفني للدول في مجال تصميمها لبرامج إعادة التوطين وعمليات اختيار الأشخاص المعاد توطينهم، والمتابعة القضائية والتوطين. وهناك أهداف رئيسية لتدويل إعادة التوطين منها على سبيل المثال توفير أعلى مستوى من الفعالية والكفاءة في نماذج معالجة طلبات إعادة التوطين وتقديم ضمانات حقيقية للنزاهة وإدارة توقعات اللاجئين.

التعاون حول سوريا وبوتان

في هذه المقالة، نتحدث عن سوريا وبوتان كمثلين عمليين لهاتين المجموعتين، علماً أنّ السياق في الدولة الأولى يختلف عنه في

والدول المانحة في الحوار الدائر حالياً مع دول إعادة التوطين التقليدية.

وأسست مجموعة إعادة التوطين للبلد المضيف للمجموعة الأساسية السورية في جنيف وشارك فيها مشاركون من كل من الأردن والعراق ولبنان وتركيا ومصر من أجل رفع الوعي، وتعدّد اجتماعات هذه المجموعة أيضاً في العواصم الإقليمية لهذه البلدان. ويركز إشراك المجموعات الأساسية لما يزيد على ٢٠ بلداً على الحوار مع الدول المضيفة، وذلك من شأنه أن يساعد على تحسين مستويات تسهيل المقاربة التعاونية أو تعزيزها وإضفاء شعور عام لدى المجتمعات المضيفة بوجود نوع من التضامن يتجاوز الدعم المالي.



التوطين الأساسية للأمم المتحدة للشؤون اللاجئين، ١٠ فبراير

لاجئين روانديين أعيد توطينه في سانتياغو، تشيلي.

الخلاصة

لقد تعلمنا من خلال هذه المجموعات الأساسية أنّ تدويل إعادة التوطين يتطلب قيادة قوية من الدول وترؤساً نشطاً لهذه المجموعات والاستفادة من العلاقات التي تقيمها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على مستوى أوسع نطاقاً مع الحكومات المضيفة. وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من تعزيز جهود المجتمع المدني من أجل كسب التأييد لإحداث استجابات أكثر نشاطاً لمساعدة اللاجئين بعدة طرق بما فيها إعادة التوطين لأنّ ذلك قادر على تأمين الإرادة السياسية والفعل السياسي اللذين نحتاج إليهما كثيراً. وأهم شيء على الإطلاق أنّ اللاجئين أنفسهم يحتاجون إلى معلومات واضحة ومتسقة ومفيدة حول عملية إعادة التوطين من أجل أن يتخذوا قراراتهم المدروسة حول مستقبلهم. وقد كان لمنتجات التشاور المشترك أثر في تحقيق شيء من التعامل في هذا الموضوع.

وأثمرت جهود التدويل عن توفير قدر لا يستهان به من الحماية في كل من حالي سوريا وبوتان، لأنّ إعادة توطين الأكثر استضعافاً ساهم في توسيع مجال الحماية في الدول المضيفة وتخفيف وطأة الضغوطات على الخدمات الصحية والاجتماعية الحرجة. وتولد عن الجهود متعددة الأطراف أثر مضاعف يضمن مشاركة مزيد من الدول، وتقديم مزيد من فضاءات إعادة التوطين. ويوفر تدويل إعادة التوطين طريقة للوصول إلى الأهداف العليا المثلث كمثل الأهداف المحددة في مفهوم الاستخدام الاستراتيجي لإعادة التوطين،^٢ ولا بد لنا أن نعي بأنّ تدويل إعادة التوطين تتعلق بكيفية فعلنا للأشياء وليس بتقديم مسوّغات ما نفعله أو نأمل بإنجازها.

وفي حين لم تتمكن المجموعة الأساسية البوتانية من الحصول على الاهتمام السياسي ذاته الذي حصلت عليه المجموعة الأساسية السورية فقد تمكنت مع ذلك من زيادة التزامات إعادة التوطين مع مرور الوقت. وفي المحصلة، أعيد توطين أكثر من مائة ألف بوتاني. وأصدرت الدول الأعضاء في هذه المجموعة بياناً تعلن فيه التزاماتها الجماعية بشأن إعادة التوطين وطالبت كلا من نيبال وبوتان بالانضمام إليهم في مساعيهم للوصول إلى حلول مستدامة أخرى.^٣

إشراك البلدان المضيفة

يهدف إشراك البلدان المضيفة إلى تعميق فهم عملية معالجة إعادة التوطين ورفع الوعي لدى الحكومات المضيفة حول دور إعادة التوطين كجزء من الاستجابة الإنسانية الأكبر نطاقاً. ويأتي هذا الإشراك تعبيراً عن الاعتراف بالمساهمة الحالية للحكومات المضيفة في حماية اللاجئين (ومثال ذلك الإبقاء على الحدود المفتوحة، أو تسهيل تسجيل اللاجئين، أو إتاحة وصولهم إلى المدارس والمستشفيات). ويرفع ذلك الإشراك الوعي أيضاً حول نطاق إعادة التوطين والموارد المطلوبة مع الحصول في الوقت نفسه على الدعم الحرج المطلوب من الدولة المضيفة للمساعدة في تسهيل عملية إعادة التوطين. وتمثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين دوراً في غاية الأهمية في تمكين هذه المشاركة لأنها تعمل مع عدد كبير من هيئات الدول المضيفة في مجالات متنوعة منها الأمن والصحة العامة والتعليم والخدمات الدبلوماسية والاجتماعية. ومن الممكن من خلال جمع هؤلاء المسؤولين رفع الوعي أيضاً حول الكيفية التي يمكن لعملهم بها أن يؤثر على تشارك الأعباء من خلال جهود إعادة التوطين. ويحقق هذا الأمر فعالية خاصة عندما تنضم بلدان إعادة التوطين الناشئة

إيديونا أوشاي OSHEA@unhcr.org
مستشارة في خدمات إعادة التوطين، قسم الحماية الدولية،
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

www.unhcr.org

١. انظر النشرة الصحفية
<http://bit.ly/BhutanCoreGroup-communication>
٢. https://nepal.usembassy.gov/bhutan_05.html 2007-16
٣. انظر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (2013) توقعات كبيرة: عرض للاستخدام الاستراتيجي لإعادة التوطين
(Great expectations: A review of the strategic use of resettlement)
www.refworld.org/docid/520a407d4.html
٤. انظر إعلان نيويورك
<http://bit.ly/UN-RefugeesMigrants-Arabic>

وعادةً ما يكون إعادة التوطين من القضايا المهمشة في الحوارات الأوسع نطاقاً حول الحلول لأن النظرة إليها تكون محصورة وضيقة من ناحية النطاق. لكن إعادة التوطين أداة حرجة للحماية تنقذ الأرواح ولا بد من إتاحة الوصول إليها لكل من لديه حاجة في الحماية خاصة في الحالات التي لا يمكن تحقيق الحلول الأخرى فيها. وبهذا الشأن، نرى تشجيعاً في قيمة الأمم المتحدة (سبتمبر/أيلول ٢٠١٦) التي أولت اهتماماً لتوسيع نطاق إعادة التوطين وغيرها من المسارات القانونية.^٤

كارول باتشيلور batchelo@unhcr.org

مديرة قسم الحماية الدولية في مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

الطفرة والاختيار: القوة في نظام إعادة توطين اللاجئين

آنيلا ليندساي

تعاني هيكلية نظام إعادة التوطين الحالي من فقدان التوازن في القوى وينتج عن ذلك ضعف في قدرات اللاجئين على تحديد مصيرهم كما أن عملية اختيار اللاجئين المفروضة عليهم تقود إلى مسائل أخلاقية خاصة تتضح جلياً من خلال حالات الارتفاع الكمي المفاجئ (الطفرة) ضمن عملية إعادة التوطين.

للاجئين المحددة صفتهم كلاجئين في بلدان اللجوء. لكن أماكن إعادة التوطين المتاحة محدودة حسب ما تتيحه البلدان المستقبلية ومن هنا نشأت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين سبع فئات لتحديد اللاجئين من ذوي حاجات الحماية الخطيرة أو الأكثر إلحاحاً. ثم تعمل المفوضية على فترة اللاجئين وتحديد أولوياتهم وفقاً لهذه الأولويات وبعد ذلك تقدم الإحالات لإعادة التوطين في الدول المستقبلية. وتختلف عملية اختيار اللاجئين أو حالة توطينهم لغايات إعادة التوطين من منطقة إلى أخرى ومن مكتب إلى آخر فقد يستخدم موظفو الحماية التقييمات التشاركية أو أداة تحديد المخاطر العظمى أو غيرها من طرق الإحالة من أجل تحديد اللاجئين الأكثر استخياراً لغايات إعادة التوطين.

من بين الحلول الدائمة الثلاثة، غالباً ما يكون إعادة التوطين الاختيار الأخير الذي تتبناه المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وهو في الوقت نفسه الخيار الأخير الذي يرغب به اللاجئون. لكن كثيراً من التزاعات تصل إلى نقطة تحول حرجة تُضطر فيها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى التعامل مع الدول من أجل السعي لإعادة توطين طائفة مختارة من بعض اللاجئين الذين لا يتجاوز عددهم ما يمثل نسبته ٢١٪ من جميع اللاجئين ممن يحصلون على خيار إعادة التوطين في بلد ثالثة.

فكيف يمكن لللاجئ أن يصبح واحداً من هذه الطائفة القليلة؟ الإجابة بكل بساطة: أن اللاجئ لا يملك حق العادة حق الاختيار. فالهيكليّة الحالية لنظام إعادة التوطين تتطلب من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تختار بنفسها اللاجئين أولاً ثم تحيلهم إلى الدول الأخرى التي تقرر بعد ذلك ما إذا كانت ستقبل هؤلاء اللاجئين المحليين إليها أم لا.

وينص دليل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لإعادة التوطين على أن الاختيار «لا يجب أن يقوم على أساس رغبة أي جهة محددة معنية في الدول المضيفة أو دول إعادة التوطين أو الشركاء الآخرين أو حتى كوادر المفوضية نفسها». وفي الواقع العملي، قليل جداً من الدول تقبل اللاجئين على أساس ما تقدمه «الملفات» حول هؤلاء الأشخاص بل تعتمد إلى إجراء مزيد من التدقيق والتحصين في القضايا الفردية أو تطبيق معايير الاختيار الإضافي. وتؤكد معظم الدول على معاييرها الخاصة بها فيما يتعلق

وقد صُممت إعادة توطين اللاجئين بطريقة تحدد اللاجئين الأكثر استضعافاً وتقدم الحماية لهم، ويتمثل العنصر الأساسي في هذا النظام في تحديد اللاجئ وفقاً لاتفاقية عام ١٩٥١، إذ تستخدم المفوضية هذا التعريف في إجراء عملية تحديدها للاجئ وتسجيلها

محكومة بالوقت ومن هنا حرصت المفوضية على تلقي هذه الدول للدفعات الأولى من الواصلين السوريين لإعادة توطينهم هناك.

هناك دول أخرى أيضاً من بينها كندا والولايات المتحدة الأمريكية ممن تعاملت مع طفرات أعداد اللاجئين السوريين عن طريق تسريع معالجة طلباتهم لغايات إعادة توطينهم في مدد زمنية قصيرة. ومع نهاية عام ٢٠١٥، سرّعت الحكومة الكندية عملية إعادة توطين اللاجئين السوريين من الأردن ولبنان ما تمخض عنه وصول ٢٥ ألف لاجئ سوري في كندا. وفي أوائل عام ٢٠١٦ اتبعت الولايات المتحدة الأمريكية المسار نفسه إذ نفذت عملية إعادة توطين لطرقات مماثلة من الأردن^٤

وكجزء من عمليات الطفرات هذه، طبقت المفوضية والدول معايير اختيار إضافية لإجراء تمحيص أكثر لسمات اللاجئين المحليين وتسريع إحالتهم. فقد وضعت الحكومة الكندية أولوياتها على «اللاجئين المستضعفين الذين كان مستوى الخطر الأمني إزاءهم منخفضاً مثل النساء المستحضرات والعائلات الكاملة»، وكذلك ركزت الحكومة الأمريكية على وجه الخصوص على «الناجين من العنف والتعذيب والذين يعانون من ظروف صحية شديدة والنساء والأطفال بما لا يخالف اعتبارات أمننا الوطني». وتنوعت مسوغات معايير الاختيار الإضافية بين الحد من أوقات معالجة الطلبات بفرز اللاجئين الذين يُرَجَّح منحهم من خلال تطبيق بنود الإقصاء إلى تخفيف مستوى الخطر الأمني واختيار العائلات والأطفال وتفضيلهم على العزب من الرجال في سن القتال. وبالاستجابة لهذه الطلبات، طورت المفوضية 'منهجيات معممة' لإعادة التوطين لدعم تسريع عملية معالجة الطلبات بما في ذلك برنامج النقل الإنساني مع كندا و نموذج التحديد المبسط مع الولايات المتحدة الأمريكية. ونشرت كلتا الحكومتين مسؤولين حكوميين إضافيين في مواقع عمليات الطفرة لإجراء عملية التحديد النهائي لأهلية اللاجئين الانفراديين لإعادة التوطين.

وبالإضافة إلى معايير الاختيار المعززة في عمليات إعادة التوطين هذه، مثلت زمان العمليات ومكانها عامل اختيار إضافي غير مقصود أثر على فرص اللاجئين في إعادة التوطين. ولذلك ارتفعت فرص إعادة التوطين للاجئين السوريين من الأردن ولبنان ارتفاعاً كبيراً ما بين خريف ٢٠١٥ لغاية صيف ٢٠١٦ مقارنة بفرص اللاجئين السوريين من تركيا والعراق ما نشأ عنه ارتفاع غير متناسب في احتمالية اختيارهم لغايات إعادة التوطين.

الخلاصة

لا غنى عن دراسة القوة والقدرة في هيكليّة إعادة التوطين ونظامها والتعامل مع 'الطفرات' بصفتها استراتيجيّة من استراتيجيات إعادة التوطين لتمكين المفوضية والدول على تقديم سياسات أوسع

بالاختيار وهنا تتمثل آخر شريحة فترة لاختيار اللاجئين ضمن منظومة إعادة التوطين. وغالباً ما تتضمن هذه المعايير الإضافية الرغبات الاجتماعية والسياسية، فبعض الدول تختار اللاجئين الذين يتحدثون اللغة المحلية أو يتمتعون بتعليم متقدم أو مهارات مهنية إذ تبدي هذه الدول اهتمامها في قدرات اللاجئين على الاندماج في المجتمع بأقل درجة من المساعدة. وهناك دول أخرى في المقابل تولى أولوياتها إلى حماية اللاجئين الذين لديهم حاجات طبية عاجلة. وهناك دول غيرها تضع شروطها الخاصة حسب ترتيباتها المالية والسياسية لتلبية الوعود التي قدمتها في أثناء الحملات الانتخابية على سبيل المثال أو صرف بنود الموازنة المخصصة في هذا المجال. وهناك دول تقدم حصصاً أو سقوفاً لإعادة التوطين وقد تحدد أولوياتها وفقاً لهذه الحصص على أساس جنسية اللاجئين.

ويركز الدليل أيضاً على أنّ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تبني عملية الاختيار على «حاجة اللاجئ الموضوعية لإعادة التوطين وليس على رغبته الذاتية فيه» ويتكرر ذكر عبارة أنّ إعادة التوطين ليس حقاً من أجل المساهمة في إيصال هذه الرسالة حول طريقة اختيار المفوضية للاجئين بل ربما تتكرر هذه العبارة لطمأنة الدول على أنّ شيئاً لن يمس سيادتها ولتخفيف توقعات اللاجئين أنفسهم. ولذلك لا يتاح للاجئين أنفسهم سوى اختيارات قليلة جداً في منظومة إعادة التوطين. ولا يمكن للاجئين في العادة أن يقدموا طلباً استباقياً من تلقاء أنفسهم لإعادة التوطين وحتى من يقع عليه الاختيار في خطة إعادة التوطين ليس بمقدوره اختيار الدولة التي يرغب بها. وفي المحصلة، لا يكاد اللاجئون يجدون لأنفسهم قدرة على فعل شيء ضمن منظومة إعادة التوطين إلا خياراً واحداً وهو أن يختاروا عدم إعادة التوطين في حالة أحيلوا لذلك. ونتيجة لذلك، يعزز نظام إعادة التوطين حالياً من سلطة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والدول تاركا للاجئين دون قدرة كبيرة في هذا القرار مع أن الاعتماد على الذات هو من الأهداف الرئيسية للحلول الدائمة التي تروج لها المفوضية. إذن، هناك نوع من الخلل في توازن القوى ويتطلب ذلك بذل مزيد من التدقيق بل أصبح ذلك ضرورة أكثر وضوحاً في الجهود التي بذلت مؤخراً لإعادة توطين اللاجئين السوريين.

طفرات الأعداد في سياق إعادة توطين السوريين

منذ عام ٢٠١٣، أحالت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ما يفوق ٢٤٢ ألف لاجئ سوري لإعادة التوطين أو لغير أشكال ذلك من القبول في الدول الثالثة^٥ ووظفت عدة استراتيجيات مختلفة لتسريع وفاء الدول بتعهداتها نحو إعادة توطين اللاجئين أولها أنها أعطت الأولوية لإرسال اللاجئين إلى بلدان إعادة التوطين من خلال أكثر نوافذ إعادة التوطين الاضطرارية. وكان لكثير من الدول حديثة العهد بإعادة التوطين وغيرها التزامات سياسية حرجة

تعمل معاً أيضاً لضمان العدالة في توزيع القوى. فلا ينبغي ترك اللاجئين بهذه القدرة الضعيفة في اتخاذ قراراتهم فيما يتعلق بإعادة التوطين في بلد ثالث. ولا ينبغي في الوقت نفسه أن تضحي المفوضية بالمقاربات التشاركية بهدف تسريع العملية. وبدلاً من ذلك، يمكنها على الأقل أن تتبنى استراتيجيات أفضل للتكافؤ بالفرص في مرحلة الاختيار الأولي في تلك اللحظة التي يكون للاجئين فيها فرص متساوية للنظر بإعادة توطينهم. واعترافاً بسيادة الدول، سيبقى على اللاجئين المختارين لإعادة التوطين أن يخضعوا للشروط الخاصة التي تضعها الدولة المراد توطينهم فيها. ومع ذلك، ينبغي للمفوضية أن تشجع الدول على عدم تقليص معايير اختيارهم لدرجة كبيرة بما يتنافى في نهاية الأمر مع القصد والأغراض من اتفاقية اللاجئين.

آنيليزا ليندساي Annellsa.Lindsay@oxfordalumni.org

خريجة ماجستير برنامج دراسات اللاجئين والهجرة القسرية، مركز دراسات اللاجئين

كتبت المؤلفة هذا المقال بصفتها الشخصية فقط.

١. مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين (2011) دليل المفوضية لإعادة التوطين www.unhcr.org/46f7c0e2.html

(UNHCR Resettlement Handbook)
٢. مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين (2014) البحث عن حلول مستدامة <http://bit.ly/UNHCRGlobalAppeal2014-15>
(Finding Durable Solutions)

ومفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين (2015) دليل الدونة الذاتي ة www.unhcr.org/44b7b012.pdf
(Handbook for Self-reliance)

٣. مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2016) الخطة الإقليمية للاجئين والدولة (2017-3RP) <http://bit.ly/UNHCR-UNDP-3RP-2017-18>
(2018-3RP Regional Refugee & Resilience Plan 2017)

٤. هيرشفيدل دافيز ج. 'الولايات المتحدة الأمريكية قد تتعدى هدف قبول 10 آلاف لاجئ سوري' نيويورك تايمز <http://nyti.ms/2j4woPt>

(‘U.S. Could Exceed Goal of Accepting 10,000 Syrian Refugees’)

٥. الحكومة الكندية: 'رحبوا باللاجئين: أول 25 ألفاً - المرحلة الأولى' www.cic.gc.ca/english/refugees/welcome/phase1.asp
(‘WelcomeRefugees: The first 25,000 - Phase 1#’)

٦. البيت الأبيض (2015) 'كيف نرحب باللاجئين السوريين دون المساس بسلامتنا' <http://bit.ly/WhiteHouse2015>

٧. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حاجات إعادة التوطين المتوقعة عالمياً <http://bit.ly/ResettlementNeeds2017>
(Global Projected Resettlement Needs 2017)

٨. على سبيل المثال، يتضمن تاريخ عمليات الطفرة في إعادة التوطين ألفي لاجئ مجري في عام 1957 و1111 ألف لاجئ فيتنامي في عام 1975 و7 آلاف لاجئ كردي من العراق عام 2006 و1996 ألف لاجئ ألباني من كوسوفو عام 1999.

إعادة التوطين. وكما أن الدول في السابق استخدمت عمليات الطفرة لتلبية الحاجات الاستثنائية^٥ قد تستمر الدول في استخدام استراتيجيات مماثلة - خاصة أن المفوضية تخطط لإحالة ١٧٠ ألف لاجئ من أصل ١,١٩ مليون لاجئ ممن يحتاجون إلى إعادة التوطين في عام ٢٠١٧. ومع ذلك، تبقى عملية الاختيار الحالية في نظام إعادة التوطين في حالة تناقض مباشر مع سياسة المفوضية في تخفيف أثر تفضيلات الدول على إعادة التوطين وتعزيز الاعتماد على الذات للاجئين كجزء لا يتجزأ من الحلول الدائمة جميعها. وما زال السؤال الأخلاقي ماثلاً في: هل الغاية تسوغ الوسيلة؟

فالمنظور البراجماتي يركز على ضرورة تقليص معايير الاختيار لحجم طلبات اللاجئين بدلاً من التركيز على محدودية الطلب على إعادة التوطين من الدول. وتمثل معايير الاختيار الحالية التي تنتهجها المفوضية العملية الضرورية لتمكين نظام إعادة التوطين من العمل بفاعلية ضمن هذه القيود والحدود. وتقوم هذه المنهجية على القانون الدولي ويبنى عليها الواعز الإنساني والأخلاقي. ولا تقدم عملية الاختيار هذه سبيلاً للحماية ولا الاعتماد الذاتي أو رفع القدرات لآلاف من اللاجئين فمن هذا المنطلق الغاية تسوغ للوسيلة بالفعل.

وفي المقابل، هناك تحليل أخلاقي يبين أن إعادة التوطين ليس استثناءً لحالة انعدام التوازن الصارخة في القوى التي تخترق معظم مفاصل المساعدة الإنسانية. فعلى أرض الواقع، تحتفظ المفوضية والدول بحق اختيار اللاجئين الأكثر استحقاقاً لإعادة التوطين. فلا يُترك للاجئين سوى صوت ضعيف إن وجد هذا الصوت في عملية صناعة القرار ولا سلطة لهم تمكنهم من التقدم الاستباقي لطلب إعادة التوطين كخيار لمستقبلهم. بل بدلاً من ذلك، يبقى مستقبلهم مرهوناً بالإرادة السياسية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والدول.

ومن هنا يقع على المفوضية العبء الصعب لإعادة التوازن بين مصالح الدول ومصالح طالبي اللجوء ولا بد من إجراء مزيد من التمحيص والتدقيق في إعادة التوازن بين القوى للجهتين. وبدلاً من قبول الوضع الراهن على افتراض أنه يؤدي إلى نتائج، يجب على أصحاب المصلحة المعنيين في إعادة التوطين أن يتساءلوا حول كيفية تحسين الاختيار لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في تمكين اللاجئين مع الإقرار في الوقت نفسه بسيادة الدول.

وإذا ما عملت المفوضية مع الدول جنباً إلى جنب في تحقيق التوازن بين حاجات إعادة التوطين والإرادة السياسية في الترحيب باللاجئين في خضم بيانات سياسية محلية معادية، فعليها أن

برنامج ناجح لإعادة توطين اللاجئين: حالة نيبال

بيبين غيميري

تمكّن أكثر من ١٠٠ ألف لاجئ من بوتان من العثور على وطن لهم في بلدان ثالثة، لكنّ هذا النجاح رافقه أيضاً إخفاق للبرنامج في التعامل مع الأثر الذي أوقعه على بقية المقيمين في المخيمات.

في يومنا هذا، تضم مخيمات اللاجئين في شرقي نيبال كلاً من الجيلين الأول والثاني من اللاجئين، ومع أنّ نيبال ليست طرفاً في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١، استضافت اللاجئين من بوتان لأكثر من عقدين من الزمن. وفي عام ٢٠٠٧، وافقت مجموعة تضم ثماني دول هي: أستراليا، وكندا، والدانمارك، ونيوزيلندا، وهولندا، والنرويج، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية على التشارك في المسؤولية الدولية إزاء اللاجئين البوتانيين وإعادة توطينهم هناك. ومع ذلك، ما زال هناك عشرة آلاف بوتاني، منهم من لا يتمتع بأهلية إعادة التوطين ومنهم من لا يرغب في إعادة توطينه في بلد ثالث، وتبقى هذه الفئة من الناس تترجم تحت تبعات برامج إعادة التوطين.

الآثار المترتبة على اللاجئين المتبقين

كقاعدة عامة، غالباً ما يكون الأشخاص الأكبر سنّاً أقل اهتماماً بإعادة التوطين في بلد ثالث، وعادةً ما يُتركون في مخيمات اللاجئين فاقدين للدعم الأسري والدخل المادي، ومواجهين للصعوبات في الوصول إلى مراكز الخدمات للحصول على الحصص الغذائية والخدمات الصحية. وعندما يُعاد توطين أفراد العائلة الآخرين، يكون مصير هؤلاء الأشخاص الأكبر سنّاً العزلة التي تقود إلى زيادة حالات الاكتئاب والانتحار وإساءة استخدام العقاقير في المخيمات. وقد أطلقت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مشروعات لمنع الانتحار بتقديم خدمات الاستشارة النفسية والاجتماعية بمساعدة الشرطة المحلية في الرقابة على المواد المؤذية وتوفيرها واستهلاكها خاصة الكحول والعقاقير المضرة المصنعة محلياً.

يجمع اللاجئين البوتانيين ومجتمعهم المضيف في نيبال قواسم ثقافية ولغوية وعرقية، ومن هنا اختار بعض الناس الزواج خارج مجتمع اللاجئين، وتمخض عن ذلك ظاهرة تُعرف باسم 'الزواج المختلط'. ووفقاً لإجراء العمليات المعيارية لإعادة التوطين السائد في نيبال، يُمنح الرجل اللاجئ المتزوج وفق الزواج المختلط أهلية إعادة التوطين في حين تُحرّم إناث اللاجئتين المتزوجات وفق الزواج المختلط من ذلك إلا إذا طُلّقن من أزواجهن. ويعكس هذا الوضع قانون المواطنة النيبالي لعام ٢٠٠٦ الذي ينص على أنّ المرأة الأجنبية المتزوجة من رجل نيبالي يمكنها الحصول على جنسية البلاد لكنّ القانون لا يقدم بوضعه الحالي أي نص حول جنسية الرجل الأجنبي الذي يتزوج امرأة نيبالية.^١

وتتسبب إعادة التوطين أيضاً بارتفاع دوران الكادر التعليمي في المدارس في المخيمات لأنّ السياسة تقتضي تعيين جميع المعلمين من مجتمع اللاجئين أنفسهم. وعند إعادة توطين المعلم ومغادرته للمدرسة، غالباً ما يواجه الطلاب فجوات كبيرة تعليمية قبل وصول معلم جديد، وقد يأتي المعلم الجديد بطرق تعليم جديدة ما يتطلب مضيّ بعض الوقت إلى أن يتعود المعلم على الطالب والعكس. وتتكرر العملية عندما يعاد توطين المعلم الجديد بدوره. ومن ناحية أخرى يفقد كثير من الطلاب اهتمامهم بالتعليم ويتسربون من المدرسة انتظاراً لإعادة توطينهم^٢ ويساور كثير من اليافعين والشباب الشك بأنّ النظام التعليمي في المخيم لن يساهم في إعدادهم لغايات إعادة التوطين على أي حال. ولمواجهة ارتفاع معدلات التسرّب من المدارس، تتوافر المدارس في المخيمات على مستشارين لتحفيز الأطفال على الدراسة. وأسست أيضاً مراكز لإعادة الطلاب المنسحبين بحيث تكون صديقة للشباب واليافعين لمساعدة المنسحبين على إعادة الانضمام إلى المدرسة وإبعادهم عن المشاركة والانخراط في القمار أو التورط في توفير المخدرات وإساءة استخدامها أو

ومن ناحية أخرى، تحظى الأنثى بفرص أفضل لإعادة التوطين لأنّ فئات المسموح لهم بتقديم طلب إعادة التوطين تتضمن^٣ النساء والفتيات المستخبرات^٤ وتمنح هذه الفئة الأولوية إلى النساء والفتيات المتقدمات بطلب إعادة التوطين على الفتيان والرجال المستخترين وتزداد درجة الأولوية إزاء حالات الناجيات من العنف الجنسي والقائم على الجندر والإناث المعيلات للأسر وحدهن، أما بالنسبة للناجين الذكور فغالباً ما يكون مصيرهم التجاهل في مجتمع ذكوري كمجتمع نيبال. وينطبق الأمر نفسه على الناجيات من العنف الأسري إذ تتوافر فرصة أفضل لإناث اللاجئين المتقدمات بطلب



لاجئ بوتاني مُسنٌ في أحد مخيمات اللجوء في نيبال

وأخيراً، بدأ طالبو اللجوء من أنحاء من الهند أو من نيبال التوافد على مخيمات اللاجئين بأعداد ضخمة لأنهم يعرفون أن إعادة التوطين هناك مفتوحة، وأن أطفالهم سيكونون قادرين على الحصول على التعليم المدرسي المجاني، وأنهم سيحصلون على خدمات صحية أساسية مجانية أيضاً، ولا يخلو ذلك من تبعات على خدمات الأمن في المخيمات.

بيبين غيميري bipinghimire14@gmail.com

زميل الدكتوراه في جامعة جنوب آسيا، نيودلهي، الهند

www.sau.int

١. ما زالت مسألة المرأة النيبالية المتزوجة من أجنبي قيد الدراسة في سياق إعداد الدستور الجديد ولمَّا يُبْتَّ بها بعد ولمَّا تُترجم ممارسة عملية على أرض الواقع.

٢. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (2011) دليل إعادة التوطين (Resettlement Handbook) www.unhcr.org/46f7c0ee2.pdf

٣. مارشيلوك س (2013) إعادة التوطين، والتعليم، والقلق، تقرير المقلعين من جذورهم/ المحولة مساراتهم الصادر عن جامعة ديوك

<http://bit.ly/Marschilok2013>
(Resettlement, Education and Anxiety)

السرقة والشجار. ولا شك أن نشاطات مراكز إعادة المنسحبين تغيير بعض اليافعين لكنّها لم تتمكن من إحداث تغيير كبير في الوضع العام في المخيمات.

ومن الناحية المادية، تمكّن إعادة التوطين من نيبال من زيادة دخل بعض الأسر في المخيمات. فالحوالات القادمة من الأقارب المعاد توطينهم تمكّن بعض العائلات في المخيمات من تحقيق مستوى أفضل للعيش ما تمكّن الأطفال من الذهاب إلى مدرسة جيدة، والمرضى إلى المراكز الصحية لتلقي رعاية طبية أفضل، والعائلات للوصول إلى التقانة الحديثة مثل الهواتف الذكية والحواسيب. ومع ذلك، أحدث تدفق الأموال ذاته تغييراً في أنماط حياتهم فلم يعودوا يعملون بل أصبحوا يعتمدون على الحوالات القادمة إليهم. وبالمقابل، هناك كثير من العائلات التي لا تحصل على أي دعم من أقاربها المعاد توطينهم. فنجد الأسر التي يعيّلها كبار السن أو النساء أكثر ضعفاً بعد إعادة توطين أقرانهم إذا لم يتمكن هؤلاء المعاد توطينهم من الحصول على العمل أو لم تكن لديهم المهارات اللازمة لتمكينهم من كسب المال وفي هذا الوضع تصبح هذه العائلات معتمدة تماماً على دعم الهيئات والمنظمات.

وضع اللاجئين في قلب عملية إعادة التوطين في المملكة المتحدة

مايكل كولير وروبرت براون وليندا موريس وليندا تيب

تزايد أعداد اللاجئين الذين ينضمون لبرامج إعادة التوطين في المملكة المتحدة. وتسلط دراسة أجريت مؤخراً على أربع مدن في المملكة المتحدة الضوء على الفرص التي يتيحها إدخال خبرات اللاجئين في تصميم تلك البرامج.

مدة من وصولهم، وأحضر ثمانية من الباحثين المؤتمر الختامي حول نتائج البحث ودارت أربع من الموضوعات المطروحة في البحث على ما يلي:

- مصاعب تواجه التعليم والتوظيف
- الأهمية المحورية للقدرة على استخدام اللغة الإنجليزية
- دور الجلسات التوجيهية قبل المغادرة
- التفاعل بين وضع اللاجئين والمواطنة والانتماء

التعليم والتوظيف

يصف تشارلز (٢٨ عاماً)، وهو بالأصل من جمهورية الكونغو الديمقراطية، إنجازاته في مضمار الحصول على الوظيفة التي مكنته من الحصول على درجة علمية قانلاً:

«تقدمت بوظيفة عامل نظافة. ثم خضعت للمقابلة. كنت أمتلك بدلة كما تعرف. فقالوا لي مباشرة إنني لم أمتلك الخبرة المطلوبة- لمهنة عامل النظافة! عندها قلت [لنفسي] هذه المرة الأولى والأخيرة التي أنقدم بها بطلب لوظيفة من هذا النوع. شعرت بغضب كبير... فتقدمت بطلب لوظيفة أخرى. وتمكنت من العثور على وظيفة في الرعاية الاجتماعية. وحصلت على وظيفة كعامل للدعم الاجتماعي. كان ذلك في سبتمبر/أيلول ٢٠١٠. وصلنا في آذار/مارس، وبعد ستة أشهر حصلت على عمل. في الواقع، كنت أول من حصل على عمل من بين أفراد مجموعتنا.»

«الميزة الوحيدة التي فكرت بالحصول عليها من خلال الوصول إلى أوروبا كانت التعليم. قلت لنفسي، كما تعرف، هذه فرصة عظيمة. فالوزراء الأفارقة يرسلون أطفالهم للدراسة في أوروبا. وهكذا، حظيت بهذه الفرصة للذهاب إلى هناك والدراسة. كل ما كان يهمني الحصول على التعليم [لكن] أحداً لم يرغب في أن يعرف ما الذي تريده من ناحية التعليم أو المستقبل الوظيفي. لم تكن تلك الأمور في البال، فهم ينظرون للاجئين، كما تعلم، على أنهم يمثلون فئة كبيرة.»

خلال السنوات الأخيرة، ارتفعت مساهمة المملكة المتحدة في برنامج إعادة توطين اللاجئين ارتفاعاً ملحوظاً، إلا أن هذه المساهمة تأتي في إطار ضيق. ويتناقض ذلك الواقع تناقضاً كبيراً مع الموقف المتشدد للسياسة التي تنتهجها المملكة المتحدة تقريباً في كل ما يخص المهاجرين واللاجئين وطلب اللجوء. وفي عام ٢٠١٥، رفعت المملكة المتحدة حصتها من اللاجئين من ٧٥٠ لاجئاً ممن يصلون تحت مظلة برنامج غايت واي للحماية إلى ٤٠٠٠ لاجئاً سنوياً يصلون ضمن إطار برنامج إعادة توطين اللاجئين السوريين المستضعفين. وهناك أيضاً عدة برامج تركز تركيزاً أساسياً على إعادة توطين الأطفال المستضعفين أو تغيير مكان إقامتهم.

وكانت الدفعة الأولى من اللاجئين الذين أعيد توطينهم ضمن برنامج جايت واي قد وصلت في عام ٢٠١٤. واليوم، وصل عدد الأشخاص الذين مروا في مراحل برنامج إعادة التوطين إلى عدة آلاف، أصبح كثير منهم الآن ذوو باع طويل بأسلوب الحياة البريطاني. وبعد التوسعة الأخيرة في برنامج إعادة توطين اللاجئين السوريين المستضعفين وإدخال برامج جيدة واستمرار مراجعة برنامج غايت واي للحماية، أصبح هناك فرصة حقيقية مواتية لإدخال خبرات اللاجئين في مرحلة بناء البرامج الجديدة. ومع ذلك، لا يوجد حتى هذه اللحظة أي دليل بأن حكومة المملكة المتحدة تنظر إلى هذا الأمر بطريقة مُمنهجة، مع أن هناك أمثلة كثيرة تثبت فعاليته مثل شبكة شاير في برنامج السفير لإعادة التوطين على سبيل المثال^١.

يهدف مشروعنا البحثي المعنون 'رفع سوية' برامج إعادة اللاجئين في المملكة المتحدة إلى وضع اللاجئين في قلب أبحاث إعادة التوطين. ويضم المشروع أحد عشر باحثاً قريباً، أي إنهم من اللاجئين المعاد توطينهم من المقيمين في المدن التي اختارها البحث. وعلى مدى ثلاث مدد منفصلة بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٦ (بفاصل سنة واحدة) استخدم الباحثون أسلوب المسح والمقابلات لدراسة محددات رفاه اللاجئين المعاد توطينهم الذين وصلوا للمملكة المتحدة قبل ٢٠١٠

واشتمل البحث على ٢٨٠ لاجئاً معاد توطينه منهم ١٨٠ من أجابوا على المسوحات الثلاث كاملة، وقدموا من خلالها معلومات طويلة مفصلة حول رفاه اللاجئين المعاد توطينهم في المملكة المتحدة بعد

«أسوء تجربة مررت بها كانت في النظام التعليمي عندما حاولت الالتحاق بالكلية أو بدورة تدريبية. قَدِّمت أوراقي الكينية بما فيها درجة الدبلوم الأولى المتقدمة التي حصلت عليها من جامعة نيروبي...قدمت كل شيء لكنهم أخبروني أن أترك الدبلوم لأنه غير مقبول ما دام غير صادر عن جامعة إنجليزية. سألتهم «لماذا!؟»

جلسات التوجيه قبل المغادرة

لم تكن هذه الأشياء مشروحة شرحاً كافياً خلال جلسات التوجيه قبل المغادرة. وعلى مدى السنين، شهدت جلسات التوجيه قبل المغادرة تقلصاً ملحوظاً من أسبوعين عندما تأسس برنامج غايت واي للحماية إلى ثلاث ساعات بحلول عام ٢٠١٦. وركز بحثنا على أهمية التوقعات الواقعية للرفاه في المرحلة التالية للمغادرة إذ انتاب كثير من اللاجئين شعور بالارتباك في جلسات التوجيه التي تلقوها، وتذكر سوزان معلومة معينة فتقول:

«أخبرونا أشياء عن الناس الموجودين هنا وعن ثقافتهم. عرضوا علينا بعض الأفلام. وعلمونا أن المكان هنا نظيف [مقارنة] بما اعتدنا عليها في أفريقيا. قالوا «إن البريطانيين لا يتبادلون التحية فيما بينهم». في المكان الذي جئنا منه تبادل التحية مع الجميع! ونرحب بالجميع! قالوا لنا أن ننتبه وأن لا نسارع في الترحيب بأي شخص آخر وإلا شعرنا بخيبة الأمل. قالوا لنا «فقط ابتسم. كل ما عليك فعله أن تتعلم التبسم!» وهذه المعلمة. أتذكرها. كانت تجعلنا نضبط وحاولت أن تعلمنا كيفية التبسم»

وركز جميع الباحثون الأقران على مقدار المساعدة التي اعتقدوا أنهم بمقدورهم تقديمها إذا ما دعاهم أحد للتعليم في جلسات التوجيه ما قبل المغادرة، علماً أن ثلاث ساعات لا تكفي لشرح ما سيحدث للمغادر في أثناء سفره، بل لا بد من زيادة مدة الجلسة التدريبية لما لها من أثر مثبت يدوم لسنوات بعد وصول اللاجئين إلى وجهته. فإذا أتيحت الفرصة لأحد ما أن يأتي ويتحدث عن الخبرة التي عاشها قبل عقد من الزمن أو أكثر فسيكون لذلك منفعة طويلة الأمد، ومع ذلك لا نجد ذكراً كبيراً لذلك الأمر في النقاشات.

كيس كانت الباحثة القرينة الوحيدة في المشروع التي جاءت إلى المملكة المتحدة في سن المدرسة. وقالت إنها تمتعت بسهولة بالوصول المباشر نسبياً إلى منظومة التعليم لأنها ببساطة كانت في سن ملائمة لكنّها مع ذلك واجهت أموراً مثيرة للاستغراب:

«مجرد أشياء بسيطة مثل ارتداء الزي المدرسي وإبداء الاحترام للمعلم. لم أسمع في حياتي قط أحداً يغبأ المعلم. عندما كان الناس هنا يفعلون ذلك، كنت أشعر بالصدمة الكبيرة.»

لقد تمكن تشارلز من التغلب على عقبات التعليم وحصل في النهاية على الدرجة العلمية. ومع ذلك، كان قلقاً جداً من الآثار بعيدة الأمد المترتبة على توجيه اللاجئين إلى قطاعات محددة بعينها.

«لدينا مشكلة تُوَرِّقني كثيراً. فسبعون بل ثمانون من المائة من اللاجئين يعملون في مجال دعم الرعاية الاجتماعية. فما مستقبل هذا المجتمع المحلي؟ ومن يمثل النموذج الذي يحتذى به؟»

القدرة على استخدام اللغة الإنجليزية

حتى اللغة الإنجليزية ثبتت صعوبة تعلمها إلى حد يتجاوز حصصاً دراسية لا تزيد على ساعتين في الأسبوع. وتبين نتائج بحثنا أن القدرة على استخدام اللغة الإنجليزية لها أهمية محورية في تحقيق رفاه اللاجئين، ما يثير الاستغراب إزاء إهمالها. فالذين تعلموا اللغة الإنجليزية بنجاح هم ممن استبقوا الأمور فتوجهوا للدورات الأخرى التي لم تقدم حصراً للاجئين والتحقوا بها. سوزان (٣٦ عاماً) وهي بالأصل من جمهورية الكونغو الديمقراطية:

«بدأنا البحث عن أماكن أخرى مثل المركز المجتمعي حيث يمكننا الذهاب وتعلم اللغة الإنجليزية. وهكذا، ذهبنا أيام الإثنين إلى الكلية لأنّ يوم الإثنين هو اليوم الذي يخصصونه لنا لتتعلم الإنجليزية. وذهبنا إلى مكان آخر في المركز المجتمعي وآخر عثرنا عليه في [...] متحف القلعة. كنا نذهب إلى أي مكان يعلمون فيه اللغة الإنجليزية.»

وخيم على معظم اللاجئين المعاد توطينهم خيبة الأمل والإحباط من محدودية فرص تعلمهم للإنجليزية. وكان لذلك أثر على محاولاتهم في العمل والتحصيل العلمي. إرمييس (٣٦ عاماً) وهو بالأصل من إثيوبيا أقام مشروعاً اجتماعياً ناجحاً لكنه كان على ثقة بأن ما يفعله يختلف تماماً عن التوجه الذي سعى إليه في البداية:

«بعض الناس يأتون إلى هنا أطباء أو محامين أو معلمين. هذه هي مهنتهم السابقة. لقد كانوا يلقون الاحترام لكنهم جاؤوا إلى هنا وقدموا سيرهم الذاتية المتضمنة لهذه المهارات ومع ذلك يقول لهم مركز التوظيف «اعملوا في مهنة النظافة وتوظيف دورة المياه»

وعبر أيضاً عن شعوره الحقيقي بالإحباط من أن اللاجئين المعاد توطينهم في المملكة المتحدة عندما يتجاوز سنهم سن الدراسة الجامعية يعجزون عن تحصيل التعليم الإضافي أو التعليم الجامعي.

علي، وهو بالأصل من الصومال لكنّه ترعرع في كينيا، شعر بالارتباك بشأن الاعتراف بمؤهلاته في المملكة المتحدة:



المؤسسة العالمية للأمم المتحدة لمعلومات اللاجئين/ إنتر رايتر

دروس اللغة الإنجليزية تُقدّم للاجئين القادمين من إثيوبيا إلى المملكة المتحدة في عام ٢٠٠٦ إذ أُعيد توطينهم في برايتون على الساحل الجنوبي للبلاد بموجب برنامج غايتواي للحماية.

صفة اللاجئ والمواطنة والانتماء

مؤهلين للحصول على الجنسية. ومع انتهاء البحث، تبين أنّ الغالبية العظمى حصلوا على الجنسية البريطانية رغم تفاوت الآراء حول درجة الأهمية التي أصقوها بحقيقة أنهم لاجئون بالأصل. فقد أشار تشارلز إلى أنّه في بعض الأوقات كان يعاني كثيراً وأنه كان يرفض وسم اللاجئ لكن الأمور تحسنت وتغير معها شعوره ذلك:

«إذا كنت تمر بوضع صعب للغاية، كأن تعجز عن الالتحاق بالتعليم، لا يمكنك اجتياز الاختبار حول الحياة في المملكة المتحدة. وإذا كانت مهاراتك باللغة الإنجليزية ضعيفة جداً، فعندها أعتقد أنّ شعورك بأنك لاجئ سيكون مؤلماً دائماً. أما إن سارت الأمور على ما يرام، فأعتقد أنّ الشعور كلاجئ سيكون مصدراً للافتخار. إنني فعلاً فخور بأنني لاجئ.»

وبالمثل، يقول إيرمياس إنَّ الارتباطات السلبية مع وضع اللاجئ صعب على المرء التعبير عن نفسه على أنه لاجئ:

«ليست المشكلة في أنّه من السيء أن يكون المرء لاجئاً، لكنَّ المشكلة في التعامل مع المرء على أنه لاجئ في سياق التعليم أو إذا أردت الالتحاق بالجامعة أو الوظيفة... على أساس أنك من بلد آخر. كما تعلم، ليس من السهل الحصول على

من الواضح أنّ قدوم اللاجئ في سن صغيرة يُسهّل عليه الانتماء إلى المجتمع في المملكة المتحدة. فكييس، خلافاً لوالديها، تتحدث الإنجليزية بسهولة وإتقان دون أن يظهر على كلامها لكنة أجنبية. لكنها وإن حازت على الجنسية البريطانية، ما زالت شخصيتها كلاجئة ترتبط بلحظات معينة.

«أعتقد أنّ اللجوء ما زال جزءاً من شخصيتي وعقلي ونفسي. لكنني لا أنظر لنفسي على أنني لاجئة. وهكذا، عندما أتقدم بطلب لوظيفة أو للالتحاق بالجامعة لا أقول إنني لاجئة. لا افعل سوى ما يفعله الآخرون. لكنه من الصعب على المرء أن ينسى أنه لاجئ في بعض الأوقات... لكنني لا أنظر لنفسي كلاجئة بل أنظر للجوء على أنه جزء مني.»

في المملكة المتحدة، يحق للاجئين المعاد توطينهم طلب الجنسية بعد مضي خمس سنوات على إقامتهم في البلاد. وتضمن بحثنا استبياناً مسحياً أُجري قبل أربع سنوات على الأقل من قدوم الناس إلى المملكة المتحدة أما الاستبيان المسحي النهائي فأجري بعد ست سنوات على الأقل، وغطى البحث بذلك الفترة التي أصبح فيها أفراد عينة البحث

مايكل كولير m.collyer@sussex.ac.uk
بروفيسور الجغرافيا، جامعة سسكس

روبرت براون r.brown@sussex.ac.uk
بروفيسور علم النفس الاجتماعي، جامعة سسكس

ليندا موريس l.m.morris@sussex.ac.uk
محاضر رئيسي في التربية، جامعة سسكس

ليندا تيب L.Tip@sussex.ac.uk
زميلة بحث، كلية الدراسات العالمية، جامعة سسكس

جامعة سسكس WWW.SUSSEX.AC.UK

<http://bit.ly/SHARE-Resettlement-Ambassador> .١

٢. تتوافر نتائج البحث الأولية على الموقع الإلكتروني للمشروع
www.sussex.ac.uk/migration/refugeeresettlement

وهناك أيضاً سلسلة من منشورات المدونات حول العروض التقديمية التي قُدمت في المؤتمر الختامي الذي عُقد في جامعة سسكس في سبتمبر/أيلول من عام 2016.

وظيفة. ولهذا السبب، تبقى هذه العقلية في أذهاننا، ولهذا السبب لا يرغب الناس في أن يُصنّفوا على أنهم لاجئون.»

فبالنسبة لإيرمياس، كل شيء يرتبط بعضه ببعض. فالصعوبات الماثلة أمام العثور على الوظيفة أو التعليم والمعاناة في تعلم اللغة الإنجليزية كلها ترتبط في نهاية المطاف بالمشاعر التي تنتاب المرء كلاجئ. وذلك من أهم الأسباب التي دفعته لرفض هذا الوسم. ثم يخلص قائلاً:

«في معظم الوقت، نحن-اللاجئون- جئنا بجيوب فارغة لكن عقولنا لم تكن فارغة. إذا حصلنا على الدعم والفرصة، سيكون بمقدورنا أن نقدم الكثير أيضاً.»

ومع ذلك، من غير المؤلف أن نجد بحثاً يعترف بخبرات اللاجئين، بل لا يوجد كثير من الأمثلة التي تشير إلى وضع اللاجئين في محور التخطيط لبرامج إعادة توطين اللاجئين رغم كل المزايا والفوائد الواضحة التي ستتحقق من ذلك.

برامج إعادة التوطين والقبول الإنساني للاجئين في أوروبا- ما الذي ينجح منها؟

أما من ناحية التحديات والممارسات المثلى التي ذكرتها الدول الأعضاء فكانت ترتبط أساساً بقضايا تتعلق بجميع المراحل مثل المشكلات المتعلقة بالمستندات والأوراق الثبوتية وتعلم لغة البلد المُستقبل وتنظيم التقييمات الطبية المبكرة. وتتلحق واحدة من هذه التحديات بتوقعات اللاجئين إزاء ما سوف يلقونه في الدولة المُستقبلية لهم أما أهم القضايا الحرجة والعاجلة التي حُدّت فترتبط بمرحلة الاندماج.

وتبين نتائج هذه الدراسة أنه رغم انخفاض الأعداد المقبولة من اللاجئين، ما زال في الاتحاد الأوروبي أساس متين تبني عليه السياسات والممارسات الهادفة إلى إقامة مزيد من برامج إعادة التوطين والقبول الإنساني وكفالة اللاجئين الخاصة وتطوير ما هو قائم منها بصفحتها مسارات قانونية للهجرة.

مع جزيل الشكر لميكيل بيسترس

M.Besters@ind.minvenj.nl

باحث وضابط اتصال وطني لهولندا في شبكة الهجرة الأوروبية.

التقرير بعنوان برامج إعادة التوطين والقبول الإنساني- ما الذي ينجح منها؟ متاح على الرابط التالي

<http://bit.ly/EMN-ResettlementReport>

(Resettlement and Humanitarian Admission Programmes in Europe – what works)

نشرت شبكة الهجرة الأوروبية دراسة حول إعادة التوطين وقبول اللاجئين على أساس إنساني وبرامج الكفالة الأهلية للاجئين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والترويج. وغطت الدراسة الفترة الممتدة ما بين 2011 ومنتصف عام 2016 وتضمنت حالات من 24 بلداً. ورغم تعدد هذه البرامج في الاتحاد الأوروبي، ما زال العدد الإجمالي للمعاد توطينهم/المقبولين كلاجئين من خلال هذه البرامج متواضعاً إذ تراوح ما بين 5400 في عامي 2011 و2012 وقريبة 18 ألفاً في الأعوام ما بين 2014-2016.

وللمفوضية السامية للأمم المتحدة للاجئين دور واضح في اختيار اللاجئين حسب برامج إعادة التوطين أو القبول الإنساني. وتشترط معظم الدول الأعضاء على المرشح للقبول بأن تكون المفوضية السامية للأمم المتحدة للاجئين قد اعترفت به على أنه لاجئ. وتحدد معظم الدول الأعضاء حصصاً سنوية أو حصصاً تستمر على مدى عدة سنوات وتستخدم معاييرها الخاصة بها في منح المرشحين الأولوية أو تخفيض أولويتهم في أثناء عملية الاختيار. وتمنح معظم الدول الأعضاء وضعا ماثلاً أو مشابهاً لكل من اللاجئين والمستفيدين الآخرين من الحماية الدولية. وفي معظم الحالات، تتضمن الحقوق الممنوحة حق لم الشمل الأسري والسفر ضمن الاتحاد الأوروبي لفترات قصيرة. وتوفر معظم الدول الأعضاء للاجئين بالمعلومات الخاصة عن وضعهم وحقوقهم وعملية إعادة التوطين ذاتها من خلال المطويات والأدلة الإرشادية ودورات التوجيه الثقافي وورشات العمل وغيرها.

جنوب شرق آسيا والتحرر من أوهام إعادة التوطين

سيباستيان موريتي

في حين تُعدُّ إعادة التوطين حلاً لا يُلجأ إليه إلا في ظروف استثنائية، كانت إعادة التوطين في جنوب شرق آسيا وما زالت وستبقى الحل الدائم الأهم للاجئين.

كانت إعادة التوطين في مرحلة زمنية سابقة الحل 'المفضل' للاجئين. ففي الفترة الممتدة ما بين منتصف السبعينيات إلى منتصف التسعينيات، مثلت إعادة التوطين دوراً مهماً وكانت بلدان اللجوء الأول الرئيسية في المنطقة متمثلة بتايلندا وماليزيا وإندونيسا التي أتاحت خيار اللجوء المؤقت للاجئين القادمين من كمبوديا ولاوس وفيتنام شريطة الإسراع في إعادة توطينهم في بلد ثالث. وفي نهاية المطاف، أُعيد توطين قرابة مليون و٣١٥ ألف شخص في حوالي ٣٠ بلداً في العالم، يضاف إليهم ٦٥٠ ألف فيتنامي ممن أُعيد توطينهم في الولايات المتحدة الأمريكية ضمن إطار برنامج الرحيل المنتظم.

ومع أنه ما من شك في الدور المحوري الذي مثلته إعادة التوطين في حماية اللاجئين وفي حل أزمة اللاجئين الهنود-صينيين، فقد ثبت، وفقاً للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن حجم العمليات «كان له أثر سلبي على اللاجئين وعلى بعض المفاهيم الأساسية للحماية الدولية». وعلى وجه الخصوص، مثلت جهود إعادة التوطين التي بذلتها الدول الغربية في السنوات الأولى من الأزمة دوراً مهماً في ظاهرة 'إعياء الرأفة' التي دفعت تلك الدول ذاتها إلى تبني مزيد من التدابير التقييدية في النصف الأول من الثمانينيات. وبغياب ضمانات استضافة اللاجئين في إقليمها، عمدت دول اللجوء الأول في المنطقة بدورها إلى إغلاق حدودها بوجه اللاجئين رافضة منح صفة اللجوء المؤقت، بل صدّت القادمين من البحر وأعادت اللاجئين الذين وصلوا إليها إلى بلدانهم الأصلية، فيما يمثل خرقاً لمبدأ عدم الإعادة القسرية.

ومع نهاية الثمانينيات، كان من الواضح أن ما بدأ بخروج لاجئين فروا من اضطهاد الحكومة الشيوعية في فيتنام تطور إلى موجة ضمت في معظمها مهاجرين اقتصاديين مدفوعين برغبة في إعادة التوطين شبه المضمون في البلدان الغربية. ورداً على ذلك، ظهرت خطة العمل الشاملة بشأن اللاجئين الهنود-صينيين وتُبنت في يونيو/حزيران ١٩٨٩ لوضع حد لخروج لاجئي القوارب الفيتناميين لتكون وفقاً لزعم البعض المبادرة الدولية الأولى لاستجابة إلى ظاهرة 'الهجرة المختلطة'. وجاءت هذه الخطة بإجراء خاص بتحديد صفة اللاجئ على المستوى الإقليمي بهدف التمييز بين المهاجرين الاقتصاديين واللاجئين الواصلين بعد تاريخ معين.

وكان الهدف من هذه الخطة في واقع الحال توجيه حالات المغادرة من خلال برنامج الرحيل المنتظم و«الحد من أحقية [ما تبقى منهم] في إعادة التوطين كلاجئين معترف بهم»^٤

وفي حين يشار إلى خطة العمل الشاملة على أنها مثال جيد للمقاربة الإقليمية المتبعة في التعامل مع التحركات الكبيرة للمهاجرين واللاجئين، فيلاحظ أن المجتمع الدولي مثل دوراً محورياً في إنجاح المبادرة. وبالفعل، تقرر أن

كانت إعادة التوطين في مرحلة زمنية سابقة الحل 'المفضل' للاجئين. ففي الفترة الممتدة ما بين منتصف السبعينيات إلى منتصف التسعينيات، مثلت إعادة التوطين دوراً مهماً وكانت بلدان اللجوء الأول الرئيسية في المنطقة متمثلة بتايلندا وماليزيا وإندونيسا التي أتاحت خيار اللجوء المؤقت للاجئين القادمين من كمبوديا ولاوس وفيتنام شريطة الإسراع في إعادة توطينهم في بلد ثالث. وفي نهاية المطاف، أُعيد توطين قرابة مليون و٣١٥ ألف شخص في حوالي ٣٠ بلداً في العالم، يضاف إليهم ٦٥٠ ألف فيتنامي ممن أُعيد توطينهم في الولايات المتحدة الأمريكية ضمن إطار برنامج الرحيل المنتظم.

ومع أنه ما من شك في الدور المحوري الذي مثلته إعادة التوطين في حماية اللاجئين وفي حل أزمة اللاجئين الهنود-صينيين، فقد ثبت، وفقاً للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن حجم العمليات «كان له أثر سلبي على اللاجئين وعلى بعض المفاهيم الأساسية للحماية الدولية». وعلى وجه الخصوص، مثلت جهود إعادة التوطين التي بذلتها الدول الغربية في السنوات الأولى من الأزمة دوراً مهماً في ظاهرة 'إعياء الرأفة' التي دفعت تلك الدول ذاتها إلى تبني مزيد من التدابير التقييدية في النصف الأول من الثمانينيات. وبغياب ضمانات استضافة اللاجئين في إقليمها، عمدت دول اللجوء الأول في المنطقة بدورها إلى إغلاق حدودها بوجه اللاجئين رافضة منح صفة اللجوء المؤقت، بل صدّت القادمين من البحر وأعادت اللاجئين الذين وصلوا إليها إلى بلدانهم الأصلية، فيما يمثل خرقاً لمبدأ عدم الإعادة القسرية.

وخلّصت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى نتيجة مفادها أن قرار تبني مقاربة عامة لإعادة التوطين في المنطقة «ألقت» بعدة طرق «ظلالها الممتدة على دور إعادة التوطين كحل وكوسيلة للحماية»^٥ فرأى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مثل القرار المتخذ في عام ١٩٧٩ لمنح إعادة التوطين لمهجري القوارب الفيتناميين الواصلين إلى شواطئ جنوب شرق آسيا «عامل جذب» ساهم في ظهور موجة غير منظمة لخروج

الروهينغيا مع أن هذا الخيار لم تدعمه المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعدة أسباب منها خشيتها على ضوء تجربتها في أزمة اللاجئين الهندو صينيين من أن هذا الخيار سوف يصبح عامل جذب يتسبب في تفاقم المشكلة بتشجيع مزيد من الناس على الرحيل. كما تصورت أنه في سياق منطقة جنوب شرق آسيا ونظراً لمحدودية عدد الأشخاص المعنيين يمكن ابتداء حلول خلافة مثل منح الأشخاص صفة العامل المهاجر في دولة اللجوء. لكن هذا الخيار تستعبده الدول المعنية ما يترك إعادة التوطين مجدداً الحل المتبقي.

سيباستيان موريتي morettiseb@gmail.com

زميل أول، مركز الهجرة العالمية، معهد

الدراسات العليا في الدراسات الدولية والإمضاء

<http://graduateinstitute.ch/gmc>

١. الجمعية العامة للأمم المتحدة (1986) 'ملحق بتقرير المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين'، من وثائق الأمم المتحدة. Add.1/12/A/40
<http://bit.ly/UNHCR-Addendum1986>

(Addendum to the Report of the United Nations High Commissioner for Refugees)

٢. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (١٩٩٤) 'إعادة التوطين في

التسعينات: مراجعة للسياسة والممارسة' www.unhcr.org/3ae6bcfd4.pdf

(Resettlement in the 1990s: A Review of Policy and Practice)

٣. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (1995) وضع اللاجئين في العالم 1995: بحثاً عن الحلول. مطبعة جامعة أكسفورد

www.unhcr.org/3eedd8b4.html

(The State of the World's Refugees 1995: In Search of Solutions)

٤. اللجنة التنفيذية، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (1989) 'محضر ملخص الاجتماع رقم 443'

<http://bit.ly/UNHCR-ExCom1989>

(Summary Record of the 443rd Meeting)

قيمة التعلم

يأتي تمويل نشرة الهجرة القسرية بالكامل من التبرعات

والمُتَّح بما فيها تبرعات الأفراد من جموع القراء. فهل يمكنك

المساهمة في دعم النشرة واستمرارها لتمكينها من نشر

التعلم من خلال مشاركة المعارف والخبرات؟

أي تبرع مهما كان بسيطاً سيساهم في دعم النشرة. للأفراد،

نقترح أن يكون التبرع السنوي 30 جنياً إسترلينياً أو ما يعادل

37 دولاراً أمريكياً أو 35 يورو. يمكنك التبرع من خلال

الموقع التالي للدفع على الإنترنت:

<http://bit.ly/supportFMR>

جميع الواصلين إلى بلدان العبور قبل انتهاء الموعد النهائي بالإضافة إلى الواصلين بعده ممن اعترف بهم على أنهم لاجئون من خلال إجراء تحديد وضع اللجوء سوف يعاد توطينهم بسرعة. أما الذين تبين أنهم ليسوا لاجئين فوجب إعادتهم إلى بلدتهم «ويفضل أن تكون عودتهم طوعاً» وفق خطة العمل الشاملة، مع إمكانية تطبيق تدابير أخرى متصورة عند الضرورة. وإجمالاً، أعيد توطين ٨٠ ألف فيتنامي ضمن إطار خطة العمل الشاملة.

الوضع الحالي

مع أن عدد اللاجئين في جنوب شرق آسيا أقل مما كان عليه خلال الأزمة الهندو-صينية، ورغم الازدهار الذي بدأت بعض دول المنطقة تشهده، بقي إعادة التوطين في جنوب شرق آسيا الحل الدائم الأكثر تفضيلاً. أما الاندماج المحلي فهو غير مطروح كحل باستثناء بعض المجموعات الخاصة من الناس التي تتمتع بروابط إثنية وثيقة مع السكان المحليين. أما بالنسبة للعودة الطوعية فنادراً ما يكون حلاً متصوراً. وقد أعيد توطين ١٠٠ ألف لاجئ من ميانمار ممن قدموا من مخيمات اللاجئين في تايلند منذ عام ٢٠٠٤ خاصة بعد إعادة توطين كثير من الناس من ماليزيا خلال المدة ذاتها ما يمثل جزءاً غير متناسب من الجهد العالمي لإعادة التوطين. ومنذ عام ٢٠٠٩، تضيف الفلبين واحدة من ثلاث آليات لمرافق العبور الطارئة وهي عبارة عن مركز عبور يسمح للاجئين بالمكوث فيه إذا لم يكن بمقدورهم البقاء في بلادهم أو في بلاد اللجوء الأولى لأسباب تتعلق بالحماية إلى حين إعادة توطينهم في بلد ثالث. وتكتسب هذه الآلية أهمية خاصة في جنوب شرق آسيا إذ تُظهر بلدانها المنتمة إلى رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) كراهية كبيرة لعرض اللجوء على الناس القادمين من دول آسيان الأخرى من مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لتلك الدول، وهو من المبادئ المحورية المتبعة في الإقليم.

وفي سياق ما يسمى بأزمة خليج البنغال وبحر أندامان في عام ٢٠١٥، وفرت ماليزيا وإندونيسيا مجدداً المأوى المؤقت للأشخاص القادمين من البحر على شرط حصولهم على حل دائم خلال عام واحد. وسيكون هذا الحل بطبيعة الحال إعادة التوطين لقرابة ٦٠٠ لاجئ من الروهينغيا ممن لا يمكن إعادتهم إلى ميانمار.

والأمر المثير للاهتمام أن بلداناً مثل الولايات المتحدة والأمريكية وغانا أعلنت عن إمكانية توطينها لبعض لاجئي

موقف البرتغال من إعادة التوطين: وجهة نظر من محيط الاتحاد الأوروبي

لوشيو سوسا وباولو مانويل كوستا

أظهر تطور السياسات الأوروبية في السنوات الأخيرة إمكانية استخدام السياسات لوضع قيود حقيقية على حركة الناس وبحيث تنص على آلية لاختيار نوع اللاجئين الذين تتلقاهم بلد معينة، بتغليب مصالح الدول على الحاجات الإنسانية.

هناك عملية تسمى إعادة النقل الإقليمي تسعى إلى توزيع اللاجئين القادمين مؤخراً بين مختلف الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وفقاً لحصص وطنية تنظر في الاعتبار عدداً متنوعاً من العوامل مثل الناتج المحلي الإجمالي للدولة وحجم السكان ومعدلات البطالة. وبما أن أوروبا تميل منذ مدة إلى 'إخراج' استجابتها للهجرة أو بمعنى آخر الاستجابة للهجرة خارج أراضيها، لا غرابة في أن تبدي المفوضية الأوروبية استعدادها لاستخدام إعادة التوطين كأداة لإدارة الهجرة مستفيدة من تطورات الأحداث المؤخرة في أوروبا وذلك من أجل تقديم سلسلة من الإصلاحات التي تسعى إلى توحيد سياسة لجوء أوروبية مشتركة. ودرجة ما، يُضفى على هذه المقترحات نزعة فيدرالية على مستوى الاتحاد الأوروبي سعياً للتغلب على الجوانب القانونية والإجرائية الوطنية المحددة لكل بلد- سواء أكان ذلك بتأسيس حصص اللاجئين الوطنية، بتعزيز دور الهيئات الأوروبية مثل (مكتب دعم اللجوء الأوروبي) أم بإنشاء هيئات جديدة مثل (حرس الحدود والشواطئ الأوروبية لمراقبة الحدود الخارجية المشتركة).

ومن هذا المنطلق، يقدم ذلك الواقع مثلاً لنا عن المخاوف البراجماتية والمصلحة الذاتية المثارة إزاء إدارة تدفق الهجرة وجذب الموارد البشرية وتغطية أوجه العجز السكانية التي يبدو أنها حظيت بالأولوية على حساب المعايير الإنسانية التي عادة ما ترتبط بعملية إعادة توطين اللاجئين وحمايتهم. فقرار البرتغال باستضافة أعداد كبيرة من اللاجئين يخدم، قبل أي شيء آخر، الحاجات السياسية والاقتصادية والسكانية للبرتغال خاصة بما يتعلق بضعف النمو الاقتصادي وصافي الهجرة إليها. وما من شك في أن ابتعاد البلاد عن تطبيق السياسات التقييدية ومحدودية أعداد اللاجئين التي قبلتها في السابق له أسباب واضحة.

وعلى العموم، هناك نوع من البراجماتية السياسية تُطَبَّقُ بحثاً عن الحلول التي تخدم المصالح الذاتية لأوروبا بما ينسجم مع سياسة أوروبا في اللجوء وإعادة التوطين، وسوف يسمح ذلك للاتحاد الأوروبي بتعزيز جدرانها وتحصين أوروبا، وجعلها أبعد مناعاً على اللاجئين طالبي اللجوء.

لوشيو سوسا lucio.sousa@uab.pt

باولو مانويل كوستا pmcosta@uab.pt

بروفيسوران مساعدان في مركز دراسات الهجرة والعلاقات العابرة للثقافات (CEMRI) جامعة ألبيرتا البرتغال
<http://cemri.uab.pt/index.php/english/>

في حالة البرتغال، لم تشهد البلاد توافداً كبيراً للاجئين نسبياً ممن أعيد توطينهم هناك، إذ جاءت معظم طلبات اللجوء إليها في العقود الأولى في الفترة ما بعد الاستعمار (أي بعد عام ١٩٧٤) وكان أصحابها أفارقة خاصة منهم الأشخاص الذين كانوا يعيشون في المستعمرات البرتغالية السابقة. لكن الأمر تغير في العقد الأخير فأصبحت طلبات اللجوء تُقدَّم من أعداد ثابتة ولو كانت صغيرة من طالبي اللجوء من مناطق أخرى في العالم مثل: أوكرانيا، وغينيا، وباكستان، ومالي، وسوريا. وقد سُئِلَ أول قانون اللجوء في البرتغال ضمن سياق عملية الديمقراطية ما بعد الثورة، وكان القانون مفتوحاً وجامعاً نسبياً. وعندما انضمت البرتغال إلى المجموعة الأوروبية التي تسمى الآن الاتحاد الأوروبي، عدَّلَ قانون اللجوء وذلك من أجل مواءمة الممارسات الوطنية مع ممارسات الاتحاد الأوروبي فأصبحت بذلك أكثر تقييداً في سياساتها حول هذا الموضوع.

وفي إطار سياسة اللجوء البرتغالية، كانت إعادة توطين اللاجئين، رغم ندرة حدوثها، دائماً محددة بالأفراد والعائلات دون الفئات الأخرى. لكن البرتغال أسَّست في عام ٢٠٠٦ برنامجاً خاصاً بإعادة التوطين منبثقاً من رؤية توفير حصة ثانوية ثلاثين لاجئاً. ورغم

خبرات مرحلة ما قبل إعادة التوطين: الإيرانيون في فيينا

مولي في

رهما تتشكل خبرات إعادة التوطين للاجئين في المراحل التي تسبق وصولهم إلى بلد إعادة التوطين.

ويمثل التوجيه الثقافي أوضح الطرق التي تحدد للاجئين قبل مغادرتهم ملامح الخبرات التي سيكتسبونها بعد إعادة التوطين. وفي فيينا، تشكل محاضرات التوجيه الثقافي الجزء الأول مما يسمى 'سلسلة التوجيه' يليها بعد ذلك التوجيه ما بعد الوصول في مجتمع إعادة توطين اللاجئين في الولايات المتحدة الأمريكية. وفي حالة اللاجئين الإيرانيين الذين يأتون من خلال فيينا، يتكون التوجيه الثقافي من خمسة أيام من النقاش، والنشاطات، والعبء في بعض الأحيان، وتغطي هذه النقاشات مجموعة من الموضوعات بدءاً من التوظيف إلى الإسكان إلى التكيف الثقافي وما هو متوقع منهم في الولايات المتحدة الأمريكية.

والأكثر أهمية من ذلك تركيز المعلمين على إعداد اللاجئين للتحديات التي تنتظرهم في الولايات المتحدة الأمريكية إذ يشير أحد هؤلاء المعلمين إلى ضرورة أن يكون سقف توقعات اللاجئين منخفضاً حتى لا يصابوا بخيبة أمل عند وصولهم إلى الولايات المتحدة الأمريكية. وشرح لهم معلم آخر في أول محاضرة قائلاً: «إذا كنتم تعتقدون أن الحياة في الولايات المتحدة الأمريكية مثلما ترونه في الأفلام، ستصابون بخيبة أمل... [الولايات المتحدة الأمريكية] مكان عظيم لكنه ليس سهلاً». ويركز كثير من شباب اللاجئين أنظارتهم على مواصلة تعليمهم العالي، ولكنهم يصابون بإحباط شديد عندما يخرجون من جلسات توجيههم الثقافي برسالة مفادها أن «الجامعات... مكلفة جداً للاجئين». ومع أن التوجيه الثقافي يساعد اللاجئين على الاستعداد للحياة في مجتمع جديد، فالفارقة أنه في الوقت نفسه يساهم في زيادة الغموض والضغط المرتبطين بإعادة التوطين.

وقد يؤدي الانتظار لأشهر إلى التأثير سلباً على رفاه اللاجئين الذهني والعقلي، وأكبر تحديين يواجهان اللاجئين في فيينا الانتظار لفترات طويلة وعدم وجود المال الكافي. ولا يملك اللاجئين أي وسيلة يعرفون بها ما إذا كانت قضاياهم ستخضع للمعالجة خلال ثلاثة أشهر أم أن الأمر سيستغرق سبعة أو حتى ثمانية أشهر. ووفقاً لشروط تأشيرتهم النمساوية، لا يُسمح

بالنسبة للاجئين المتوجهين إلى الولايات المتحدة الأمريكية، تبدأ إعادة التوطين في مرحلة تسبق بكثير وقت صعودهم على متن الطائرة التي ستقلهم إلى وجهتهم النهائية، فكل من يقع عليهم الاختيار لإعادة التوطين يخضعون أولاً إلى إجراءات ما قبل المغادرة التي تتضمن في العادة التوجيه الثقافي والمقابلات الحكومية الرسمية وفترات الانتظار الطويلة.

وبالنسبة لكثير من اللاجئين الذين تقرر إرسالهم إلى الولايات المتحدة الأمريكية، ربما تحدث هذه الإجراءات التحضيرية في بلد اللجوء نفسه حيث يقومون. ومع ذلك، هناك على الأقل مجموعة واحدة من اللاجئين الذين يحتاجون إلى هجرة إضافية مؤقتة إلى البلد الذي تُعالج فيه طلبات لجوئهم. وعلى ضوء ذلك، تسمح تعديلات لوتينبرغ للأفراد من الأقليات الدينية في إيران بالتقدم بطلب اللجوء إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وبما أن الولايات المتحدة الأمريكية عاجزة عن إدارة تلك الحالات داخل إيران، فقد أبرمت اتفاقية مع الحكومة النمساوية لاستضافة هؤلاء اللاجئين في الفترة التي يخضعون فيها للإجراءات الضرورية للتقدم بطلبات إعادة التوطين. وهكذا، يبدأ طلب إعادة التوطين في إيران مبدئياً وتستغرق عملية معالجته ما بين ثلاث إلى خمس سنوات ثم يحصل الأشخاص المستوفون للوثائق المطلوبة على تأشيرة دخول قصيرة الأمد إلى النمسا. ثم يسافرون بعد شهر تقريباً إلى فيينا لبدء مرحلة ما قبل إعادة التوطين التي تستغرق من ثلاثة إلى ستة أشهر تقريباً.

وللوهلة الأولى، تبدو هذه الشروط مثالية لبرنامج إعادة التوطين، إذ يتجنب هؤلاء اللاجئين تعريض أنفسهم للخطر الجسدي والشروع برحلة محفوفة بالمخاطر، ويظلون في بلد اللجوء لمدة أقل من عام. ويتقبل بعض اللاجئين إقامتهم المؤقتة في فيينا، ناظرين إليها على أنها فترة راحة بين ضغوط ترك العائلة والأصدقاء ورءاهم في إيران وبين التحديات التي تنتظرهم في الولايات المتحدة الأمريكية.

فبراير/ شباط ٢٠١٧

www.fmreview.org/ar/resettlement

للبالغين بالعمل ولا للأطفال بالذهاب إلى المدرسة. وتبعاً لذلك، ليس بوسعه فعل شيء سوى الانتظار. وكما قال أحدهم "يمضي الشهر الأول فالشهر الثاني ويكون الوضع على ما يرام. أما في الشهر الثالث، يبدأ المال في النفاد وأكون مضطراً للخروج. خمسة أشهر هنا وأنا لا أعمل! نحن بحاجة إلى المال!"

فترات طويلة من الانتظار الممل تزرع فينا الخوف والقلق من أن يكون مصير أحدنا في نهاية المطاف رفض طلبه. ويقول آخر ممن يعيش هنا في فيينا منذ ستة أشهر مع زوجته وابنيه إنه ما زال يفتقر للمعلومات بشأن طلب أسرته: «هذه فترة طويلة جداً.... لا أعرف ما الذي يحدث.... [من عادي] النشاط ولكنني هنا عاطل وخامل. أنا حقاً مكتئب جداً». جاء هذا الرجل ليعرف نفسه بطول المدة التي قضتها عائلته في فيينا مقارنة بطول المدة التي قضها الآخرون ممن حوله. ومقارنة بأي لاجئ آخر ممن مروا علينا خلال الحديث، فهو يعرف تحديداً عدد الأيام التي قضها في فيينا ومن الذي حصل منهم على معلومات أو أخبار عن تاريخ مغادرته. وشرحت لي إحدى اللاجئات الشباب كيف أنها حاولت أن تخفي قلقها عن والديها، مجبرةً نفسها على التظاهر بالسعادة أمامهم حتى لا تضيف شكلاً آخر من أشكال الضغط على أسرته.

ورغم الاعتراف بالمزايا المتعددة النسبية التي حصل عليها اللاجئون خلال عملية إعادة توطينهم، ورغم أن إعادة التوطين توفر حلاً حاسماً مستداماً للاجئين مع قليل من الخيارات الأخرى، فهي ما زالت عملية صعبة تمثل كثيراً من العوائق طوال الطريق، إذ إن تقدم اللاجئ بطلب إعادة التوطين لا يعني انتهاء معانته، فلا بد إذن من رفع الوعي حول سياق ما قبل إعادة التوطين لأن ذلك يساعد على توفير استمرارية المساعدات للاجئين للتغلب على التحديات التي تواجههم حالياً وكذلك على المضاعب التي تكتنفها عملية إعادة التوطين في بلد جديد.

مولي في mfee@ucla.edu

طالبة دكتوراه، جامعة كاليفورنيا، لوس أنجلوس

www.sociology.ucla.edu

نشرة الهجرة القسرية 'مقالات عامة': نشجع القراءة على

إرسال المقالات التي يودون المشاركة بها لنشرها في أي جانب من جوانب الهجرة القسرية. ومع أن لكل عدد موضوعاً عاماً فهناك جزء مخصص للمقالات العامة التي تُعنى بأي محور كان من الموضوعات المرتبطة باللاجئين أو المهجرين أو النازحين داخلياً أو عديمي الجنسية. بمقدوركم إرسال مقالاتكم في أي وقت كان وسوف ننظر في إمكانية نشرها في عدد قادم.

يرجى مراسلتنا على البريد الإلكتروني fmr@qeh.ox.ac.uk

فترات طويلة من الانتظار الممل تزرع فينا الخوف والقلق من أن يكون مصير أحدنا في نهاية المطاف رفض طلبه. ويقول آخر ممن يعيش هنا في فيينا منذ ستة أشهر مع زوجته وابنيه إنه ما زال يفتقر للمعلومات بشأن طلب أسرته: «هذه فترة طويلة جداً.... لا أعرف ما الذي يحدث.... [من عادي] النشاط ولكنني هنا عاطل وخامل. أنا حقاً مكتئب جداً». جاء هذا الرجل ليعرف نفسه بطول المدة التي قضتها عائلته في فيينا مقارنة بطول المدة التي قضها الآخرون ممن حوله. ومقارنة بأي لاجئ آخر ممن مروا علينا خلال الحديث، فهو يعرف تحديداً عدد الأيام التي قضها في فيينا ومن الذي حصل منهم على معلومات أو أخبار عن تاريخ مغادرته. وشرحت لي إحدى اللاجئات الشباب كيف أنها حاولت أن تخفي قلقها عن والديها، مجبرةً نفسها على التظاهر بالسعادة أمامهم حتى لا تضيف شكلاً آخر من أشكال الضغط على أسرته.

ومع عدم إتاحة شيء آخر يمضون به حياتهم ويشغلون به أيامهم، يعيش هؤلاء اللاجئيين حالة مستمرة من الغموض الذي يكتنف حياتهم. ولم ينتظر هؤلاء اللاجئيين هذه الفترات لأنهم مضطرون لذلك فحسب بل لأنهم عاجزون أصلاً عن اتخاذ خطوات ملموسة نحو إعداد أنفسهم للحياة في الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى وجه الخصوص إيجاد وظيفة أو بدء المدرسة. وخلال هذا الوقت، ربما يفوت على الأطفال عام دراسي كامل وكذلك يفوت على البالغين فرص عمل محتملة. فعلى سبيل المثال، عُرض على أحد الموسيقيين فرصة العزف في فعالية في الولايات المتحدة الأمريكية مما كان يمثل له نقطة الانطلاق لبدء مهنته في بلد جديد، لكن هذه الوظيفة، لسوء حظه، جاءت في أثناء انتظاره في فيينا.

وأصبح المال مصدراً آخر للقلق. فبالإضافة إلى أنه على هؤلاء اللاجئيين دفع ثمن تذكرة الطائرة من إيران إلى

مشروع لغات ليخنيشتاين

www.liela.li

أخرى من الحياة اليومية. ومن خلال الدروس، يهدف المشروع إلى تعزيز الإحساس بقيمة الذات وقيم التعايش السلمي.

وتستقبل ليخنيشتاين عدداً لا يُستهانُ به من طالبي اللجوء كل عام (154 في 2015) مقارنة بحجم سكانه البالغ 37686 نسمة كثير منهم أتى من البلقان الغربية لعدة أسباب أهمها أن ليخنيشتاين استقبلت أكثر من ألف مهاجر من دول البلقان خلال التسعينيات. ومع أن ليخنيشتاين ليست دولة من دول الاتحاد الأوروبي، فقد شاركت في برنامج الاتحاد الأوروبي لإعادة نقل اللاجئين على أساس تطوعي وشاركت في برنامج إعادة التوطين التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين. ومنذ عام 2014، أعيد توطين 23 لاجئ سوري من تركيا كما سعاد نقل 43 طالب لجوء إلى ليخنشتين كانوا قد جاؤوا من إيطاليا واليونان.

الموقع الرئيسي لمشروع لغات ليخنشتين متاح باللغة الألمانية، لكنه يحتوي أيضاً على مقطع فيديو تعريفي بالمنهجية والحالات قيد الدراسة بالإنجليزية على الرابط التالي <http://liela.li/videos>. ملزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بـ office@liela.li

في فبراير/شباط 2016، أدخلت ليخنيشتاين مشروع لغات ليخنيشتاين لمساعدة طالبي اللجوء واللاجئين على الاندماج بسرعة أكبر في بلدهم الجديد. ويستند هذا المشروع إلى طريقة التعلم الجديدة التي طورتها ليخنيشتاين في التسعينيات وتركز على مهارات التحدث لكي يتمكن المشاركون من تعلم كيفية التعبير عن أنفسهم باللغة الألمانية ويتغلبوا على العوائق الماثلة أمام تعلمهم.

ويركز المشروع على جعل التعلم ممتعاً ومتنوعاً وفعالاً إذ يُدخِل مدربو المشروع الألعاب والحركات في الدروس علاوة على أن الوسائل التعليمية مصممة بطريقة تسمح بتنشيط مشاركة أكبر عدد ممكن من المتعلمين في وقت واحد. وثبت من خلال التجارب الأولية أن هذه الطريقة إيجابية وفعالة في إشراك المشاركين في وقت مبكر جداً بغض النظر عن العمر والجنس أو الظروف. وتركز الجلسات الدراسية على الموضوعات ذات الصلة بالمباشرة بأوضاع طالبي اللجوء مثل التعامل مع السلطات العامة وخدمات الرعاية الصحية والتعرف على مرافق المدينة والمشاركة في جوانب

'مواءمة' اللاجئين

الأشخاص المستضعفين في أماكن محددة، ومن خلال أي من المنظمات التطوعية التسعة التي تعيد توطين اللاجئين في الولايات المتحدة الأمريكية. ومن خلال الحكومة الكندية التي وسّعت مؤخراً برنامجها الخاص بإعادة توطين اللاجئين بمساعدة الحكومة، أو حتى من خلال مجلس الهجرة السويدي لإعادة توطين اللاجئين الذين يعيشون حالياً في أماكن إقامة مؤقتة إلى مساكن دائمة ضمن السويد.

ولتحقيق هذه الغاية، أطلقنا في سبتمبر/أيلول ٢٠١٦ مشروعاً يسمى رأي اللاجئين (بدعم من مركز سكول للريادة في أكسفورد) الذي يهدف إلى التأثير في السياسة العامة لإعادة التوطين وتطويرها. نرحب باستفساراتكم ونأمل أن نكون قادرين على تصميم أو إعادة تصميم كثير من أنظمة المواءمة الفعالة في إعادة التوطين في جميع أنحاء العالم.

ويل جونز رويال هولواي، جامعة لندن، وأليكساندر تيتلبويم، جامعة أكسفورد

refugees.say@gmail.com www.refugees-say.com

في عام ٢٠١٦، نشرنا مقالة في نشرة الهجرة القسرية بعنوان 'الخيارات والتفضيلات والأولويات في نظام المواءمة المتعلق باللاجئين' التي ناقشنا فيها وخلصنا إلى أنه لا بد من أن يكون إعادة توطين اللاجئين وتوزيعهم على البلدان في حصص اللجوء قائماً على أساس برنامج مواءمة مركزي يراعي تفضيلات اللاجئين وأولوياتهم لتلك البلدان، وهذا ما يشبه النظام المعمول به في العالم لتحديد الأماكن المخصصة في المدارس. ويناقش هذه الفكرة الآن مكتب دعم اللجوء الأوروبي كمقاربة محتملة بحثاً عن حلول لأزمة اللاجئين في أوروبا.

وسرعان ما أدركنا أن إعادة توطين اللاجئين في مناطق محلية ضمن بلد مضيف معين هي مشكلة ملحة أيضاً. وثمة كثير من الأدلة المُجربة بالفعل تشير إلى أن المكان الأول الذي يُعاد فيه توطين اللاجئين له أهمية قصوى فيما يتعلق بكيفية نجاحهم في مجالات معينة مثل التعليم والعمل. ومن ثمّ، اقترحنا ضرورة استخدام أنظمة المواءمة على المستوى المحلي. فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام المواءمة ثنائي الجانب: من قبل المملكة المتحدة لإعادة توطين ٢٠ ألف لاجئ سوري بحلول عام ٢٠٢٠ في إطار برنامج إعادة توطين

الهجرة الثانوية للاجئين المقيمين في الولايات المتحدة الأمريكية

جيفري بلوم وسكوت لوفريج

يزداد عدد اللاجئين المعاد توطينهم في مجتمعات لا ينوون البقاء فيها ثم يرحلون عنها بعد فترة.

أكثر من ألفي لاجئ آخرين بسبب الهجرة الثانوية، توجه غالبيتهم إلى قلب المدينة الكبرى منيابولس-سانت بول.

وينتقل اللاجئون للأسباب نفسها التي قد تدفع أي شخص عادي للانتقال: كالهجرة لأماكن يتوفر بها فرص عمل أكثر أو مساكن أقل تكلفة أو أنظمة مدرسية أفضل، أو كالعيش بالقرب من الأصدقاء وأفراد العائلة، أو كاستفادة من بعض المواقع الجغرافية أو المرافق البيئية. ولكنَّ اختلاف اللاجئين عن الأشخاص العاديين هو ما يُميز هجرتهم الثانوية، فاللاجئون أقل ثراءً ولا يعملون بدوام كامل في بداية وصولهم وربما لا يتحدثون الإنجليزية بطلاقة ومعرفتهم محدودة بطبيعة الحياة في الولايات المتحدة.

التعرف على أسباب انتقال اللاجئين

عندما بدأت الولايات المتحدة في عملية إعادة توطين اللاجئين، لم يختلف المجتمع المحلي الذي كانوا يرسلون إليه عن أي مجتمع آخر في البلاد. وبعد مرور خمسة وثلاثين عاماً، توفرت بدائل أفضل - وزاد وعي اللاجئين بهذه البدائل. ويرغب اللاجئون في الانتقال بسبب عدة عوامل.

الدافع للصمت: المقابلات والاجتماعات مع اللاجئين خلال مرحلة ما قبل إعادة توطينهم هي أكثر الأوقات الملائمة لجمع معلومات من اللاجئين بشأن تفضيلاتهم الجغرافية. إلا أنَّ اللاجئين يميلون إلى الامتناع عن ذكر أي معلومات بشأن تفضيلاتهم بسبب عدم ثقتهم في المسؤولين البيروقراطيين أو لخوفهم من إضاعة فرصهم في إعادة توطينهم فعلاً في بلد ثالث. وبهذا، يُمثل أسلوب المطاوعة لأقصى قدر استراتيجية عقلانية لدى بعض اللاجئين. وقد يكون للاجئ تفضيلاته ولكنه قد يحجبها عن قصد لاعتقاده بأن الانتقال عقب وصوله قد يكون خياراً أكثر أماناً مقارنة بخطر احتمالية ضياع فرصة إعادة توطينه التي قد تُغير حياته.

المكاسب والخسائر: يُحدد اللاجئون اختياراتهم وفقاً للمكاسب والخسائر. وقبل وصولهم إلى الولايات المتحدة، عادة ما تكون تفضيلاتهم عامة. فالسلامة وإعادة التوطين في أي مكان مكسب، في حين أنَّ البقاء في إحدى مخيمات اللاجئين أو في خطر التعرض للعنف خسارة. إلا أنَّ تلك

لعل الافتراضات الأساسية بشأن نظام إعادة توطين اللاجئين في الولايات المتحدة كانت صحيحة قبل ٣٥ عاماً، أما الآن فتضاءلت عاماً بعد عام احتمالية وصول أي لاجئ بلا علاقات أو روابط داخل الولايات المتحدة. وفي كل عام، تزداد احتمالية أن يحظى اللاجئون الوافدون بأسرة وأصدقاء يعيشون بالفعل داخل الولايات المتحدة. ويساعد التقدم في وسائل الاتصالات العالمية اللاجئين في المستقبل على استمرار تواصلهم مع اللاجئين السابقين. وعليه، صار للاجئين، الذين كثير عددهم عن ذي قبل، روابط قوية وتفضيلات جغرافية لدى وصولهم إلى الولايات المتحدة. وفي السنوات الأخيرة، بدأت تظهر فجأة مجتمعات متجانسة عرقياً أو ثقافياً في جميع أنحاء البلاد، ولمنع هذه الظاهرة وُضعت سياسة إعادة توطين اللاجئين التي تهدف نوعاً ما إلى توزيع عبء اللاجئين على كافة أرجاء البلاد وفقاً لسياسة توزيع اللاجئين على مختلف أجزاء البلاد في مراحل توطينهم الأولية.

وقد يبدو من غير المُحتمل أن يُنفق الوافدون الجدد من اللاجئين مواردهم المالية النادرة على الانتقالات المستمرة في الوقت الذي تنتظرهم نفقات أخرى كثيرة تُمثل تحدياً لهم إذ يتحتم على اللاجئين سداد ما اقترضوه لتغطية تكاليف فرائهم إلى موطنهم الجديد ويُزعمون بدء دفع الإيجار خلال ستة أشهر. ويستلزم ذلك بالضرورة أن يجدوا عملاً. وبالتالي، لا يرى كثير من اللاجئين ملمة شتات مقتنياتهم والانتقال فكفكرة جيدة ومع ذلك، تشير البيانات إلى انتقال كثير منهم.

وفي السنتين الماليتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣، استقبلت الولايات المتحدة زهاء ٧٠ ألف لاجئ، وفي غضون عام من وصولهم، غادر مجتمع إعادة التوطين الأولي أكثر من ١٠ آلاف لاجئ من دفعة ٢٠١٢ وأكثر من ١١ ألف لاجئ من دفعة ٢٠١٣. ومع ذلك، لا تذكر هذه الإحصاءات إلا ما بلغ إلى علم إدارة إعادة توطين اللاجئين الأمريكية ومن المحتمل أنها تعكس أقل من المعدلات الواقعية للهجرة الثانوية.

وللهجرة الثانوية عواقب جسيمة في بعض الأماكن. فعلى سبيل المثال، استقبلت مينيسوتا حوالي ألفي لاجئ في ٢٠١٢ و ٢٠١٣ ولكنها استقبلت بحلول نهاية كل سنة مالية منها

توطينهم مباشرة إذ تُدرك تلك المنظمات جيداً عواقب الهجرة الثانوية على كل من فعالية خدمات المنظمة وكذلك رفاه اللاجئين أنفسهم. وتُعد المنظمات للاجئين بتوفير خدمات خاصة لهم حتى خمس سنوات من تاريخ وصولهم، وتُصبح كل من مجتمعات إعادة التوطين واللاجئين في خطر لدى الإخفاق في إتمام الهجرة الثانوية. ويؤجّه جزء من الموارد المالية الفدرالية إلى المنظمات التطوعية التي تتأثر تأثيراً كبيراً بالهجرة الثانوية؛ إذ تُقدّر تلك المخصصات المالية وفقاً لعدد من أهراط إعادة التوطين التاريخية وليس على مسارات التوقعات للأهراط المستقبلية وغالباً ما تكون تلك التقديرات أقل من الاحتياجات المحلية.

وقد بُذلت في السنوات الأخيرة جهود لتحسين توزيع اللاجئين المُعاد توطينهم في الولايات المتحدة. ففي عام ٢٠١٠، وضعت إدارة إعادة توطين اللاجئين الأمريكية قائمة بالمبادئ التوجيهية لخدماتها؛ ولكن تلك المبادئ لم تأت على ذكر الهجرة الثانوية إلا مرتين وحسب. أولهما عندما نصت على أن «إعادة التوطين في المكان الصحيح وتوفير الخدمات الملائمة من البداية هي إجراءات وقائية من أجل التصدي للهجرة الثانوية»، وثانيهما عندما أشارت تلك المبادئ إلى العزم على تطوير منظومة البيانات التي تتبّع تحركات الهجرة الثانوية من الأماكن الأولية لإعادة التوطين. ولا مانع طبعاً من إدخال تحسينات على آليات إعادة التوطين وزيادة اعتماد عملية اتخاذ القرارات على البيانات ضمن نظام إعادة توطين اللاجئين في الولايات المتحدة، ولكننا بحاجة للأفكار الجديدة.

ومن أمثلة تلك الأفكار الجديدة المُستخدمة عادة للتصدي لهذه القضية إبرام عقد مع اللاجئين الوافدين ليرمز للاجئ الإفصاح عن أي معلومات بشأن أماكن الأشخاص الذين يعرفهم ويقطنون حالياً داخل الولايات المتحدة. وعلاوة على ذلك، يوافق اللاجئ على عدم الانتقال خلال التسعين يوماً الأولى من وصوله إلى الولايات المتحدة لألا يقع تحت طائلة العقاب بحرمانه من حقه في الحصول على الخدمات الأساسية. ومع أن هذه السياسة تهدف إلى تغيير دوافع اللاجئين من خلال مكافأة من يُفصحون عن المعلومات المطلوبة، فهي تُعاقب اللاجئين الذين لا يملكون المعلومات التي قد يحتاجونها للكشف عما ستكون عليه تفضيلاتهم الجغرافية بمجرد وصولهم إلى الولايات المتحدة.

والسؤال الصعب الذي يطرح نفسه حالياً بشأن الهجرة الثانوية هو ما إذا كان ينبغي أن يكون مكان إعادة توطين

المكاسب والخسائر العائدة من العيش في أماكن مختلفة تتحول وتؤثر على قرار البقاء أو الانتقال.

المعلومات الجغرافية المُحدّثة: قد يعرف اللاجئون أماكن إقامة أصدقائهم أو عائلاتهم ولكنهم يُخفقون في تقدير المسافات في الولايات المتحدة. وقبل وصول اللاجئين قد يفترضون خطأ أنه سيكون من السهل عليهم زيارة أقربائهم وأصدقائهم الذين يعيشون بالفعل داخل الولايات المتحدة لمجرد أنهم يقطنون ببساطة في البلد نفسه. وقد يرغب اللاجئون فور وصولهم بالانتقال من أجل العيش على مقربة من أصدقائهم وعائلاتهم وقد لا يُدركون تلك الرغبة ما إن يصلون إلى البلاد.

اتخاذ القرارات وفقاً لشبكة العلاقات: تتصل حالياً أعداد كبيرة نسبياً من اللاجئين ذوي شبكات العلاقات الكبيرة بمختلف المجتمعات في أوطانهم. وتتخذ بعض هذه المجموعات قرار الهجرة كمجموعة ولكن لا يكون لدى اللاجئين الوافدين أي فكرة عن المكان الذي تعتزم المجموعة الإقامة فيه إلا عقب وصولها فعلياً.

المفاضلة بين الولايات: تُعدّ برامج إعادة توطين اللاجئين مُعقّدة للغاية بسبب موارد خدمات المساعدات المالية التي توفرها شتى قنوات القطاعين العام والخاص. أضف إلى ذلك، تختلف اختلافاً ملحوظاً بين الولايات أهلية الحصول على الخدمات المتنوعة، مثل: المساعدات المؤقتة للأسر الفقيرة وتوفير العلاج للفقراء (برنامج الرعاية الصحية الاجتماعية للأسر والأفراد ذوي الموارد المحدودة) وتوفير فرص العمل. ويُسرّف ذلك عن دخول اللاجئين في دائرة ما يُعرّف بالمفاضلة بين الولايات بحثاً عن مكان يمنحهم أفضل فرص للاكتفاء الذاتي فضلاً عن تداول الروايات والشائعات بشأن الأماكن التي تقدم أفضل الخدمات والمنظمات. وقد يرغب أحد اللاجئين الوافدين في الهجرة إلى منطقة تُغطيها خدمات منظمة إعادة توطين ما يعينها مدفوعاً لذلك بتجربة أصدقائه الجيدة مع هذه المنظمة في مجتمع مختلف.

السياسة المعنية باللاجئين

سيُلاحظ سريعاً أي ممارس في مجال إعادة توطين اللاجئين أهمية بقاء اللاجئين في أول مكان أُعيد توطينهم به لمدة لا تقل عن ٩٠ يوماً. وبمجرد انتقال اللاجئ من هذا المكان، يصعب تقديم الخدمات إليه في المجتمع الجديد، ولهذا السبب، تحرص المنظمات التطوعية في المناطق التي يعيش بها اللاجئين على إقناعهم بعدم الانتقال سريعاً عقب إعادة

فبراير/ شباط ٢٠١٧

www.fmreview.org/ar/resettlement



المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/سيستال ريدش

مركز لتوزيع الإعانات تديره الجمعيات الخيرية الكاثوليكية لمساعدة اللاجئين حديثي القيد إلى لوزيفيل، كندا، ٢٠١٣

جيفري بلوم bloem.jeff@gmail.com
طالب دكتوراه، قسم الاقتصاد التطبيقي، جامعة مينيسوتا
www.apec.umn.edu

سكوت لوفريدج loverid2@msu.edu
بروفيسور الاقتصاد الزراعي والغذائي والموارد، جامعة ولاية
ميشيغان www.afre.msu.edu

اللاجئين الأولي هو المجتمع الذي يُتَوَقَّع إقامتهم فيه أم هو مجرد مجتمع مُضيف ونقطة انطلاق حيث يتلقى اللاجئون ببساطة الخدمات الأساسية الأولية. والإجابة على هذا التساؤل يفرض مضمونات كثيرة لا بد من دراستها بحرص. وبالنظر إلى الواقع الحالي الذي يعيشه اللاجئون المعاد توطينهم وهجرتهم الثانوية، لعل الإجابة كامنة في إعادة تخطيط منظومة إعادة التوطين لتكون أكثر فعالية ومراعية لتغيُّر التفضيلات.

أهمية الاستشارة القانونية

بيتي فيشر

يوفروا المعلومات اللازمة حول الطرق الكفيلة بتحسين عملية معالجة طلبات اللاجئين.

وتتضح فوائد المساعدة القانونية في تحديد صفة اللاجئ وهي الخطوة الأولى التي تُتَفَدَّ في بداية عملية إعادة التوطين إذ بمقدور مستشاري اللاجئين أن يعملوا في مجتمعات اللاجئين وأن يبثوا جسور الثقة مع اللاجئين المستضعفين ويشجعونهم على الإفصاح عن قصصهم ومطالبهم كاملة مُسَبِّقاً قبل دخولها إلى مرحلة التقاضي.

وإذا ما تقدمت القضية خطوة إلى الأمام نحو الاعتراف بالشخص من أجل إعادة التوطين، يمكن للمستشارين هنا أن يمثلوا دوراً آخر مساعداً للاجئين في تجميع المستندات المؤيدة والبيانات

في كل مرحلة من مراحل عملية إعادة التوطين، قد يمثل حضور المستشارين القانونيين عاملاً مساعداً للاجئين في عرض قضاياهم كاملة بطريقة فعالة متجنبين تعرض طلباتهم للرفض المستمر. ويفيد ذلك أيضاً صانعي القرار على حد سواء.

يقع المستشارون القانونيون على وجه الخصوص في موقع مناسب لتجميع القصة السردية للاجئ والأسباب الموجبة لقبول قضيته وإثبات أحقية هذا الفرد في خطط إعادة التوطين. وفي كل مرحلة من مراحل عملية إعادة التوطين، يمكن للمستشارين القانونيين أن يقدموا المساعدة والاستشارة القانونية لأفراد اللاجئين حول كيفية عرض قصصهم السردية بوضوح وذلك يفيد الموظفين المسؤولين سواء أكانوا من الأمم المتحدة أم من دول إعادة التوطين في اتخاذ قراراتهم حول قضايا اللاجئين. ويمكن لهؤلاء المستشارين أيضاً أن

والمعلومات الخاصة بلدهم الأصلي. وكذلك في مرحلة التقاضي، يمكن لهؤلاء المستشارين القانونيين أن يساعدوا اللاجئين على فهم المعلومات والوثائق التي تطلبها جهات التقاضي من أجل أن تفصل في قضاياهم، وذلك يقود إلى تحسين كفاءة معالجة هذه الطلبات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للمستشارين القانونيين أن يقدموا المشورة للاجئين حول المدد الزمنية والخطوات المستقبلية. ومن جانب آخر، سوف تستفيد جهات التقاضي من المساعدين القانونيين، نظراً لدورهم في توفير التحديثات للاجئين الذين يفتقرون إلى فهم واضح عما يمكن توقعه من معلومات أو خطوات إجرائية في النظر بطلباتهم. ويتوفر المساعدة القانونية المهنية، يمكن للمستشارين أيضاً أن يحددوا من عدد الأشخاص الذين يستغلون اللاجئين أو يسيئون إرشادهم في طلباتهم.

وقد تتضمن عمليات إعادة التوطين التي تطبقها الدولة بعض التحليلات القانونية المعقدة، وهنا تتمثل الأهمية المحورية للمشورة القانونية بالنسبة للاجئين شديدي الاستضعاف خاصة إذا ما طلب إليهم حضور المقابلات الشخصية. وإذا ما رُفض طلب الفرد، فعندها ستكون الاستشارة القانونية في غاية الأهمية ليتمكن اللاجئ على ضوءها من إعداد الطعون في المحكمة وتكييف الوقائع على مجموعة من المعايير القانونية وتقديم الأدلة والبيانات والحجج لدعم مصادقته.

بيتسي فيشر bfisher@refugeerights.org

مديرة السياسات، مشروع مساعدة اللاجئين الدولي، مركز العدالة
الحضرية www.refugeerights.org

وأخيراً، يمكن للمستشار أن يوفر المشورة القانونية والتأكيدات الشخصية للاجئين فعندما يعرف اللاجئ ما الذي يتوقعه ستفقد وطأة الصدمة النفسية عليه. وهناك أيضاً اللاجئون شديدي الاستضعاف ممن لا يستطيعون الوصول إلى مكاتب مفوضية

من سيعيد توطين الرجال السوريين المنفردين؟

لويس ترنر

تفرض برامج إعادة التوطين للاجئين السوريين قيوداً هائلة على وصول السوريين الرجال المنفردين لإعادة التوطين مهما كانت الظروف التي يرحون تحتها من ضعف وانفلات أمني وخطر.

وينبغي فهم هذه السياسات ضمن إطار السياسات المحلية في بلدان إعادة التوطين. فأولاً، يعكس إقصاء المنفردين أو تحديد أعدادهم الفكرة المنتشرة عامة بأن اللاجئين 'ذوي المصادقية' هم نساء يُنظر إليهنّ ضمنياً بأنّهنّ مستضعفات وبحاجة إلى مساعدة خارجية. ثانياً، بهذه السياسات تستجيب دول إعادة التوطين إلى مظاهر الرهبة من الإسلام إزاء الرجال العرب المسلمين بدلاً من أن تتحدى هذه الصورة النمطية التي تنظر إليهم على أنّهم مصدر للتهديد وأنّهم إرهابيون محتلمون بدلاً من أن تنظر إليهم على أنّهم مجرد ضحايا ناجين من النزاع سوريا.

كما أنّ الجداول الزمنية التي تفرضها بعض دول إعادة التوطين تتسبب في ظهور صعوبات أمام المنفردين من الرجال الذين يسعون لإعادة التوطين. ومثال ذلك الوعد الذي قدمته الحكومة الكندية بإعادة توطين ٢٥ ألف لاجئ سوري بنهاية فبراير/شباط ٢٠١٦ إذ سُمح لضباط التأشيرات بأن يفترضوا أنّ الأشخاص الذين يفرون من النزاع يستوفون شرط اللجوء ما

تُمنح فرص إعادة التوطين للاجئين السوريين لمن يُنظر إليهم على أنّهم في حالة استضعاف خاص، وعلى ضوء ذلك أعيد توطين آلاف الرجال والنساء والأطفال السوريين. أما الرجال السوريون المنفردون ('غير المرتبطين' أو 'غير المصحوبين' بعائلاتهم) الذين يعيشون في الدول المضيفة في الشرق الأوسط فيواجهون تحديات خاصة بشأن الوصول إلى خيار إعادة التوطين.

فالدول المضيفة التي تقدم أماكن لإعادة توطين السوريين دأبت على إقصاء المنفردين أو الحد من أعداد المقبولين منهم. وفي نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٥، انتشرت تقارير مفادها أنّ الحكومة الكندية لن تقبل أي رجال غير مصحوبين بعائلاتهم إلا إذا حددوا أنفسهم على أنّهم من الأشخاص المثليين جنسياً. أما المسؤولون الكنديون فقد أنكروا وجود أي حظر شامل على المنفردين لكنهم أقروا أنّ الأولوية ستُمنح دائماً للعائلات، والنساء، والأطفال، والأقليات الجنسية. كما أنّ الحكومة البريطانية غالباً ما تتحدث عن النساء والأطفال على أنّهم من أمثلة فئة 'الأكثر استضعافاً'.

النساء المستحضرات، والناجين من العنف والتعذيب، والأطفال والمراهقين والمراهقات المستضعفين، وذوي الحاجات الطبية، أو حاجات الحماية القانونية والجسدية بالإضافة إلى الأشخاص الذين يفتقرون إلى أي حل دائم آخر لهم.

ومع أنَّ عمليات تحديد الاستضعاف يُنظرُ إليها عادةً على أنها حيادية وموضوعية فهي في الواقع ذاتية في العمق ومُسيّسة. ففرص المنفردين السوريين لإعادة التوطين تُحدّدُ وفقاً لعدة عوامل منها المدارك السائدة للاستضعاف في إطار القطاع الإنساني. وخلال بحثي الذي أجريته حول كيفية مقارنة القطاع الإنساني لعمله مع الرجال السوريين، واجهتُ افتراضاً منتشراً وعميقاً راسخاً لا يخضع إلى كثير من التمييز الناقد ومفاده أنَّ اللاجئات النساء واللاجئين الأطفال هم الأشخاص الأكثر استضعافاً.

فهذا الافتراض يتجاهل ظروف الاستضعاف والانفلات الأمني الذي يواجهه السوريون.^٢ وغالباً ما يُنظرُ إلى الرجال السوريين المنفردين على وجه الخصوص على أنَّهم مستضعفين حسب ظروف كل واحد منهم. فمثال ذلك، في لبنان يعيش كثير من الرجال السوريين المنفردين في خوف على سلامتهم، ومردّ ذلك أساساً إلى التهديدات التي يواجهونها من السلطات اللبنانية.

لم يثبت عكس ذلك، ومن هنا تركزت عملية المقابلة معهم على «المخاطر الأمنية، والتاريخ الجرمي، والصحة». وبما أنَّ الرجال المنفردين أكثر تعرضاً لعمليات الفحص المسهبة في دول إعادة التوطين، أصبح من غير المرجح لموظفي إعادة التوطين في البلدان المستضيفة بأن يضعوا في الاعتبار الرجال المنفردين. وبالإضافة إلى ذلك، يعرف موظفو إعادة التوطين أنَّهم يركزون تحت ضغط الوصول إلى أرقام معينة (التي عادة ما تكون مبنية على دوافع سياسية) وهذا ما يبتطهم من العمل على الحالات الفردية إذ يفضلون التعامل مع العائلات الكبيرة بدلاً منهم بالإضافة إلى العائلات السورية الكبيرة التي كانت قد حصلت على الأولوية بإعادة التوطين لهذا السبب في بعض الأوقات. وبالنسبة لمسؤولي إعادة التوطين، قد يكون من غير المجدي العمل على قضايا المنفردين وقد يكون ذلك بالنسبة لهم مضيقاً للوقت عدا عن أنَّهم إن لم يفعلوا ذلك فإنهم يرفعون من درجات توقعات اللاجئين دون حاجة لذلك.

‘الاستضعاف’

عند العمل ضمن أي قيود تفرضها دولة إعادة التوطين (سواء أكانت معلنة أم غير ذلك) تُوزَعُ فرص إعادة التوطين وفقاً لكيفية اعتبار اللاجئين على أنَّهم ‘مستضعفون’. وبما أنَّ الاستضعاف يرتبط بإعادة التوطين، تتضمن فئات الاستضعاف



المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / إي دورفمان

أما الرجال السوريون المنفردون في سن 'الخدمة العسكرية' فقد مُنعوا من دخول الأردن منذ عام ٢٠١٣ بمعنى أنهم كانوا يُجبرون على الدخول إلى البلاد بطريقة غير مشروعة وذلك يعني عدم تسجيلهم كلاجئين وهذا ما يجعلهم مستضعفين ومعرضين لخطر الاستغلال وأقل قدرة على الحصول على الخدمات.

وغالبا ما يفترض عمال المنظمات غير الحكومية أن الذكور البالغين يمكنهم (أو ينبغي لهم) أن يعملوا، ومن هنا يجب أن يكونوا أكثر اكتفاءً من غيرهم من اللاجئين. لكن العمل غير الرسمي يتضمن خطر التعرض للاعتقال والإرسال إلى المخيمات قسراً أو الإعادة القسرية إلى سوريا. وتنعكس قضية استضعاف الرجال السوريين المنفردين في البيانات التي جمعها الفاعلون الإنسانيون لكن ذلك الاستضعاف نادراً ما يُترجم إلى دعم أو

حماية إنسانية موجهتين. هناك طريقتان على أي حال يمكن للرجال المنفردين من خلالهما الحصول على الاعتراف باستضعافهم وبحاجتهم إلى إعادة التوطين وهما إما إذا كانوا من ضحايا التعذيب أو إنهم قالوا إنهم مثليون جنسياً. وأي من اللاجئين الذين تنضوي حياتهم الخاصة بإعادة التوطين تحت فئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي وثنائبي الجنس (إل جي بي تي) فيُنظر إليهم على أنهم أولوية وذلك بسبب الاضطهاد الذي قد يواجهونه. ومع ذلك، يتجاوز عدد الحالات الصحية لإعادة توطين لاجئي الإل جي بي تي عن عدد الأماكن المتاحة، وغالباً ما يواجه لاجئو إل جي بي تي التحيز ضدهم عندما يتعاملون مع القطاع الإنساني.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للقطاع الإنساني مع محافظته على تركيزه على ظروف الاستضعاف والانفلات الأمني التي تواجهها النساء، والفتيات، والأطفال من اللاجئين أن يساير ظروف الاستضعاف وانفلات الأمن اللذين يؤثران على الرجال اللاجئين المنفردين (واللاجئين الذكور البالغين على وجه العموم).^٤ فهذا الاعتراف سوف يسمح بالوصول إلى خيار إعادة التوطين لمجموعة سكانية معينة من اللاجئين ممن لا يُنظر إليهم في العادة على أنهم مستضعفون بل على أنهم في خطر كبير، وسيساعد ذلك الفاعلين الإنسانيين أيضاً في المشاركة الفعالة مع مجموعة على أنهم من الفئات المستفيدة الأساسية التي تخدمهم.

وفي أرض الواقع، يفهم موظفو إعادة التوطين أن بعض دول إعادة التوطين تميل إلى المرونة أكثر من غيرها. فالمملكة المتحدة على سبيل المثال كانت صارمة إلى حد كبير في التزامها بالترتيب الذي حددته بصرامة بعدم قبول العزاب من الرجال إعادة التوطين، أما بالنسبة لكندا فكانت تقبل المنفردين لإعادة التوطين على أسس طلباتهم وادعاءاتهم بأنهم من فئة إل جي بي تي، أو من الذين يعانون من إعاقات شديدة، أو لأنهم كانوا من ضحايا التعذيب. ومقدور الكفلاء الأهليين أيضاً أن يحددوا الأفراد من أجل إعادة توطينهم ويمكن أن ينظروا إلى المنفردين بالاعتبار.

وبمعنى ذلك أنه كان هناك فرص محدودة نوعاً ما لإعادة توطين الأشخاص كأفراد بدلاً من أن يُوطنوا كعائلات. ووفقاً للأرقام التي نشرتها الحكومة الكندية، بلغ حجم العائلات لدى ٢٩ من قضايا إعادة توطين السوريين 'فرداً واحداً'. وقد تبدو هذه النسبة عالية جداً، ومع ذلك لا بد من أن نضع في الحسبان

لويس ترنر lewis_turner@soas.ac.uk

مرشح لنيل درجة الدكتوراه، قسم السياسة والدراسات الدولية،

كلية الدراسات الشرقية والأفريقية في جامعة لندن

www.soas.ac.uk

١. المعلومات مقدمة من السفارة الكندية في عمان من خلال البريد الإلكتروني، 19 يوليو/ تموز 2016

٢. ترينر ل (2016) هل الرجال السوريون مستضعفون أيضاً؟ جندرة الاستجابة لاجئي سوريا، معهد الشرق الأوسط

<http://bit.ly/Turner-291116>

(Are Syrian Men Vulnerable Too? Gendering the Syria Refugee Response)

٣. الحكومة الكندية (2016) #WelcomeRefugees: الرحلة إلى كندا

<http://bit.ly/Canada-welcomerefugees>

(#WelcomeRefugees: The Journey to Canada)

٤. دايفز، ر. وتايلور، إيه، ومورفي إي (2014) 'الجندر والتجنيد والحماية والحرب في سوريا'

نشرة الهجرة القسرية، العدد 47

www.fmreview.org/ar/syria/davis-taylor-murphy

كيف ساعدت المنظمات غير الحكومية في رسم ملامح برامج إعادة التوطين

إيمي سلوتر

للمنظمات غير الحكومية تاريخ حافل بالمشاركة في تحديد حالات اللاجئين وإحالتهم إلى برامج إعادة التوطين والمساعدة في زيادة أعدادهم وتحسين إجراءات عمليات إعادة التوطين وجعلها أكثر إنصافاً وإخضاعها للمساءلة.

الخصوص، عدّلت الولايات المتحدة سياستها في عام ١٩٩٥ لإعطاء الأولوية للإحالات من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بدلاً من إيلاء الاهتمام بقوائم بعض الجماعات الواقعة محط اهتمام الولايات المتحدة التي تمنحهم حق إعادة التوطين مباشرة من خلال أحد شركاء وزارة الخارجية الأمريكية من المنظمات غير الحكومية. ومن أجل وضع نظام عالمي أكثر عدلاً وتركيزاً على الحاجات الإنسانية، أسفرت هذه المبادرة دون قصد عن النقص الحاد في الإحالات على مدار الإثنى عشر عاماً التي تلتها إذ لم تكن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قادرة فوراً على تقديم القدر نفسه من الحالات التي ولدتها على مدار التاريخ المنظمات غير الحكومية من خلال برامج 'الدخول المباشر'.

النضال في استكمال حصص البلدان من اللاجئين

استجابة للانتقادات الموجهة إلى هذه القضية والتحذيرات من زعزعة مصداقية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لدى بلدان إعادة التوطين وتهديد موارد التمويل المستقبلية وبالتالي تقليل حصص البلدان من اللاجئين، بدأت المفوضية وضع برنامج إعادة توطين 'عقلاني' بمعايير دائمة التطبيق وفريق عمل مُدرّب ومُحترف. ومنذ ذلك الحين، سُطرت معايير إعادة التوطين التي نعرفها حالياً ونُشر أول دليل باسم إعادة التوطين في عام ١٩٩٦. وعُقد أول منتدى تَسبقي وهو منتدى المشاورات الثلاثية السنوية بشأن إعادة التوطين وكان السعي من خلاله إلى وضع الاستراتيجيات اللازمة لردم الثغرة بين الإحالات والحصص. وفي ذلك الحين أيضاً، بذلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين جهوداً لارتقاء باستجابتها لطلبات دول إعادة التوطين، وركزت تركيزاً شديداً على بناء قدراتها الداخلية بدلاً من التعويل على نماذج الشراكات مع المنظمات غير الحكومية كما هو الحال في التجربة الناجحة لدول إعادة التوطين. وكانت الشراكات بين الدول والمنظمات غير الحكومية قائمة بالتوازي مع نظام الإحالة في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أي إنه لم يكن للمفوضية تاريخ حافل من الشراكات مع المنظمات غير الحكومية بشأن إعادة التوطين للبناء عليه.

سرعان ما قد يضيق صدر المرء بأوجه القصور التي تعترض برامج إعادة التوطين، لكنه من المهم أن ندقق النظر في مدى ما حققته هذه البرامج خلال العقود الماضية وفي الدور الذي مثلته المنظمات غير الحكومية لتطوير هذه البرامج.

ويسبق تدخل المجتمع المدني في برامج إعادة التوطين إنشاء المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وتأسيس برامج إعادة التوطين الرسمية من جانب البلدان المستقبلية إذ كانت الجماعات الإنسانية الدينية والعلمانية نشطة في تحديد اللاجئين ومساعدتهم على إعادة توطينهم قبل اندلاع الحرب العالمية الثانية وفي أثنائها وعقب انتهائها. وبسبب أزمة الهند الصينية في السبعينيات والثمانينيات، وضعت الولايات المتحدة برنامج المغادرة النظامية لمساعدة اللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة من أجل تحديد المؤهلين من المتقدمين بطلبات اللجوء. ومثلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في المقام الأول دور الوسيط في الاتفاق بين فيتنام والولايات المتحدة بدلاً من تحديد المؤهلين لإعادة التوطين. وبالمثل، عملت المنظمات غير الحكومية مثل لجنة الإنقاذ الدولية على تحديد الفارين من الهند الصينية إلى تايلندا وأدخلتهم في برامج إعادة التوطين.

وظهر العدد الكبير الآخر من اللاجئين في الثمانينيات ومطلع التسعينيات وكانوا من الأقليات الدينية السوفيتية. وفي حالة اللاجئين الفيتناميين، كانت المنظمات غير الحكومية أولى الجهات المسؤولة عن فرز اللاجئين لإعادة توطينهم، وأبرزها الجمعية العبرية لمساعدة اللاجئين (هياس) في فيينا وروما. وفي الواقع، كان للمنظمات غير الحكومية التي تعمل عن كثب مع الحكومات نصيب الأسد من عملية تحديد الحالات وإحالتها قبل منتصف التسعينيات. وحتى ذلك الحين، كانت برامج إعادة التوطين يُنظر إليها غالباً على أنها سياسة أجنبية أو تنحصر ضمن اهتمامات الهجرة في البلدان المستقبلية للاجئين وأنه يجب معالجتها من خلال قنواتها الخاصة بأقل تدخل من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وجاء الاستثناء البارز لهذا التوجه عندما أشرفت اللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة في عام ١٩٩٨ على وضع مخطط لنذب الموظفين من أجل رفد العاملين في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون

والمشهد هذا التوسع الكبير الذي نلمسه اليوم في دور المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في برامج إعادة التوطين إلا في منتصف التسعينيات عقب نهاية الحرب الباردة. وعلى وجه

اللاجئين المعنيين برنامج إعادة التوطين. لكنّ الخطة كانت كبيرة الحجم فلم تؤد دورها على النحو المنتظر إذ كان انتداباً مؤقتاً لموظفي المنظمة غير الحكومية. وبسبب ارتفاع الطلب على الموظفين، عُيِّنَت أعداد كبيرة منهم للعمل في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وأحياناً دون خبرة سابقة بالعمل في المنظمات غير الحكومية.

إحياء دور المنظمات غير الحكومية

بالنظر إلى التناقض بين القنوات غير المُستغلة وحِدَّة الاحتياجات التي يشهدها مجال إعادة التوطين، ازداد عدد المنظمات غير الحكومية التي تشعر بأنها مُجبرّة على إيجاد الطرق لدعم القدرات العملية. وإدراكاً بأنّ الثغرة الحرجة ما زالت مستمرة في توظيف الكوادر اللازمة لإجراء عمليات حديد الحالات والإحالات، أُسِّست منظمة ريفوج بوينت (RefugePoint) في عام ٢٠٠٥ وكان الهدف الأولي لها تحقيق الاستخدام الكامل لحصص إعادة التوطين المتاحة خاصة فيما يتعلق بالحالات الأفريقية التي لم تحظ باهتمام كبير مقارنة بالاهتمام بالمناطق الأخرى.

وأصبح الآن من الطبيعي ندب موظفي إعادة التوطين العاملين في المنظمات غير الحكومية للعمل في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وحتى الآن، تُعدّ اللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة أكبر جهة مقدّمة للعُمالة المساعدة بعدد إجمالي وصل غطى قرابة ٦٠٪ من حالات إعادة التوطين السنوية. وفيما وراء إعارة الموظفين للعمل في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تواصل المنظمات غير الحكومية الدولية العمل مع المنظمات غير الحكومية الوطنية وتدريبها بغية توسيع نطاق وصولها للحالات التي قد لا يتسنى لها دون هذا المجهود الوصول لبرامج إعادة التوطين، إذ تستغل تلك المنظمات مكانتها الفريدة في قلب مجتمعات اللاجئين لتحديد أكثر الحالات تعرضاً للخطر وإحالتهم إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل النظر في وضعهم. وهناك حالياً مجموعة من الأدوات على الموقع الإلكتروني للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل تشجيع المنظمات غير الحكومية على تحديد الحالات وتشجيع المكاتب المحلية التابعة للمفوضية على الترحيب بإحالات المنظمات غير الحكومية ومعالجتها.^٤

وفي حين يصعب الفصل بين مختلف المساهمات التي أسفرت عن زيادة لا يستهان بها في القدرة الاستيعابية للمفوضية واستكمال حصص البلدان من اللاجئين، لا شك في الاستفادة الكبيرة التي جناها برنامج إعادة التوطين من تحول المنظمات غير الحكومية في السنوات الأخيرة لمصادر موثوقة يُتعمد عليها في إجراء الإحالات - وصاحب ذلك تبني المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نهج أكثر ترحيباً بالشراكة مع المنظمات غير الحكومية. وبالإضافة إلى زيادة

وأقيمت أشكال أخرى من الشراكات لتحديد الحالات وإحالتها في أثناء ذلك الوقت. وأبرزها، في مطلع العقد الأول من القرن الواحد والعشرين عندما بدأت لجنة الإنقاذ الدولية في باكستان مشروعاً لتحديد الأفغان المعرضين للخطر وإحالتهم إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للنظر في إعادة توطينهم. وكان السبب وراء هذه الشراكة أن حجم أزمة اللاجئين في باكستان دفع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى الاقتصار على معالجة تلك الحالات التي عُرِفَت عن نفسها أنها بحاجة لإعادة التوطين، في حين تولت منظمة غير حكومية التركيز على بلوغ الأماكن النائية للعثور على أكثر الحالات استضعافاً. وعملت لجنة الإنقاذ الدولية عن كثب مع المنظمات غير الحكومية المحلية في عملية تحديد اللاجئين المؤهلين للدخول في برامج إعادة التوطين وتمكنت من تخصيص الموارد اللازمة لإجراء زيارات منزلية وتحسين آليات التحقق من استحقاق الحالات، وذلك دون الحاجة للتعامل مع كافة حالات الأزمة كما فعلت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وفي كينيا عام ٢٠٠٢، في أعقاب فضيحة فساد علّقت أنشطة إعادة التوطين التي كانت تجريها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وضعت الجمعية العبرية لمساعدة اللاجئين (هياس) برنامجاً لتحديد إعادة التوطين والإحالات الخاصة بها. وبسبب الإحباط الذي أصاب وزارة الخارجية الأمريكية تجاه استمرار عدم كفاية الإحالات من جانب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لاستكمال حصص الولايات المتحدة السنوية من طلبات اللجوء، قدمت وزارة الخارجية الأمريكية عدداً من التدريبات للمنظمات غير الحكومية بهدف تفويض تلك المنظمات غير الحكومية بتولي إحالة الحالات إلى الولايات المتحدة. لكنّ وزارة الخارجية الأمريكية تخلت في نهاية المطاف عن هذه المبادرة ويرجع ذلك جزئياً إلى قلة عدد المنظمات التي قبلت التوقيع على هذه المبادرة وبالتالي عدم تلقّيها سوى عدد قليل من الإحالات من جانب تلك المنظمات.

وبالحديث عن الجيل الجديد من المتخصصين في إحالات إعادة التوطين، كانت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الهيئة الوحيدة المعروفة بهذا الصدد. وفي كثير من البلدان الأوروبية، أصبح المعيار الطبيعي الاعتماد على المفوضية وغياب مشاركة

وبالحديث عن الجيل الجديد من المتخصصين في إحالات إعادة التوطين، كانت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الهيئة الوحيدة المعروفة بهذا الصدد. وفي كثير من البلدان الأوروبية، أصبح المعيار الطبيعي الاعتماد على المفوضية وغياب مشاركة

عملية إعادة التوطين نشاط يقوده عدد قليل من بلدان إعادة التوطين بسبب دوافع مختلطة منها الإنسانية ومنها السياسات الخارجية. ثم اتخذت عملية إعادة التوطين شكلاً رسمياً تحت إشراف المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وفي الوقت الراهن، قد تستفيد برامج إعادة التوطين من زيادة المساءلة، إذ قد حان الوقت لوضع قياسات بشأن عملية إعادة التوطين غير أرقام الإحالات. وبصفتنا أعضاء في مجتمع المنظمات، يمكننا أن نبنى تدابير عدة منها ما يهدف على سبيل المثال إلى الإجابة على التساؤلات حول مدى فعالية إعادة التوطين كحل دائم ومدى العدالة في تنفيذه وما إذا كان يصل بالفعل إلى أكثر الناس الذين هم بحاجة إليه.

إيمي سلوتر slaughter@refugepoint.org

رئيسة قسم الاستراتيجيات، منظمة ريفوجي بوينت
www.refugepoint.org

١. فريدريكسن جز وموني س. (1994) إعادة التوطين في التسعينيات: استعراض للسياسة والممارسة (تقرير تقييم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) www.unhcr.org/3ae6bafd4.pdf
٢. انظر مقالة ل ميلوني دوغلاس وراشيل ليفيتان ولوسي و. كياما www.fmreview.org/ar/resettlement/douglas-levitan-kiama
٣. أُسست في البداية تحت اسم مابندو إنترناشونال (Mapendo International)
٤. مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (2015) مجموعة أدوات الشراكة بين مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية للتعاون العملي بشأن برامج إعادة التوطين <http://bit.ly/UNHCR-NGO-resettlement-toolkit> (UNHCR-NGO Toolkit for Practical Cooperation on Resettlement)

القدرة الاستيعابية، جلبت الشراكة مع المنظمات غير الحكومية منافع أخرى. ومع أن الضرورة قد تُحتم على المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التركيز على إجراء إحالات كافية استجابة لطلبات البلدان المانحة وبلدان إعادة التوطين، تتمتع المنظمات غير الحكومية بحرية أوسع للتركيز على استضعاف الحالات الفردية واستحقاقها.

وتمثلت أحد أهداف منظمة ريفوجي بوينت في ضمان عدالة توزيع فرص إعادة التوطين، سواء فيما يخص التوزيع الجغرافي أم التوزيع السكاني في هذه المناطق، وكان هذا أيضاً الهدف المُعلن للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحكومات إعادة التوطين على مر السنين. وقد تعقبت منظمة ريفوجي بوينت نسبة الإحالات من كل بلد في إفريقيا، على سبيل المثال، وكان ما يزيد عن هذه النسبة المئوية يمثل تحسناً على الوضع الحالي. وفي عام ٢٠٠٥، أُحيل ٢٣ لاجئاً من جنسيات مختلفة من ٢٨ بلداً مضيفاً في إفريقيا. وبحلول عام ٢٠١٥، أُحيل ما يصل إلى ٢٨ جنسية من ٣٤ بلداً مضيفاً، وارتفعت أعداد الإحالات في هذه السنوات نفسها من ١٥ ألف إحالة إلى زهاء ٣٩ ألف إحالة.

الخلاصة

زادت على مدار العقد الماضي مشاركة المنظمات غير الحكومية في عملية تحديد الحالات المستحقة لإعادة التوطين وإحالتها، ما سُلط الضوء على قضية العدالة والمساءلة التي حسنت بدورها برنامج إعادة التوطين وعززته عموماً. وحتى منتصف التسعينيات، كانت

توسيع دور المنظمات غير الحكومية في برامج إعادة التوطين

ميلوني دوغلاس وراشيل ليفيتان ولوسي و. كياما

في ضوء تنامي احتياجات إعادة توطين اللاجئين العالمية وزيادة عدد اللاجئين الذين يعيشون خارج المخيمات، تعد المنظمات غير الحكومية وحدها أفضل من يُحدد اللاجئين المستضعفين ويجري المقابلات معهم وهي أفضل من يمثل الدور الأكبر في برامج إعادة توطينهم.

وتحديد وضعهم كلاجئين وأهليتهم وإحالتهم وتقديم طلباتهم لتلك البلدان.

ونظراً لتزايد أعداد اللاجئين الذين يعيشون خارج المخيمات، تراجعت ما كانت تعتمد عليه برامج إعادة التوطين من آليات تقليدية لتحديد اللاجئين وإحالتهم من المخيمات إلى المناطق الحضرية، واضطرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين إلى تحديد اللاجئين المحتاجين لإعادة التوطين بالاقتران على استخدام البيانات الراقدة من عملية التسجيل تلك ومن منظومة تحديد وضع اللاجئين التي تتبعها

كانت المخيمات، في جميع أحوالها، قوام برامج إعادة توطين اللاجئين العالمية، إذ كانت معظم الإحالات من قاطني المخيمات ترد وتُقدّم إلى بلدان إعادة التوطين (تلك البلدان التي تعرض توطين اللاجئين) وغالباً حصرياً من جانب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. وبوجود أعداد كبيرة من اللاجئين الذين يعيشون في المخيمات ويُسجلون أسماءهم للحصول على الخدمات، سُهّل على مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وشركائها تحديد الحالات وإحالاتها لبرامج إعادة التوطين. وكانت بلدان إعادة التوطين مرتاحة بسبب ما توفره المخيمات من فرصة تسجيل اللاجئين تسجيلاً منظماً ومنهجياً

من المنظمات غير الحكومية ذات مصادر التمويل الخاصة والمُخصّصة لأنشطة إعادة التوطين لمواصلة تزويد بلدان إعادة التوطين بالإحالات المطلوبة.

ثانياً، الإحالات المباشرة من جانب المنظمات غير الحكومية تخفف بعض الضغوط على مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بهذا الصدد. ففي الشرق الأوسط، على سبيل المثال، حيث حالات إعادة التوطين حضرية في المقام الأول، تنازل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لإصدار ما يكفي من طلبات الإحالات لإعادة توطينهم، ويرجع أحد أسباب ذلك إلى انخفاض معدل قبول إحالات إعادة التوطين لنحو ٥٠-٦٠٪ فقط من الحالات - كثير منهم سوريون وعراقيون - والسبب الآخر يرتبط بارتفاع معدلات رفض الحالات عن المتوسط. وتتمتع المنظمات غير الحكومية، التي تتواجد عادة في محيط اللاجئين وذات علاقات وطيدة مع مجتمعات اللاجئين المستضعفين، بمكانة تخولها بتحديد اللاجئين لإعادة التوطين في بعض بلدان إعادة التوطين. ولا تمتلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين دائماً الوقت أو الموظفين الكافيين لفرز الحالات على الوجه الأمثل لتوزيعهم على البلدان وفقاً لأفضل فرص قبول إعادة توطينهم بها، في حين تُعدّ المنهجية الأكثر دقة التي تتبعها المنظمات غير الحكومية أحد دعائم برنامج إعادة التوطين وجزء من سبب ارتفاع معدلات قبول الإحالات المقدمة من جانبها.

ثالثاً، تُزِيد منهجية الإحالات المباشرة من إمكانية الوصول إلى الأفراد المستضعفين خاصة، فعلى سبيل المثال، لا تقدر معظم جماعات إل بي جي تي أي (المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغزيري الجنس والمخنثين) على العيش في المخيمات إذ لا تقوى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين على توفير القدر الكافي من الحماية لهم من مجتمع اللاجئين. وبالمثل، توجد نساء مُعرّضات للخطر وحالات العنف الجنسي والقائم على الجندر الذين لا تُوفّر لهم الحماية من غيرهم من اللاجئين الذين يعيشون في المخيمات. وعامة، يشعر مثل هؤلاء الأفراد أنهم أقل انكشافاً ويتمتعون بقدر أكبر من الحماية في المناطق الحضرية من خلال الخدمات والبرامج التي تقدمها المنظمات غير الحكومية لهم. ويعترف بعض اللاجئين المستضعفين جداً عن حالة أنفسهم لبرامج إعادة التوطين التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لغياب الروابط الوطيدة بينهم وبين أي من موظفي المفوضية. وفي المقابل، تعمل المنظمات غير الحكومية عن كثب مع مثل هؤلاء اللاجئين المستضعفين بتوفير الخدمات لهم على مدار فترة من الزمن وتوفر لهم بيانات تشجعهم على الإفصاح عن تفاصيل ما جابهوه من الاضطهاد القائم على الجندر وتوجههم الجنسي وعن هوية نوعهم الاجتماعي. وفي بعض الحالات، تكون هذه المنظمات غير الحكومية هي الهيئات الوحيدة التي تصلها أكثر الفئات المهمشة أول ما تصل إلى بلد اللجوء.

المخيمات. وفي البلدان المستضيفة حيث بيانات التسجيل ومنظومة تحديد وضع اللاجئين غير موثوقة، وحيث يصعب على مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين الوصول بفاعلية لمعظم مجتمعات اللاجئين المستضعفين، مثل تحديد اللاجئين تحدياً.

واستجابة لهذا التحدي، وافقت كل من كندا والولايات المتحدة في مطلع العقد الأول من القرن الواحد والعشرين على أن يُحال اللاجئين الذين يعيشون خارج المخيمات إحالة مباشرة إليهما من جانب اثنين من المنظمات غير الحكومية في إفريقيا - هما منظمة ريفوجي بوينت Refugee Point (كانت تُسمى حينها منظمة مابندو إنترناشونال Mapendo International) والجمعية العربية لمساعدة اللاجئين (هياس) - وهو ما يُشكل منظومة عمل موازية لبرنامج إعادة التوطين الذي تتعده مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. وفي بعض السنوات، مثلت هذه "الإحالات المباشرة"، القليلة مقارنة بعدد طلبات الإحالة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، نسبة لا يُستهان بها من إجمالي طلبات الإحالة المقدمة في نيبوي وكيمبالا، وهما المنطقتان الحضريتان حيث تعملان هاتان المنظمات. واستمر عمل برنامج الإحالات المباشرة هذا البسيط نسبياً في إفريقيا.

وعلى الرَّغم من زيادة طلب بلدان إعادة التوطين على الحالات، لم تتوسع في المقابل برامج المنظمات غير الحكومية للإحالات المباشرة سواء من حيث عدد المناطق التي تُغطّيها تلك البرامج أم عدد المنظمات غير الحكومية المشتركة فيها، ولتلبية تلك الاحتياجات، على كل من الجهات المانحة وبلدان إعادة التوطين ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين التوسع أكثر في دعم برامج المنظمات غير الحكومية للإحالات المباشرة، وزيادة عدد المنظمات غير الحكومية المتخصصة المشاركة في إحالة اللاجئين، وزيادة عدد حالات المستضعفين المستحقين للإحالة.

قيمة الإحالات المباشرة من جانب المنظمات غير الحكومية

بجانب زيادة إجمالي عدد الإحالات، ثمة منافع كبيرة لتوسيع برامج المنظمات غير الحكومية للإحالات المباشرة. فبداً ذي بدء، تخلق هذه البرامج طرقاً موازية في منظومة إعادة التوطين. ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد، فإذا ما تعطلت إحدى هذه الطرق دعمت الطرق الموازية الأخرى استمرارية عمل البرنامج. فعلى سبيل المثال، إذا تعين على مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين تركيز جهودها على تقديم طلبات إحالات إلى بلد يعينها لدعم إحدى مهام التقاضي المقبلة (ما سيترتب عليه خفض عدد طلبات الإحالات إلى البلدان الأخرى)، فحينها يمكن أن تساعد المنظمات غير الحكومية في سد تلك الثغرة حتى لا تواجه أي بلد من بلدان إعادة التوطين نقص في حصتها من طلبات الإحالة الموجهة لها. وعلاوة على ذلك، إذا انقطع التمويل المقدم لإحالات مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، فليس أفضل

و١٩٠ ألف و٥١٩ لاجئ بحاجة لإعادة التوطين بحلول عام ٢٠١٧، وأنه بالنظر إلى مواردها الحالية ستستهدف المفوضية فعلياً تقديم ١٦٩ ألف و٧٨٩ طلب إحالة فقط. وفي حين تمثل إجراءات اندتاب موظفي شركاء المنظمات غير الحكومية وتوزيعهم للعمل مع المفوضية أحد الحلول لزيادة طلبات الإحالة المقدّمة، تُعد طلبات الإحالة التي تقدمها المفوضية فرصة إضافية لزيادة عدد الأماكن الشاغرة لإعادة التوطين.

وحتى الآن، لزيادة عدد طلبات الإحالة، توصلت كل من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وبلدان إعادة التوطين لحلول خلاقة، مثل: الجمع بين منظومة تحديد وضع اللاجئين ومقابلات إعادة التوطين، وقصر منظومة تحديد وضع اللاجئين على من تمت إحالتهم لبرامج إعادة التوطين، وتوزيع الشركاء من المنظمات غير الحكومية المساهمين في منظومة توزيع الموظفين، وطرح أساليب أقصر لإحالة اللاجئين لبرامج إعادة التوطين. بيد أنه بالنسبة للجزء الأكبر، تحققت الاستجابة للطلب على زيادة حصص البلدان من اللاجئين من خلال عمليات الزيادة المفاجئة والسريعة للحصص - وهي غير مستدامة

إذ اعترفت بلدان إعادة التوطين التي سرت إجراءات زيادة حصتها من اللاجئين بأن تكاليف تلك الإجراءات غير مستدامة وأن السرعة في معالجة قضايا الحالات أدت إلى صعوبات في اندماجهم ورفعت مستوى التوتر بين أوساط اللاجئين والعاملين على الحالات، وكان ذلك أحد العوامل الكثيرة المسببة في ارتفاع معدلات التسرب قبل مغادرة اللاجئين. ووقع الاختيار على أقرب الحالات المستضعفة لتقديم طلبات إحالتها وهو ما يُناقض مبدأ اعتماد معيار أن الأولوية للاستضعاف في حد ذاته وليس لسهولة الوصول للحالة. وفي الواقع، استمدت تلك الإجراءات المفاجئة والميسرة لزيادة حصص البلدان من اللاجئين، التي ساعدت على استقبال أعداد أكبر من الأفراد في برامج إعادة التوطين، موارد من الحالات التي تواجه أوضاع اللجوء المطوّلة، وفاقمت حالة التوتر بين جماعات اللاجئين، وأخلت التوازن بين معالجة حالات المستضعفين وتحقيق المستهدفات المنشودة.

نموذج جديد لمستوى طبيعي جديد

يجب أن تمثل منظومة الإحالات المباشرة من جانب المنظمات غير الحكومية دوراً أكبر في مساعدة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين على تحقيق النموّ جنباً إلى جنب مع إيلاء الاستضعاف كعيار للمفاضلة بين اللاجئين. ولتوسيع دور منظومة الإحالات المباشرة من جانب المنظمات غير الحكومية بفاعلية، يجب إتباع الخطوات التالية:

السماح لمزيد من المنظمات غير الحكومية بتقديم الإحالات المباشرة: كما لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين شركاء منفذون للخدمات التي تقدمها للاجئين، يجب أن يكون لبرنامج إعادة التوطين منظمة غير حكومية واحدة على الأقل شريكة تنولى تقديم طلبات

رابعاً، الإحالات المباشرة من جانب المنظمات غير الحكومية موفرة في التكاليف إذ تصل المنظمات غير الحكومية للحالات المحتاجة لإعادة التوطين وتحدها يوماً ضمن أنشطة برامجها النظامية، وقد يرتقي ذلك لإعانة هذه الخدمات المتعلقة ببرامج إعادة التوطين.

الممارسات المثلى

في حين يلقي دور المنظمات غير الحكومية في تحديد الحالات وإحالتها الترحيب من جانب بلدان إعادة التوطين ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين على حد سواء، يُعد دور المنظمات غير الحكومية في تقديم الحالات مباشرة إلى بلدان إعادة التوطين - بدلاً عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين - محل جدال إذ يزعم الناقدون أن هذا النموذج قد يدفع اللاجئين لاتخاذ المنظمات غير الحكومية المعنية بتقديم الإحالات المباشرة طريقاً لإعادة توطينهم. وسعيًا لتلافي تلك النقطة، على المنظمات غير الحكومية الاقتصاد على تقديم الحالات المُحالة إليها من جانب شركاء خارجيين. فإذا ما اعتقدوا أن أحد العملاء بحاجة لإعادة التوطين (ما يُسمى بالإحالة الداخلية)، يجب إحالة هذه الحالة إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين أو إلى منظمة أخرى يُسمح لها بتقديم الحالات مباشرة. وإجراء إضافي، تُعقد كل من منظمة ريفوجي بوينت والجمعية العبرية لمساعدة اللاجئين (هياس) مؤتمرات منتظمة لمقابلة الحالات مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، قبل تقديم طلبات إحالتهم، للتحقق من تركيبتهم الأسرية والتقليل من حالات الاحتيال ومنع تداخل تقديم الخدمات وتحسين ضمان كفاءة البرنامج. وعلى أي حال، تخضع جميع طلبات الإحالة التي تقدمها المنظمات غير الحكومية للتدقيقات الأمنية ذاتها من جانب بلدان إعادة التوطين كما يحدث مع طلبات الإحالة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

وقد أثبتت بلدان إعادة التوطين على نموذج الشراكة الحالي المعني بتقديم الإحالات مباشرة بوصفه من الممارسات المثلى، حيث تُشجع كل منظمة غير حكومية على زيادة عدد طلبات الإحالة المقدّمة من نرويجي (منظمة ريفوجي بوينت والجمعية العبرية لمساعدة اللاجئين (هياس)) ومن كيمبالا (الجمعية العبرية لمساعدة اللاجئين (هياس)) وآخر منظمة معنية بتقديم الإحالات المباشرة هي مشروع تقديم المساعدة الدولية للاجئين الذي سُمح له بتقديم الحالات مباشرة من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وعلى الرُغم من طلب كثير من البلدان منذ عام ٢٠١١ زيادة طلبات الإحالة المقدمة لها، كان من المفاجئ ألا توافق أي من الدول سوى أستراليا على الانضمام إلى كندا والولايات المتحدة في قبول الإحالات المباشرة وبالإضافة إلى ذلك، لم تحظ أي منظمة سوى مشروع تقديم المساعدة الدولية للاجئين بالموافقة على تقديم الحالات لأول مرة إلى الولايات المتحدة. وقد توقعَت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بوجود مليون

الاستخدام الاستراتيجي للمنظمات غير الحكومية المعنية بتقديم الإحالات لتوسيع دور برامج إعادة التوطين في بعض الأماكن: بزيادة عدد المنظمات غير الحكومية المعنية بتقديم الإحالات وعدد بلدان إعادة التوطين الراغبة في قبول تلك الإحالات، يمكن استراتيجياً زيادة الأماكن التي لا تغطيها برامج إعادة التوطين. فعلى سبيل المثال، ظل برنامج إعادة التوطين في جنوب إفريقيا فائراً لسنوات، مقدماً نحو ٤٠٠ ألف إحالة فقط سنوياً منذ عام ٢٠١١. وفي الوقت الراهن، لا توجد أي منظمة غير حكومية أخرى مسموح لها بتقديم الإحالات مباشرة في جنوب إفريقيا. ويمكن إدخال نموذج بسيط حيث إحدى منظمات إعادة التوطين شريك لمنظمات المجتمع المدني المتخصصة وتتعاون معها فيما يتعلق، على سبيل المثال، باللاجئين من الأقليات الجنسية أو اللاجئين ذوي الإعاقات لتحديد الحالات الملائمة منهم لإحالتها. فاستهداف الفئات المستضعفة خصوصاً في الأماكن حيث برامج إعادة التوطين لا تغطي الاحتياجات، لأي سبب من الأسباب، يعد استخداماً استراتيجياً للمنظمات غير الحكومية المعنية بتقديم الإحالات غير المباشرة.

وفي حين تمثل المنظمات غير الحكومية دوراً بارزاً في تحديد الأفراد المستضعفين وإحالتهم إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين للنظر في إعادة توطينهم، كان دور هذه المنظمات غير الحكومية في تقديم طلبات الإحالة مباشرة إلى بلدان إعادة التوطين محدوداً. وتتحول الغالبية العظمى من اللاجئين للعيش خارج المخيمات، كان على الأساليب العملية المتبعة في معظم القطاعات الابتعاد عن النماذج التقليدية والبحث عن طرق إبداعية لاتباعها. ويجب على قطاع إعادة التوطين فعل الشيء ذاته.

ميلوني دوغلاس melonee.douglas@hias.org

مدير الحلول الدائمة في الجمعية العربية لمساعدة اللاجئين (هياس)

راشيل ليفيتان rachel.levitan@hias.org

مساعدة نائب الرئيس، البرامج العالمية، الاستراتيجية والتخطيط، الجمعية العربية لمساعدة اللاجئين (هياس)

لوسي و. كياما lucy.kiama@hias.org

مديرة فِطْرَة، الجمعية العربية لمساعدة اللاجئين (هياس) في كينيا

www.hias.org

١. توقعات مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بشأن احتياجات إعادة التوطين العالمية لعام 2017
<http://bit.ly/UNHCR-ResettlementNeeds2017-ar>

الإحالة في كل مكان توجد به عمليات إعادة توطين. ويجب أن تكون تلك المنظمة غير الحكومية الشريكة منظمة عريقة تحظى بثقة العارفين لها في البلد المضيف وتُقدّم برامج وخدمات أخرى هناك. وفي ضوء التزام مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بمواصلة السعي الحثيث لإيجاد بدائل عن المخيمات للاجئين وزيادة عزوف البلدان المستضيفة للاجئين عن إنشاء المخيمات، ثمة حاجة ماسة لتحديد اللاجئين المستضعفين الذين يعيشون خارج المخيمات وإحالتهم لبرامج إعادة التوطين. ولا جدال في دور المنظمات غير الحكومية في مثل هذه الإحالات، ولكن ثمة حاجة لأن تسمح بلدان إعادة التوطين لمزيد من المنظمات غير الحكومية بتقديم الحالات إليها مباشرة.

تدريب المنظمات غير الحكومية على تقديم الإحالات المباشرة: يجب أن تتولى كل من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والثلاثة منظمات غير الحكومية الحالية المعنية بتقديم الإحالات المباشرة تصميم برنامج لتدريب المنظمات غير الحكومية باستخدام المعلومات التي توفرها بلدان إعادة التوطين وأن يُجرى هذا التدريب سنوياً. وفي الوقت الراهن، تُدرّب تلك المنظمات الثلاثة شركائها على كيفية إحالة الحالات لها بيد أنه لا يتوفر تدريب توجيهي للمنظمات غير الحكومية الجديدة على عملية تقديم الإحالات المباشرة.

زيادة عدد بلدان إعادة التوطين التي تقبل الإحالات المباشرة من المنظمات غير الحكومية: على كل من الولايات المتحدة وكندا وأستراليا الترويج لهذا النموذج لدى بلدان إعادة التوطين الأخرى وشرح المنافع التي تعود من قبول الإحالات المباشرة من المنظمات غير الحكومية. وعلى وجه الخصوص، يمكن أن تستفيد البلدان التي تقبل الإحالات على أساس 'ملف' الحالة (أي بدون مقابلة اللاجئ) قبل وصوله إلى بلد إعادة التوطين) من هذا البرنامج إذا كانت تهدف إلى الوصول إلى أكثر الحالات استضعافاً.

تمويل الإحالات المباشرة: لم تكن التكاليف التي تحملتها المنظمات غير الحكومية لإدارة برامج الإحالة المباشرة ماليةً وحسب. فلأن المنظمات غير الحكومية تقدم هذه الخدمة مجاناً لبلدان إعادة التوطين، ليس لدى بلدان إعادة التوطين أي شعور بالمسؤولية لأن تكون بمثابة شريك حقيقي لهذه المنظمات. ولتنمية الشعور بالمسؤولية تجاه برنامج الإحالات المباشرة، يجب أن تحصل المنظمات غير الحكومية على التمويل مقابل خدماتها، على الأقل جزئياً أو مقابل كل خدمة على حدة إذ يصعب جداً على كثير من المنظمات غير الحكومية - ولاسيما تلك القائمة وسط مجتمعات اللاجئين وذات روابط وطيدة مع فئات المستضعفين - إدارة برنامج إحالة مباشر دون الحصول على التمويل من بلدان إعادة التوطين أو مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين مماثل لما تحصل عليه البرامج الأخرى.

إعادة التوطين كأداة لحماية الأطفال اللاجئين

سوزانا دافيس و كارول باتشيلور

يترتب على السياق العالمي في يومنا هذا التأكد من أن المبادرات الجديدة منها والقائمة والمعنية بإعادة توطين اللاجئين الأطفال غير المصحوبين بالبالغين أكثر قدرة على خدمة حاجات الحماية لهؤلاء الأطفال.

حاجات إعادة التوطين الحالية للأطفال المستخـطرين على الصعيد العالمي، يبلغ عدد الأطفال اللاجئين وطالبي اللجوء المنفصلين عن أهلهم قرابة ١٠٠ ألف أو ما يعادل ١٪ من المجموع العام. ورغم أن هؤلاء الأطفال مستضعفون بدرجة كبيرة بسبب انفصالهم عن أهلهم وذويهم أو مقدمي الرعاية لهم، لا يقل يواجهمون مختلف المخاطر الحقيقية التي قد تتضمن في بعض الأحوال مخاطر مهددة لحياتهم. ولا يقتصر الأطفال المستخـطرون على الأطفال غير المصحوبين بالبالغين أو الذين انفصلوا عن ذويهم فحسب بل تضم هذه الفئة أيضاً الأطفال الناجين من العنف الجنسي والعنف القائم على الجندر، والأطفال المجندين في الجماعات المسلحة والأطفال

في يومنا هذا، يضم أكثر من نصف اللاجئين وطالبي اللجوء في العالم أطفالاً تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً. وعندما تنزح الفتيات والفتيان المهجرون، لا يتكون خلفهم ديارهم وأفراد عوائلهم فحسب بل يتكون السلامة والاستقرار اللازمين لنمائهم على المدى البعيد. وفي مواجهة التهجير القسري الذي لم يشهد الماضي القريب له مثيلاً، لا تكمن أهمية إعادة التوطين بأنها تقدم الحماية للأشخاص الذين في حاجة إليها فحسب بل تمثل أيضاً آلية لتشارك المسؤولية العالمية. وبهذا الصدد، أظهر عدد لا بأس به من الهيئات الدولية والجمهور العام اهتماماً متزايداً بإعادة توطين اللاجئين خاصة الأطفال منهم.

ويرجع تاريخ منح أولوية إعادة التوطين للأطفال المستخـطرين إلى الثمانينيات عندما أسست الولايات المتحدة الأمريكية برنامجاً للاجئين القاصرين غير المصحوبين بالبالغين لدعم الأطفال المهجرين من فيتنام من بين من يُطلق عليهم اسم 'لاجئو القوارب'. ومنذ ذلك الحين، ومع وقوع حالات التهجير الكبيرة، بما في ذلك تهجير الأطفال السودانيين المفقودين، ازداد التركيز على إعادة توطين الأطفال غير المصحوبين بالبالغين. وقد أنشأت دول إعادة التوطين التقليدية الأخرى، بما فيها النرويج والسويد، برامج لإعادة توطين الأطفال غير المصحوبين بالبالغين ودعمهم. وفي عام ٢٠١٦، أنشأت المملكة المتحدة مبادرة جديدة لإعادة توطين الأطفال اللاجئين المستضعفين من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بغض النظر عن حال انفصالهم عن أسرهم وذويهم.

لكننا نشهد في الوقت الحالي انخفاضاً كبيراً في أعداد أماكن إعادة التوطين إلى درجة لا تفي بحاجات الأطفال الذين يُعدّ إعادة التوطين الحل الأمثل لهم. وعلى الصعيد العالمي، قدّمت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ٢٠١٥ ما يقارب ٤٥٠٠ طفلاً ومرافقاً لإعادة توطينهم وهو ما يمثل ٢٣,٦٪ من طلبات إعادة التوطين العالمية الموافق عليها. وقد ووفق على طلبات إعادة توطين أعداد أكبر من هؤلاء الأطفال ضمن فئات العائلات وكذلك ضمن فئات أخرى مستحقة لإعادة التوطين وليس ضمن فئة مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين المعروفة باسم 'الأطفال والمراهقون المستخـطرون'



المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / أي ألبيجوتز

من جنوب السودان أيضاً مخاطر هائلة من التعرض للعنف الجنسي والعنف القائم على الجندر بما في ذلك زواج الأطفال، والاستغلال الجنسي إضافة إلى عمالة الأطفال. وتشير التقارير إلى ورود حالات من تجنيد الأطفال اللاجئين في الجماعات المسلحة إذ يوجد حوالي ١٢ ألف طفل في جنوب السودان مجندين في هذه الجماعات المسلحة.

ومع ذلك، قد لا يكون إعادة التوطين الحل الذي يصب في أفضل مصالح هؤلاء الأطفال. ففي معظم الحالات، يتلقى الأطفال اللاجئين الدعم لمعالجة قضايا حمايتهم على المستوى المحلي أو يعاد لم شملهم مع أسرهم وذويهم في البلدان المضيفة للاجئين ضمن المنطقة، وفي بعض الحالات الأخرى يعودون إلى بلد المنشأ. أما عن مدى ملاءمة إعادة التوطين كحل يساعد في حماية الطفل، فيحدّد دائماً بناءً على أساس فردي باتّباع تدابير فرز إعادة التوطين وتطبيق إجراءات أفضل المصالح التي تتبعها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ومع ذلك، عند مقارنة العدد الهائل من الفتيات والفتيان الذين يواجهون مخاطر حماية كبيرة ومحدودية أعداد أماكن إعادة التوطين المتاحة تتكشف الفجوة الكبيرة بين حاجات هؤلاء الأطفال وبين الحلول المتاحة.

الاستجابة الموصى بها

من المفيد جداً أن يتضمن أي برنامج لإعادة التوطين تركيزاً مستهدفاً لفئة الأطفال والمراهقين المستخترين من فيهم الأطفال ضمن مجموعات العائلات والأطفال المنفصلين عن والديهم وذويهم. وتعد مبادرة المملكة المتحدة الجديدة للأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أول خطوة مهمة في هذا الاتجاه. ومن الأهمية بمكان أن نذكر أنّ فئة الأطفال والمراهقين المستخترين تتجنب تعزيز آليات المسابرة السلبية المتمثلة في تعمد بعض الأسر على الانفصال عن أطفالها من أجل الوصول إلى خطط لا تمنح إعادة التوطين إلا للأطفال المنفصلين عن ذويهم.

وإدراكاً بأنّ حاجات كل طفل وقدراته ومخاطر حمايته تتنوع وتختلف من طفل لآخر، لا بد إذن من أن يظل التقييم الفردي أو تحديد مصالح الطفل الفضلى المحوري في اتخاذ أي قرار لإعادة التوطين وتوجيهه. ولا بد من أن يظل لم شمل الأسرة على وجه الخصوص متصديراً للأولويات في إجراءات المصالح الفضلى كما يجب أن تعترف به الدول المستقبلية للاجئين كاعتبار أولي وأساسي لرفاه الطفل أخذاً في الاعتبار دور الأسرة المحوري في حماية الطفل ومآله على المدى البعيد.

الذين يُستغلّون ويُجبرون على العمل في ظروف خطيرة وضارة إضافة إلى الأطفال الذين يواجهون العنف وسوء المعاملة والإهمال والاستغلال. واستناداً إلى التقديرات القائمة على انتشار معدلات المخاطر الرئيسية، يمكن القول إنّ عدد الأطفال اللاجئين المستخترين يرتفع إلى ١,٩ مليون طفل لاجئ.

ويكشف التركيز على سياقات محددة من التهجير مختلف أنماط المخاطر المنتشرة التي تواجه الأطفال اللاجئين. ومن بين اللاجئين السوريين في منطقة الشرق الأوسط نجد، على سبيل المثال، عشرة آلاف طفل - أو بمعنى آخر أقل من ٠,٥% من إجمالي عدد الأطفال اللاجئين - مفصولين عن أسرهم. ليس هذا فحسب، بل يواجه عدد أكبر من الأطفال مخاطر أخرى لا تقل خطورة عن المخاطر السابق الحديث عنها مثل: الأطفال الذين يزاولون أعمالاً خطيرة، والذين يُعرّضون لزواج الأطفال خاصة عندما تواجه الأسر شح تنافس الموارد وتضاؤلها. ومن ناحية أخرى، من بين لاجئي جنوب السودان، يوجد ما يقارب ٤٤ ألف طفل - أو ٥% طفل لاجئ - منفصلين عن ذويهم أو غير مصحوبين بالغيث. ويواجه الأطفال اللاجئين



المستقبل

يمكننا صقل تركيزنا الجماعي على التصدي لتلبية حاجات الأطفال المستخترين كما أن العمل على إيجاد مبادرات جديدة للاستجابة لهذه الحاجات سيكون ذا نفع مثمر. ولهذه الغاية، ينبغي للبرامج الجديدة أن تأخذ بعين الاعتبار جميع الأطفال المستخترين وأن تتجنب مزلق حصر تركيزهم على الأطفال غير المصحوبين بالغيث أو المنفصلين عن ذويهم. وفي الوقت نفسه، بمقدور مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بذل المزيد لتضمن التحديد الاستباقي للأطفال والمراهقين المستخترين ممن قد ينصب إعادة التوطين في أفضل مصالحهم. وفي عمليات اللاجئين التي تضم أنظمة قائمة بالفعل لتحديد الأطفال اللاجئين المستخترين ثم إحالتهم إلى خدمات الحماية المحلية والدعم، يمكن أن يتحسن أداء هذه المنظومات إذا عملت على تحسين ارتباطها بخدمات إعادة التوطين.

وينبغي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وشركائها الاستمرار في تحديد مقاربات مبتكرة بشأن حماية الأطفال في أثناء تنقلهم في مسار التهجير سواء أكان ذلك من خلال إعادة التوطين أم من خلال المسارين الآخرين للحلول الدائمة. ولتحقيق أي تقدم في حماية سلامة الأطفال في أثناء رحلة تهجيرهم، من المهم دعم تعزيز منظومات الحماية الوطنية المقدمة للطفل بحيث تفيد جميع الأطفال دون استثناء، ولا يقل أهمية عن ذلك استمرار التعاون بين الدول لضمان احترام المبادئ والأطر القائمة الناطمة للحماية والمساعدة المقدمتين للأطفال.

ولا غرابة في أن بلدان طالبي اللجوء تناضل من أجل تلبية الطلب على تقديم خدمات حماية نوعية للأطفال في معظم عمليات اللاجئين. ومع ذلك، لن يكون إعادة التوطين حلاً يصب في مصلحة الطفل الفضلى لغالبية الأطفال اللاجئين الذين يصل عددهم إلى ١٢,٥ مليون طفل لاجئ أو طالب لجوء على مستوى العالم إذ ما زال معظم هؤلاء الأطفال وأسرهم في بلد اللجوء الأول لهم. وتلبية حاجات حمايتهم، ثمة حاجة ماسة وملحة لزيادة حجم الاستثمار في برامج التعليم وبرامج حماية الأطفال بعيدة الأمد وذلك ضمن العمليات الخاصة بالتعامل مع اللاجئين.

لقد أصبح إعادة التوطين جزءاً حيوياً من الجهود التي تبذلها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للبحث عن الحلول والمدافعة نحو مزيد من التشارك

وينبغي أن تكون فرص لم شمل الأسرة عاملاً رئيسياً في القرار المتخذ حول إمكانية إعادة توطين الطفل، كما يجب أن تتخذ الخطوات اللازمة للتأكد من أن إعادة التوطين لن تكون عاملاً مؤثراً معيقاً للم شمل الأسرة في المستقبل. ومن المهم جداً بعد وصول الأطفال غير المصحوبين بالغيث أو المنفصلين عن ذويهم إلى بلد إعادة التوطين تمكينهم من الاستفادة من لم شمل الأسرة مع كل من أفراد العائلة من الدرجة الأولى والعائلة الممتدة على حد سواء. لكن القيود المفروضة على تأشيرة الدخول تمثل عبة كبيرة تمنع الأطفال من لم شملهم عقب وصولهم إلى بلد إعادة التوطين مع أفراد أسرهم ممن يمكن تتبعهم، ما يمثل عائقاً أمام إعادة توطين الأطفال غير المصحوبين بالغيث أو المنفصلين عن ذويهم.

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لسياسات لم شمل الأسرة بذل مزيد من الجهود لاستيعاب مختلف البنى الثقافية للأسر ضمن إطار القانون والسياسة. ففي الوقت الحالي، لا تسمح معظم بلدان إعادة التوطين بلم شمل الأسرة إلا مع الأسرة النووية. وتفرض هذه القيود تحديات على إيجاد الحلول للأطفال في محاولة للم شملهم مع أفراد أسرهم وذلك في سياق حالات الطوارئ التي ظهرت مؤخراً في أوروبا. وإضافة إلى ذلك، يمكن من خلال تقصير فترات الانتظار ومنح الأولوية لتسريع معالجة طلبات الأطفال المستخترين التخفيف من حدة الآثار السلبية للانفصال الأسري المطول على نماء الأطفال.

وأخيراً، يمثل الدعم المستمر للأطفال بعد وصولهم إلى بلدان إعادة التوطين أهمية بالغة للأطفال ولأسرهم على حد سواء، لما يمثله استمرار تقديم الحماية والمساعدات من أهمية للأطفال والبالغين المستخترين لتمكين اندماجهم بسلامة في مجتمعاتهم الجديدة. وكذلك، لا بد من تقديم الخدمات الاستشارية النفسية-الاجتماعية سواء من خلال الشبكات الاستشارية أم من خلال شبكات الأقران المحلية لمساعدة الأطفال المستخترين وأسرهم في التغلب على خبرات الماضي والمضي قدماً في حياتهم الجديدة بنجاح. كما ينبغي إيلاء الاهتمام والحرص لمبادرات تشجيع الاندماج خاصة منها تلك التي تعمل على إقران الأطفال اللاجئين وأسرهم بأفراد المجتمعات المحلية وتوفير الفرص لتشكيل شبكات دعم جديدة. ومن الأمثلة التي يُحتذى بها خطة عمال إعادة التوطين في المدارس الكندية التي تقدم الدعم للأطفال وأسرهم على حد سواء إذ يتركز وجود عمال إعادة التوطين في المدارس ويعملون مع فرادى الأطفال وأسرهم، ويقدمون الاستشارات المستمرة لهم، والزيارات المنزلية، والاستشارات التعليمية والدعم.

كارول باتشيلور batchelo@unhcr.org
مديرة قسم الحماية الدولية في مفوضية الأمم المتحدة السامية
لشؤون اللاجئين

www.unhcr.org

١. (2008) المبادئ التوجيهية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل www.refworld.org/docid/48480c342.html
- و(2011) الدليل المبدئي لتنفيذ المبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن تحديد المصالح الفضلى للطفل www.refworld.org/docid/4e4a57d02.html
- (الوثيقتان متاحان باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية)
٢. انظر <http://swissask.ca>
٣. انظر الورقة الخلفية الخاصة بحوار المفوض السامي حول الأطفال في التنقل (2016): www.unhcr.org/583d8e597

المنصف للمسؤولية إزاء اللاجئين. وفي إطار هذا التركيز، يمكن تعزيز عمليات إعادة التوطين لتحسين تلبية الحماية الملحة وحاجات الأطفال والمراهقين المستعجلين. ولا بد من زيادة الاستثمار في خدمات الحماية والرفاه الاجتماعي للأطفال في بلدان اللجوء الأولى وبلدان إعادة التوطين لأن ذلك سيساعد الأطفال اللاجئين في البحث عن حلول تدوم على المدى البعيد.

سوزانا دافيس DAVIES@unhcr.org

خبيرة متقلبة في حماية الأطفال، قسم الحماية الدولية في مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

علاقة غير متكافئة: مقدمو خدمات إعادة التوطين في أستراليا

نيرو كانداسامي

ينبغي للعلاقة القائمة بين الحكومة والمتعاقدين معها من مقدمي خدمات إعادة توطين اللاجئين في أستراليا أن تقوم على قاعدة أوسع من الاستقلالية والثقة.

القادمين. وتتضمن خدمات إعادة التوطين التي تقدمها منظمات المجتمع المدني تقديم المساعدة للاجئين فور وصوله وتوفير المعلومات والإحالات (إلى الهيئات الحكومية التي توفر الدخل المالي، والرعاية الصحية وغيرها) وخدمات الإسكان. وبعد مرور ستة أشهر إلى اثني عشر شهراً، يصبح بمقدور اللاجئين الوصول إلى برنامج منح إعادة التوطين، وهذا البرنامج بدوره يُحال بعبء خاص إلى منظمات المجتمع المدني بهدف مساعدة اللاجئين الذين يمتلكون نطاقاً من المهارات بما في ذلك قيادة السيارات والتطوير الوظيفي.

محدوديات المصادر

مع أنّ نطاق الدعم المقدم للاجئين غير متجانس بين مختلف منظمات المجتمع المدني في أستراليا، فجميعها دون استثناء يتأثر أيضاً بالموارد التي تحددها عقود الحكومة. ولذلك يجاهد عمال الهيئات على الخط الأمامي في تلبية حاجات زبائنهم من اللاجئين لأن هذه المنظمات تفتقر إلى الأماكن المناسبة التي يمكن أن تفيدي في تنفيذ برامجهم الخاصة باللاجئين عدا عن أنها تفتقر إلى العدد المطلوب من الكوادر من أجل التشارك في عبء العمل، وأداء الواجبات الإدارية المرتبطة بعقودهم.

في سبتمبر/أيلول ٢٠١٥، أعلنت الحكومة الأسترالية عن عزمها توفير ١٢ ألف مكان إضافي لإعادة توطين اللاجئين من سوريا والعراق، وذلك ما يطرح السؤال حول كيفية تسهيل الحكومة إعادة توطينهم. وفي أستراليا، تعتمد الحكومة على منظمات المجتمع المدني للوفاء بالتزامها إزاء إعادة توطين اللاجئين لكن قليلاً ما قبل حول توفير الدعم المعزز لمنظمات المجتمع المدني في مواكبتها في ارتفاع عبء العمل مع حالات اللاجئين.

وتعد منظمات المجتمع المدني الأسترالية من أهم الجهات الفاعلة في دعم اللاجئين ممن يسرون في مسار المواطنة وذلك عن طريق مناصرة حاجاتهم، وتوفير الدعم المباشر والمستمر لهم مثل الإسكان والصحة والتعليم. ففي أستراليا في أواخر القرن العشرين، لقيت منظمات المجتمع المدني تشجيعاً بتبني نموذج الإدارة العامة الجديد الذي ركز على المنافسة والخصخصة. وكان على منظمات المجتمع المدني أن تتنافس من خلال المشاركة في عطاءات الخدمات الحكومية وأصبح ذلك معياراً في توفير خدمات دعم إعادة توطين اللاجئين لكن التزاماتها التعاقدية تمثل عائقاً أمام استقلالية منظمات المجتمع المدني أو إقامة نموذج من الشراكة مع الحكومة.

ومن أمثلة التحديات الكبيرة التي يواجهها عمال الخط الأمامي هو أنه عليهم تلبية حاجات زبائنهم اللاجئين مع أنهم لا

وفور وصول اللاجئين إلى البلاد، تطرح الحكومة عطاءً خاصاً بمنظمات المجتمع المدني لتوفير خدمات الدعم للاجئين

نحتاج إلى نقلة في العلاقات ولا بد من أن يكون ذلك على قدم المساواة وأن يكون مبنياً على أساس الشراكة الحقيقية بكل معنى الكلمة. (مدير إحدى منظمات المجتمع المدني)

ويدرك عمال خط المواجهة الأول، ومديرو منظمات المجتمع المدني أن العلاقة العقدية مع الحكومة هي المعيار الرئيسي ومع ذلك يؤكدون على أن ذلك التعاون يجب أن يدور حول الهدف الرئيسي المنشود المتمثل في تلبية حاجات جميع اللاجئين من فيهمم اللاجئين المقبولين وفقاً لبرنامج التأشيرات المؤقتة. ولضمان تلقي منظمات المجتمع المدني الأسترالية الدعم الكامل في جهودها لإعادة توطين اللاجئين الجدد دون المساس بالعملية الحكومية نفسها الخاصة بإحالة الخدمات إلى عطاءات خاصة بخدمات اللاجئين نقترح التوصيات التالية:

- يجب أن تضع عقود الحكومة سلم الأولويات بشأن شروط المصادر الخاصة بمنظمات المجتمع المدني لتمكينها من الوفاء بالتزامات تقديم الخدمات للاجئين.
- ينبغي للحكومة استخدام خبرة منظمات المجتمع المدني في مجال إعادة التوطين فيما وراء الحوارات مع مديري العقود وذلك لتشجيع إظهار مختلف وجهات النظر حول الطريقة المثلى لدعم إعادة توطين اللاجئين.
- بما أن المناطق الريفية الأسترالية هي الأكثر والأسرع جذباً لإعادة توطين اللاجئين السوريين، ينبغي تطوير مستويات البنية التحتية والشبكات الاجتماعية لدى مستويات منظمات المجتمع المدني العاملة في تلك المناطق من أجل دعم إعادة توطين اللاجئين.

فتعزيز مسؤولية منظمات المجتمع المدني ومنحها المصادر اللازمة له أثر في تحسين النتائج بالنسبة للاجئين عندما يتوطنون في أرض جديدة. وإذا أقيمت العلاقة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني على أساس من الاحترام وكانت شراكة حقيقية فسوف يخدم ذلك عملية تعزيز استراتيجيات إعادة التوطين الأسترالية.

نيرو كانداسامي -

nkandasamy@student.unimelb.edu.au

مرشح لنيل درجة الدكتوراه، جامعة ملبورن، مسؤول

الأبحاث الاجتماعية في منظمة أنجلي كير فيكتوريا

www.anglicarevic.org.au

يمتلكون سوى موظفين غير متفرغين. ففي أستراليا، درجت العادة على العمل في منظمات المجتمع المدني بنظام العمل غير المتفرغ، ونتج عن ذلك اعتماد هذه المنظمات كثيراً على المتطوعين لتنفيذ برامجهم الخاصة باللاجئين، ويدعم هذا الوضع استراتيجية التطوع الوطني للحكومة. فمن ناحية، تترك الاتفاقيات التعاقدية الحكومية ثغرة بين المصادر وبين حاجات اللاجئين لأنها تحد من عدد الموارد المتاحة لدى منظمات المجتمع المدني في توظيف العمال المتفرغين. ومن ناحية أخرى، تنقل الحكومة حساً من الاهتمام برفاه مجتمعات اللاجئين بتشجيعها للتطوع فيما بين المجتمع المدني من أجل سد فجوات المصادر. وتجد منظمات المجتمع المدني أنفسها مجبرة على استنباط حلول إبداعية من أجل تلبية الحاجات في بيئة يتضح أنها تزداد خطورة من ناحية إعادة توطين اللاجئين.

بل تزداد الصعوبات أمام منظمات المجتمع المدني في أداء مسؤولياتها إزاء اللاجئين ضمن البنى الحكومية الأشبه بالسواق التجارية في مجال برامج إعادة توطين اللاجئين. وتناصر منظمات المجتمع المدني حاجات اللاجئين الفردية وكذلك على مستوى السياسة الحكومية. لكن مناصرة اللاجئين خاصة على مستوى السياسات صعبة بالنسبة للمنظمات التي تدخل في علاقة تعاقدية مع الحكومة.

وهناك تصور شائع بين منظمات المجتمع المدني بأن علاقتهم العقدية مع الحكومة يرمهم من أي فرصة للعمل في المناصرة. ومثال ذلك أن إعادة تطبيق برنامج تأشيرات الحماية المؤقتة في عام ٢٠١٤ يمنح منظمات المجتمع المدني من توفير نطاق الدعم الكامل للاجئين ذلك لأن هؤلاء اللاجئين المقبولين وفقاً لهذا البرنامج غير مسموح لهم بالوصول إلى الأنواع ذاتها من التعليم والتدريب المتاحين لغيرهم من المقبولين على أساس إنساني. وإضافة إلى ذلك، تعاني منظمات المجتمع المدني من محدودية كبيرة جداً في قدراتها على مناصرة اللاجئين ممن لا يعرفون مصير إعادة توطينهم الخاضع للمراجعة كل ثلاث سنوات.

التوصيات

مع أن الحكومة الأسترالية تنظر إلى علاقتها مع منظمات المجتمع المدني على أنها علاقة شراكة، فهذه الشراكة غير متكافئة، ولا تُظهر الحكومة إلا قليلاً من فهم وجهات نظر منظمات المجتمع المدني واهتماماتها بشأن إعادة توطين اللاجئين.

... هناك انفصام كامل ثقافي بين منظمات المجتمع المدني والحكومة، وهناك انفصام كامل حول قضية اللاجئين. ولا بد من إحداث نقلة في الطريقة التي تُكتب بها العقود، فنحن

إعادة توطين اللاجئين والحراك في نيوزيلندا

ماردوخ ستيفنز

منذ عام ٢٠١٣، تنادي حملة **Doing Our Bit** (تأدية دورنا) بمضاعفة نيوزيلندا لحصتها من اللاجئين من ٧٥٠ إلى ١٥٠٠.

الوحيد للانطلاق بالحملة. وانصبَّ تركيزنا أيضاً على الأصدقاء في مجالات الفنون والجامعات ومجتمعات الحراك الشعبي لتعظيم رسالتنا للجمهور العام. وتمخضت هذه الارتباطات عن عقد أولى اجتماعاتنا مع أعضاء البرلمان المتعاطفين من أحزاب المعارضة وتمكنا من إقناع أكبر حزب معارض ألا وهو حزب العمل بضم موضوع زيادة حصة اللاجئين إلى بيانهم الانتخابي وكانت تلك خطوة في الاتجاه الصحيح.

وبحلول فبراير/شباط ٢٠١٥، بدأت مجموعات مناصرة أخرى إطلاق حملاتها الداعية إلى مضاعفة حصة اللجوء. ومع مرور

قبل استقبال كندا للاجئين السوريين مؤخراً، كانت نيوزيلندا الدولة الوحيدة في العالم التي استقبلت أعداداً من اللاجئين من خلال منظومة إعادة التوطين لدى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين تفوق أعداد من قبلتهم من خلال طلبات اللجوء. وبما أن عدد طلبات اللجوء المقدمة في نيوزيلندا لا تتجاوز ٣٠٠ طلب في العام الواحد، تسعى نيوزيلندا إلى أخذ حصتها العادلة من خلال نظام الحصص (الكوتا). وبهذا النظام، لا يعتمد الترحيب بالعدد المحدود من 'لاجئي الكوتا' على أساس الطلبات التي يقدموها طالبو اللجوء وفقاً لادعاءات حقوقية، بل بناءً على ما يعتقد ممثلو الشعب أن مواطنيهم يرغبون به بالفعل.

فالإطار القائم على الحقوق يؤكد على حقوق الأشخاص في السعي للحصول على الحماية بغض النظر عن القيمة الاقتصادية التي قد يجلبونها، وتستفيد من هذا الإطار أيضاً المنظمات التي تمثل لاجئي الكوتا فور وصولهم إلى دول إعادة التوطين. ومع ذلك، يمكن للمؤسسات الديمقراطية التي لا تنحصر على الدوائر السياسية والاقتصادية فحسب بل تضم أيضاً وسائل الإعلام والمناصرين والفعاليات الشعبية والدوائر الحكومية أن تقدم مساراً إضافياً لحماية اللاجئين بالترحيب بعدد من لاجئي الكوتا لتوطينهم، دون الاستناد إلى المطالب الحقوقية لطالبي اللجوء بل بناءً على ما يعتقد ممثلو الشعب أن مواطنيهم يرغبون به بالفعل.

وفي نيوزيلندا، كان غياب الحوار العام حول اللاجئين الأثر الأكبر في عدم ارتفاع حجم الحصة السنوية (٧٥٠) خلال ثلاثين سنة الماضية. وفي ذلك الوقت، شهدت البلاد ارتفاعاً بعدد السكان بنسبة ٤١٪ رافقه ارتفاع آخر في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بأكثر من ضعفين. لكنّ مناصري رفع حصة اللجوء خلال هذا الوقت اكتفوا في المناصرة من خلال مشاركتهم المحدودة مع الجمهور العام من السكان.

وفي عام ٢٠١٣، بدأت حملة **Doing Our Bit** (تأدية دورنا) بهدف مضاعفة حصة نيوزيلندا من اللاجئين. وفي البداية، لم تتلقَ الحملة أي تمويلات ولم تصطبغ بشخصية عامة راسخة. ولذلك، كانت وسائل الإعلام الاجتماعي والإعلام البديل الطريق



أفراد من حملات اعتراض يمتصون أمام المباني الحكومية في ويلينغتون، نيوزيلندا.

خلال أوقات مراجعة الحصة وخلال الانتخابات أيضاً. ومع أن التركيز الدولي على أزمة اللاجئين الأخيرة ساعد في تسريع زيادة حصتنا الدائمة، فلا شك لدينا في أننا قادرون على تحقيق زيادة أخرى بها.

ففي يونيو/حزيران ٢٠١٦، أعلنت الحكومة عن أن حصة اللاجئين سوف تزداد زيادة دائمة إلى ألف بدءاً بعام ٢٠١٨ مع تنامي الفرص أمام الكفالة المجتمعية المحلية. ومع أن الزيادة لا تصل إلى ما تصبو إليه حملتنا وحملات غيرنا، فقد تبني كلا الحزبين المعارضين الرئيسيين سياسة زيادة الحصة إلى ١٥٠٠، كما ظهرت المقالات الافتتاحية في كبرى الصحف المنددة بالعدد المنخفض للحصة، وكذلك أبدى الجمهور العام رغبة في قبول اللاجئين.

هناك ثلاثة تحديات رئيسية تواجه قبول نيوزيلندا للاجئين ضمن إطار إعادة التوطين. فأولاً، من السهل على دول مثل نيوزيلندا أن تضع أولويات محددة لأنواع اللاجئين ولولا الاهتمام العام الذي حصل مؤخراً، لفضّل صانعو السياسات اختيار اللاجئين على أساس الأفضلية في الاستيطان بدلاً من التركيز على محور الاستضعاف. ورغم تأسيس فئات أخرى للاجئين هي فئات الحالات الطبية والإعاقات، بقيت تلك الفئات موقفة منذ ٢٠٠٩. وكذلك، حدّت الحكومة الحالية لاجئي الحصة القادمين من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بحيث تقتصر على من لديهم عائلات في نيوزيلندا، ما يمثل رفضاً مباشراً للتركيز الذي توليه مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين على الأشخاص الأكثر استضعافاً^١.

أما التحدي الثاني فيتمثل في أن الاختيار الحكومي للاجئين ونقلهم وفق منظومة الحصة يطبّق نظاماً يشترط على اللاجئين الانتظار إلى حين توافر الأماكن التي تقل كثيراً عن الأعداد المطلوبة.

والتحدي الثالث هو أن التركيز على حصص اللاجئين في أوقات الأزمات قد يحوّل النظر عن الحاجات الأخرى المباشرة مثل تقديم المساعدات للدول المضيفة للاجئين. وفي نهاية المطاف، لا بد من ربط مناشدات رفع حصص اللاجئين بمناشدات رفع مستوى المساعدات، ولا ينبغي أن يكون هناك تنافساً بين المناشدين.

وأخيراً، تعد نيوزيلندا البلد الوحيد التي بدأت في تنفيذ برامج الكفالة المجتمعية وذلك ما يجعل التعاطف العام أكثر استجابة في أوقات الأزمات. وفي هذا الإطار، تُعَلّل إحدى أسباب

الوقت، حصلنا على دعم المشاهير ورؤساء البلديات وغيرهم من الهيئات المعنية بتقدير الخدمات للاجئين. وحرصنا على إشراك الجمهور العام من خلال عقد الاجتماعات العامة ونشر المطويات وتنظيم المعارض الفنية. وبعد سنتين من بدء الحملة، وقبل وصول أزمة الهجرة إلى أوروبا، أظهرت إحدى دراسات استطلاع الرأي أن ٥٣٪ من النيوزيلنديين أيدوا رفع حصة اللجوء. وفي سبتمبر/أيلول ٢٠١٥، أعلنت الحكومة عن عزمها توفير ٦٠٠ مكان إضافي في حصة اللاجئين (للسوريين) على مدى ثلاث سنوات.

ورغم تركيزنا على المؤسسات الديمقراطية، كانت المطالب القائمة على قيم حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من حملتنا. ومع ذلك، استُخدمت حقوق الإنسان لتوجيه النداء إلى الجمهور العام من خلال المؤسسات الديمقراطية وليس لاعتمادها كأساس لتحريك الدعاوى في المحاكم. وبجانب حقوق الإنسان، اعتمدت الحملة أيضاً على أطروحات العدالة ('تأدية دورنا') وعلى الإحصاءات المقتنعة التي قارنت مساهمتنا بمساهمات الدول الأخرى. وتمثل إحدى أهم الرسائل التي أطلقها الحملة في أنه حتى لو كان هناك بلدان مثل أستراليا تعامل طالبي اللجوء بطريقة مخيفة، فنيوزيلندا تنتهج طريقاً مشابهاً لذلك إذا بقيت تقلص مسؤوليتها من خلال تصغير حجم حصة اللاجئين.

ومن هنا، انطلقنا مع مقدمي خدمات اللاجئين لإظهار قضيتنا من خلال ذكر القصص الإيجابية حول نتائج إعادة التوطين ووضعنا الخطاب العام ضمن إطار انعدام زيادة حصة اللاجئين. لكن إطلاق حملة تنادي برفع حصة اللاجئين لن يتطلب إنشاء خطاب سردي إذا كانت الحصة (الكوتا) السبيل الشرعي الوحيد لحماية اللاجئين، خاصة إذا تعاون المناصرون مع وسائل الإعلام الرئيسية لتوضيح فنتي حماية اللاجئين. وفي واقع الأمر، كان من شأن التركيز على الكوتا خفض الأخبار السلبية المبالغ بها حول طالبي اللجوء بل أصبحت معظم نقاشات المخاوف الأمنية إزاء جلب اللاجئين إلى نيوزيلندا مبنية الآن على عمليات الفرز الحكومي للاجئين الواصلين من خلال الكوتا نفسها.

أوجه القصور في إعادة التوطين

في نيوزيلندا، يُخطّط لحصة إعادة توطين اللاجئين في فترات زمنية كل واحدة منها تدوم ثلاث سنوات وذلك للسماح بالتخطيط للزيادات المتراكمة للحصة وتنفادي انطلاقاً للأقوال حول عشوائية الحكومة في قبولها 'لطوفان' اللاجئين. ولذلك، في حين يُتوقع أن تشهد طلبات طالبي اللجوء تذبذباً حسب التغيرات التي تطرأ على النزاعات وأوضاع الاضطهاد، على المجموعات المناصرة لحصة اللاجئين أن تحشد الدعم العام

محدودية نجاح حملة Doing Our Bit (تأدية دورنا) في أن كثيراً من الحماة الأولي الذي أبداه المواطنون بددته الحكومة التي سعت إلى تبطيء استجابتها خشية أن يبتعد عنها بعض مؤيديها.

ماردوخ ستيفنز murdochstephens@gmail.com
حملة Doing Our Bit (أداء دورنا)
www.doingourbit.co.nz

١. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الحاجات المتوقعة لإعادة التوطين العالمي 2017 www.unhcr.org/ar/news/latest/2016/6/575e95e04.html

لقد أظهرت خبرة نيوزيلندا في محاولة رفع حصة اللاجئين التي طال ركودها ضرورة تطبيق الإطار القائم على الحقوق، لكن ذلك لا يكفي لتنفيذ برنامج قوي في إعادة التوطين. وبالمقابل، إذا اقتصر التركيز حصراً على إعادة التوطين، قد يؤدي ذلك إلى وضع تَنزَع فيها شرعية تنقل الأفراد طالبي اللجوء ويحموا من

معاملة تفضيلية للاجئين في إيرلندا

ناتاليا بيستوفا

تبذل الحكومة الإيرلندية جهوداً كبيرة في إعادة توطين اللاجئين السوريين الواصلين إليها من خلال برنامج إعادة التوطين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لكنها لا تقدّم الدعم لهؤلاء اللاجئين، من فيهم السوريون، إذا طلبوا اللجوء منفردين ضمن منظومة الحماية الدولية.

والإسكان وغيرها. وُجِّدت الهيئات الحكومية لضمان كفاية وصول اللاجئين للخدمات ووضعت في اعتبارها أيضاً توفير خدمة الترجمة الشفوية وخدمات الرعاية الصحية والخدمات الخاصة المباشرة للاجئين وقدمتها لهم عند الإمكان. وكان إشراك المجتمعات المحلية ودمجها جزءاً آخر من عملية دعم إعادة التوطين. ومع أن هذه المقاربة لإعادة التوطين محدودة زمنياً بفترة تزيد على السنة بقليل، فقد كانت مدروسة جيداً وعملية، ويمكن أن تُعدّ سابقةً حميدة للحكومة الإيرلندية فيما لو نظرت في أمر تطبيقها خارج الإطار الأوسع لسياستها وممارستها في شؤون الهجرة.

وفي الوقت نفسه الذي يعاد توطين هؤلاء اللاجئين، ما زال ٤٢٠٩ طالب لجوء ممن تمكنوا من الوصول إلى إيرلندا بانتظار صدور القرارات الإيرلندية بشأن مطالب الحماية التي قدموها. وما زال هؤلاء المنتظرون موجودون في ظروف السجن المفتوح ضمن نظام يسمى بتقديم الخدمات المباشرة الذي يمنع طالبي اللجوء من العمل أو الدراسة أو طهو الطعام بأنفسهم. وهناك ١٠٩ طلبات للجوء قدمها طالبو لجوء سوريون مسجلون في ٢٠١٦ في إيرلندا.^١

وقد يستغرق الوقت ما يصل إلى عشر سنوات إلى حين إصدار السلطات لقرارها النهائي بشأن منح اللجوء. ولا

استجابة للحرب في سوريا، تهتد الحكومة الإيرلندية بالترحيب بأربعة آلاف لاجئ. وعمّ في المجتمع المدني والشعب الإيرلندي شعور بالتضامن مع الذين عانوا الحرب في سوريا وأطلقوا صرخة 'الترحيب باللاجئين' خلال العام الماضي. وتبذل الحكومة الإيرلندية جهداً ومساعدة كبيرين في دعم برنامج اللاجئين السوريين المعاد توطينهم ضمن برنامج إعادة التوطين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كجزء من التزامها بالترحيب بهؤلاء اللاجئين.

ومنذ بدايات البرنامج عام ٢٠٠٠ إلى منتصف نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٦، قدّم برنامج إعادة التوطين بقيادة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الدعم لـ ١٧٠٥ أشخاص مستضعفين من ٢٧ بلداً بما فيها العراق وسوريا لبدء حياة جديدة في جميع أنحاء إيرلندا. ووفقاً لالتزامها بالترحيب بأربعة آلاف لاجئ سوري، بدأت الحكومة التخطيط لإعادة توطين العائلات الموجودة في مخيمات اللاجئين خارج سوريا. ومع حلول منتصف عام ٢٠١٦، وصلت أفواج عدة من السوريين إلى إيرلندا ووُضعوا في عدد من المواقع في مختلف أنحاء البلاد. وخصصت الحكومة موارد مالية لدعم الأشخاص في السنة الأولى في المرحلة الانتقالية لتوفير المساعدة المباشرة للعائلات وتمكينها من الحصول على خدمات التعليم في المدارس والرعاية الصحية



صورة الغلاف من كُتَيْب خدمات مايو للدعم متعدد اللغاتMIApd/ http://bit.ly/

اللاجئ خلال عام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ ما مثل تقدماً ملحوظاً ساهم في 'إطلاق سراح' العالقين في تعقيدات عملية الحماية الإيرلندية لأكثر من عقد من الزمن أو لأطول من ذلك في بعض الحالات. وحتى بعد الاعتراف النهائي بوضعهم، هناك غياب كامل تقريباً للدعم المستهدف من أي نوع كان لتحقيق عملية الانتقال نحو العيش المستقل وإدخال هؤلاء اللاجئين في المجتمعات المحلية، ويستثنى من ذلك بعض التدابير البسيطة مثل كُتَيْب المعلومات (دليلك نحو العيش المستقل) والجلسات التعريفية التي تقدم بانتظام للمقيمين في المراكز ممن تلقوا صفة اللاجئ.

وما زال اللاجئون يعيشون على منحة ١٩,١٠ يورو في الأسبوع ويتوقع أن يتلمسوا طريقهم من خلال إجراءات بيروقراطية معقدة مثل التقدم بطلب الحصول على بطاقة الهجرة ومزايا الرفاه الاجتماعي والتسجيل للإسكان الاجتماعي والعثور على الإسكان المستأجر الخاص والتفاوض على مدفوعات مساعدة

يُقدّم أي دعم هيكلي للذين تقدموا بطلب اللجوء فردياً بموجب منظومة الحماية الدولية وحصلوا في النهاية على اعتراف بوضعهم كلاجئين. ويُترك طالبو اللجوء السابقون لدعم أنفسهم بأنفسهم خلال المرحلة الانتقالية نحو العيش باستقلالية وهذا ما يجعله يواجهون الفقر والمصاعب.

موقف الحكومة من 'الهجرة المتوازنة'

حددت الحكومة الجديدة المنتخبة في أوائل عام ٢٠١٦ موقفها نحو الهجرة في برنامج حكومة الشراكة في قسم جاء بعنوان 'ضمان هجرة متوازنة'. ويلتزم البرنامج بتوفير الملاذ الآمن للاجئين القادمين إلى إيرلندا وضمان اندماجهم بموجب برنامج إعادة التوطين. ولا يتحدث البرنامج بالطريقة ذاتها عن اللاجئين الباحثين عن الحماية من خلال النظام المؤسس وفقاً لقانون اللجوء الدولي. ويخضع موقف الحكومة تجاه الهجرة إلى اعتبارات كبيرة تخص المخاوف الأمنية لحماية الحدود. وتتجلى السياسة المتوازنة في تكرار الإشارة إلى تدابير مثل 'التعامل مع الهجرة القانونية' و'التشديد على الانتهاكات' التي يرتكبها 'طالبو اللجوء الكاذبون' وتسهيل إزالتهم.

وفي صياغة برنامج حكومة الشراكة إشارة ضمنية إلى وجود فئتين اثنتين للمهاجرين هي فئة المهاجرين الطيبين والمهاجرين الأشرار. وترحب الحكومة بالمهاجرين الطيبين القادمين إلى إيرلندا وتعترف بحاجاتهم أمّا المهاجرون الأشرار فلا ترحب بهم بل تزيلهم. لكنّ هذا المنحى يثير تحيزاً ضد طالبي اللجوء ولا يساهم في بناء مجتمع شامل متكافئ يراعي المساواة في الاعتراف بالمهاجرين ويتيح لهم حرية التعبير والفرص.

ومما أنّ البرنامج منشغل بمخاوف حماية الحدود، فقد فوّت فرصة إنشاء استجابة شاملة وعادلة نحو الهجرة القادمة وخاصة فيما يرتبط بظروف الاستقبال لطالبي الحماية في إيرلندا. وأقرّ البرنامج بالأثر السلبي لنظام تقديم الخدمات المباشرة على حياة أسر طالبي اللجوء لكنّه لم يعترف أنّ برنامج تقديم الخدمات المباشرة لا يخلو من أضرار على نماء الطفل والحرية الشخصية والعيش الكريم.

الخروج من إطار تقديم الخدمات المباشرة

لغايات التغلب على تراكم طلبات الأشخاص الذين ما زالوا ينتظرون قرار تحديد وضعهم في الحماية منذ خمس سنوات، حصل عدد لا بأس به من طالبي اللجوء وضع

لحاجات اللاجئين السوريين المعاد توطينهم مع إغفال حاجات الخارجين من برنامج تقديم الخدمات المباشرة. لكنّ هذه المعاملة التفضيلية تمثل سياسة غير عادلة بل تعمّق الظلم في المجتمع وقد تتسبب في انتشار الإحباط أو حتى ظهور النزاع فيما بين مختلف المجموعات المستضعفة. فاللاجئون السوريون الذين يطلبون اللجوء في إيرلندا من خلال المنظومة العامة للحماية الدولية يواجهون صعوبة في فهم سبب حصول نظرائهم الواصلين إلى إيرلندا عن طريق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للإسكان في السلطات المحلية مع عدد من خدمات الدعم الأخرى بينما عليهم أن يكابدوا البحث عن سكن مستأجر خاص مقدور عليها مالياً (في سياق أزمة الإسكان الشديدة الحالية) والدخول في عملية انتقال بطيئة خالية من الدعم.

ومن هنا، يظهر القلق في أوساط العاملين في قطاع الحماية إزاء المعاملة التفضيلية المقدمة لمن يسعى للجوء على أساس إجراءات اتفاقية اللاجئين مقارنة بغيرهم ممن يعاد توطينهم من خلال المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ولا بد من أن تلقى مخاوف الطريقة التي تتعامل بها الدولة الإيرلندية مع اللاجئين تحدياً من هيئات حقوق الإنسان على المستويين المحلي والدولي. إذ ينبغي التصدي لإغفال المساواة لأنّ المساواة المبدأ الرئيسي لحقوق الإنسان، ولا بد من ذلك في إطار التشريعات الوطنية الخاصة بالمساواة وكذلك على مستوى الدستور والتشريعات الأوروبية وقانون حقوق الإنسان الدولي.

ناتاليا بيستوفا pestovang@gmail.com

منسقة المشروعات، منظمة مايو للعمل بين الثقافات

www.miamayo.ie (Mayo Intercultural Action)

١. www.integration.ie/website/omi/omiwebv6.nsf/page/resettlement-locations-en

٢. كما في سبتمبر/أيلول 2016

٣. الجزء 11.10

www.merrionstreet.ie/MerrionStreet/en/ImageLibrary/Programme_for_Partnership_Government.pdf

٤. انظر المجلس الإيرلندي للاجئين (2016) الانتقال: من توفير الخدمات المباشرة إلى الحياة في المجتمع المحلي

<http://bit.ly/IrishRefCouncil-Transition>

(Transition: from Direct Provision to life in the community)



السكن. ويُتوقّع من اللاجئين أن يخرجوا من السكن ضمن برنامج تقديم الخدمات المباشرة لكنهم لا يحصلون حتى على ما يغطي تكاليف تنقلهم لمعاينة المنازل، ولذلك عليهم أولاً أن يدفعوا تكاليف الاتصالات والتنقل من مبلغ ١٩,١٠ يورو الذي يتسلمونه أسبوعياً. وكشفت إحدى النساء اللاجئات عن أنّها مُنحت أجرة ١٦ يورو لاستخدام القطار في الانتقال مع جميع مقنبياتها الشخصية والمنزلية من أحد المراكز إلى موقع آخر. وتُترك العائلات في حالة من الفقر الشديد إضافة إلى التزاماتهم بسداد القروض التي اقترضوها من أصدقائهم أو من المرابين الفاحشين ممن يطلق عليهم اسم 'حيتان القروض' لتغطية نفقات انتقالهم.

ملحوظات مقارنة

يحدد برنامج حكومة المشاركة نبرة سياسة الهجرة وممارستها ويرسل رسالة مثيرة للخلافات إلى مقدمي الخدمات والناس عامة. فموقف البرنامج يؤكد على المعاملة التفضيلية التي تقدمها الدولة برعايتها

نحو إطار عمل جديد للدمج في الولايات المتحدة الأمريكية

كاثرين تايسون

هناك انفصام بين تصور الدمج في سياسة إعادة التوطين الأمريكية وبين تصورات الدمج لدى اللاجئين أنفسهم.

أما اكتساب اللغة الإنجليزية فلا يُنظرُ إلى أهميته إلا على أن له دوراً في مساعدة اللاجئين في العثور على وظيفة وأن يصبحوا مكتملين ذاتياً من الناحية الاقتصادية. ويوضح القانون أن اللغة الإنجليزية يجب تعليمها إلى مستوى كافٍ لتمكين اللاجئين من العثور على وظائف، لكنه لا يوجد أي تركيز لتعلم اللغة الإنجليزية من أجل تحقيق الوظائف الاجتماعية أو السماح بمزيد من الاستقلالية في استكشاف الخدمات الرئيسية في البنية التحتية الأمريكية. ويشير التوجه الاقتصادي للسياسة إلى أن إعادة التوطين تتعلق بالإدماج في الاقتصاد المحلي أكثر منه في الإدماج على مستوى المجتمع المحلي. وهذه الفكرة بحد ذاتها أثبتت نقطة من المفارقة الصارخة إذ ينظر اللاجئون البوتانيون-النيباليون والعراقيون للإدماج بطريقة مختلفة.

مؤشرات الدمج بين اللاجئين

من وجهة نظر اللاجئين البوتانيين، تتمثل مؤشرات الإدماج في اكتساب اللغة الإنجليزية والظهور الثقافي والحفاظ على الثقافة، أما بالنسبة للاجئين العراقيين، فهي اكتساب اللغة الإنجليزية وتأسيس العلاقات الاجتماعية مع الأمريكيين، وحرية التنقل الاجتماعي-الاقتصادي لكنهم لم يركزوا كثيراً على موضوع الحفاظ على الهوية الاقتصادية.

وقد نظر اللاجئون دون أي شك إلى اكتساب اللغة الإنجليزية على أنه من العوامل المهمة ليس لغرض تعلم اللغة الإنجليزية فحسب بل لأن اللغة هي التي ستيسر لهم اكتشافهم الذاتي الاقتصادي. وأدرك اللاجئون العراقيون والبوتانيون حاجتهم إلى اللغة الإنجليزية إذا ما أرادوا الحصول على وظيفة وتحقيق الاكتفاء الذاتي الاقتصادي، لكن اكتساب اللغة الإنجليزية كان أيضاً يُنظرُ إليه على أنه محوري في تشكيل العلاقات الاجتماعية واستكشاف بيئاتهم الجديدة. وعبر اللاجئون البوتانيون والعراقيون على حد سواء عن رغبتهم في أن يحققوا مستوى الكفاءة في اللغة الإنجليزية بدلاً من مجرد تمكينهم من الحصول على وظيفة من خلالها.

أما الحفاظ على الهوية الثقافية فنظر إليها اللاجئون على أنها توفر لهم طريقاً من أجل ترسيخ علاقاتهم وتعزيزها ضمن الأسر وضمن مجتمع اللاجئين وأنها تمكّنهم من الشعور بقدر أكبر من

يمثل الدمج واحداً من التحديات المحورية التي يواجهها اللاجئون المعاد توطينهم إذا ما أرادوا أن يرسخوا أنفسهم وينجحوا في مجتمعاتهم الجديدة. ويقدم نظام إعادة التوطين الأمريكي المؤسس وفقاً لقانون اللاجئين لعام ١٩٨٠ تعريفاً لمؤشرات الدمج وإعادة التوطين الناجحين^١. ومع ذلك، يترك نظام إعادة التوطين الحالي في نهاية المطاف بعض اللاجئين، وربما كثيراً منهم، يعانون لفترات طويلة بعد إعادة التوطين. وتتضمن معاناتهم استمرار الفقر وانخفاض الدخل الذي تعانيه كثير من مجتمعات اللاجئين^٢ وارتفاع معدلات الانتحار بين أفراد بعض المجتمعات المحلية^٣ وقصص الإحباط والعزلة التي عبر عنها بعض اللاجئين المعاد توطينهم. كل ذلك إنما هو بعض المؤشرات التي تشير إلى أن سياسة إعادة التوطين الأمريكية في نهاية المطاف لا تمكن من تحقيق النجاح الواسع على المدى البعيد للسكان الذين يُفترض بها مساعدتهم.

ولقد راجعتُ عدة دراسات عرقية للمجتمعات العراقية والبوتانية-النيبالية في شيكاغو عام ٢٠١٣، ونظرت في تحليل سياسات إعادة التوطين الأمريكية، وخاصة منها قانون اللاجئين، وتبين لي على ضوء ذلك وجود عدة نقاط واضحة بالاختلاف في الأفكار حول تصور الدمج بين السياسة من جهة وفئات اللاجئين من جهة أخرى وتبين لي وجود اختلافات أيضاً بالدمج بين مجتمعي اللاجئين المذكورين.

مؤشرات الدمج في سياسة الولايات المتحدة الأمريكية

يعتمد الدمج في سياسة إعادة التوطين الأمريكية على الأفكار النيوليبرالية للمواطن المنتج مثل الاكتفاء الذاتي والاستقلال. ويقدم قانون اللاجئين بعض البنود والأحكام الخاصة من أجل تنفيذ نشاطات الدمج الممولة فيدرالياً، وتمثل غالبية النشاطات التي تمولها المنح الحكومية والفيدرالية محور التركيز على اكتساب اللغة الإنجليزية الأساسية والوظيفة. ومن الواضح أن هذه المقاربة ترسخ الاكتفاء الذاتي على أنها المؤشر الرئيسي لإنجاح الإدماج. وبالفعل، تنص الحاشية (١) (أ) (١) من المادة ٤١١ في هذا القانون^٤ على وجه الخصوص بأن غرض مكتب إعادة توطين اللاجئين هو «توفير الموارد الكافية للتدريب على الوظيفة من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي الاقتصادي بين اللاجئين بأسرع وقت ممكن».

واكتساب الحد الأدنى من المهارة اللغوية الإنجليزية المطلوبة من أجل الحصول على تلك الوظيفة - وتحقيق النجاح في الإدماج، وذلك يتك فجوات بين فهم اللاجئين للإدماج الناجح والافتراض الموجود في السياسة.

وفي السنوات الأخيرة الماضية، لاحظ الباحثون والمختصون في إعادة التوطين عدم فعالية نظام إعادة التوطين الأمريكي الحالي. فلتوفير إعادة توطين أكثر فعالية ضمن الولايات المتحدة الأمريكية، سيكون من الضروري ترسيخ إطار عمل إعادة التوطين يجسّر الهوة بين السياسة وتجربة الإدماج المعاشة على أرض الواقع دون إهمال الاعتبارات الثقافية المميزة في تشكيل السياسات الجديدة وممارساتها، ومع أن إنشاء سياسات إعادة التوطين لكل مجموعة من مجموعات اللاجئين قد تكون من الأمور الإشكالية، ما زالت ضرورية من أجل النظر في العوامل التي تسمح للاجئين بالشعور بالإدماج ومن هنا لتقديم المساعدة لهم بفاعلية.

ولا بد في أثناء وضع السياسة الاهتمام بمؤشرات إنجاح الإدماج وفقاً لمظهورات سكان اللاجئين، وعندها سيكون بالإمكان تحسين النتائج بعيدة الأمد لسكان المعاد توطينهم. ولا بد من إجراء مزيد من الأبحاث التي توضح الطريقة التي ينظر فيها كثير من اللاجئين المعاد توطينهم إلى أنفسهم على أنهم غير مدمجين وترابط ذلك الشعور مع النتائج المخففة لكل من مؤشرات السياسة الحالية بمؤشرات اللاجئين أيضاً التي قد تدفع بعمل حكومي لتعديل سياسة إعادة التوطين الحالية في الولايات المتحدة الأمريكية.

كاثرين تايسون cgtyson15@gmail.com

طالبة في كلية الدراسات العليا، كلية

جونز هوبكينز للعلاقات الدولية المتقدمة

<http://krieger.jhu.edu/internationalstudies>

١. القانون العام للولايات المتحدة الأمريكية 96-212. 94. التشريع 102 (17 مارس/آذار 1980) <http://uscdoe.house.gov/statutes/pl/96/212.pdf>

٢. كابس آر وينولاند كيه (2015) نتائج دمج اللاجئين في أمريكا: قصص النجاح والتحديات، معهد سياسات الهجرة.

www.migrationpolicy.org/research/integration-outcomes-us-refugees-successes-and-challenges

(The Integration Outcomes of US Refugees: Successes and Challenges)

٣. مراكز الرقابة على الأمراض ومنعها (2013) الانتحار والتفكير بالانتحار بين اللاجئين البوتانيين - الولايات المتحدة الأمريكية - 2009-2012

www.cdc.gov/mmwr/preview/mmwrhtml/mm6226a2.htm

(Suicide and Suicidal Ideation Among Bhutanese Refugees - United States 2009 - 2012)

www.acf.hhs.gov/orr/resource/the-refugee-act .٤

الإدماج نتيجة تمكنهم من التمسك بثقافتهم في مجتمع متنوع. كما أن النشاطات المرتبطة بالحفاظ على الهوية الثقافية تخفف أيضاً من التوتر النفسي المرتبط بعملية إعادة التوطين، ومن هنا، لا شك بأن ذلك يسمح بإلغاء الحواجز أمام الإدماج. ومع أن الحفاظ على الهوية الثقافية كان مؤشراً من مؤشرات الإدماج بالنسبة لكلا المجموعتين من اللاجئين، لم نجد أي ذكر واحد لهذا الأمر في قانون اللاجئين.

وبخصوص المسائل الاقتصادية، لم ينظر البوتانيون إليها على أنها ذات أهمية كبيرة من وجهة نظر الإدماج، لكنها كانت من المؤشرات المهمة لإدماج اللاجئين العراقيين الذين أبدوا تخوفاتهم بشأن تحقيق الاكتفاء الذاتي الاقتصادي حتى ولو أنهم لم ينظروا إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي على أنه استقلال من الدعم الحكومي. وأبدى اللاجئون العراقيون تخوفاً أكبر من البوتانيين بشأن الحركة الاجتماعية والاقتصادية على أنها من مؤشرات الإدماج، إذ عبّروا عن رغبتهم الحثيثة في تعزيز مهارتهم في اللغة الإنجليزية والاتحاق بالتعليم الرسمي الذي سوف يمكنهم من الوصول إلى نطاق واسع من خلال خيارات التوظيف.

وهناك مؤشر إدماج مثير للاهتمام تبناه على وجه الخصوص اللاجئون البوتانيون وهو الحضور الثقافي. وتمثل ذلك في شعور عام لدى هذه الفئة من اللاجئين بصغر حجم جاليتهم في مجتمعهم الجديد في شيكاغو وساهم ذلك بشعورهم بالتناهي عن السكان الأمريكيين في المجتمع الأكبر. وبما أن المهاجرين البوتانيين-النيباليين لم يعيشوا في شيكاغو قبل عام ٢٠٠٨، لم تكن هناك أي مصادر مجتمعية سابقة جاهزة لهم لتسهيل اندماجهم. ومع ذلك، لا ينص قانون اللاجئين لعام ١٩٨٠ على أي إطار عمل للتنمية أو لتمويل البرامج التي يمكن أن تدعم الأشخاص الذين ليست لديهم مجتمعات راسخة.

تجسير الفجوة

على العموم، كان هناك بعض المجالات التي التقارب بين وجهات نظر السياسة ووجهات نظر اللاجئين فيما يخص الإدماج، منها اكتساب اللغة الإنجليزية. لكن الاختلافات كانت أكثر وضوحاً بين الطرق التي كان كل مجتمع للاجئين ينظر من خلاله إلى قضية الإدماج وبالطريقة التي أدخلت بها إلى سياسة إعادة التوطين، ما يشير إلى انفصام لا يستهان به وسبب محتمل لتقليل نتائج إعادة التوطين المرجوة.

وهناك ترابط حالي بين إطار العمل الحالي لسياسة إعادة التوطين الأمريكية مع النتائج العامة ومنها الحصول على الوظيفة التي تتيح للاجئين الخروج عن دائرة الاعتماد على المساعدات الحكومية

كيف تقدم جماعات مجتمع اللاجئين الدعم لإعادة التوطين؟

ج أوديسا غونزاليز بينسون

غالباً ما تسد جماعات مجتمع اللاجئين الثغرات القائمة في الخدمات بعد إعادة التوطين لكن مساهماتها لا تلقى الاهتمام ولا تُدمجُ بالكامل في عمليات إعادة التوطين الرسمية.

في عام ٢٠٠٨، بدأت أفواج اللاجئين البوتانيين الوصول إلى الولايات المتحدة الأمريكية التي اختيرت بلد توطين لهم وسرعان ما بدؤوا بتكوين جماعاتهم الصغيرة في المدن لكي تتولى خدمة تلك المجتمعات وتلبية أهم حاجاتها وأكثرها إلحاحاً. وتأسست جماعات مجتمع اللاجئين تلك من الشبكات الاجتماعية القائمة على المستويات الدنيا من المجتمع العام لتصبح سيلاً فعالاً وقاعدة واسعة تُمكن أبناءها من الوصول إلى المجتمع المحلي وتمثل ما يمكن اعتباره عاملاً أساسياً معززاً في مجتمعات المهاجرين يساعدهم على الاندماج فيما بينهم إزاء التصدي للمصاعب المشتركة التي تواجه المهاجرين وأبناء المجتمع المحلي على حد سواء. وأنيطت مهمة قيادة هذه الجماعات لحملة الدرجات الجامعية المتمكنين من استخدام اللغة الإنجليزية والمتمتعين بسمعة طيبة وخبرة عملية ويقدرتون على تولي أدوار القيادة أو التعليم إذ تعلموا هذه المهارات عندما كانوا في مخيم اللاجئين.

المشاركة لا تعني الإدماج الكامل

كان العمال المهنيون في هيئات إعادة التوطين وقادة جماعات مجتمع اللاجئين البوتانيين يقدمون أشكالاً مماثلة من المساعدة خاصة في المراحل الأولى لإعادة التوطين لكنهم كانوا يختلفون حول مدى الصفة الرسمية لتلك الجماعات والموارد والدعم الذي تلقته. كما قدم عمال الحالات دروس اللغة الإنجليزية، على سبيل المثال، كجزء من الخدمات المفروضة عليهم. لكن العمال المهنيين غالباً ما عجزوا عن تلبية الحاجات المتنوعة والمباشرة لجميع اللاجئين بسبب محدودية الموارد وتراكم الحالات الكبير. وعدا عن ذلك، لم تدم خدمات إدارة الحالات الممولة فيدرالياً لأكثر من ثمانية أشهر على العموم ولم تُغطِّ إلا حالات محددة خاصة لتقديم الدعم الإضافي لها. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك صعوبة خاصة أمام عمال الحالات الذين لم يتكلموا سوى الإنجليزية للتواصل مع اللاجئين البوتانيين ومساعدتهم خاصة إذا لم يكونوا يتكلمون إلا لغتهم الأصلية. وهنا بالذات تدخل قادة جماعات المجتمع البوتاني ليسد هذه الثغرات في خدمات هيئات إعادة التوطين.

وبالفعل، اعترفت جماعات هيئات إعادة التوطين بقيمة جماعات المجتمع المحلي وقادتهم وغالباً ما كانوا يعينونهم من أجل الخدمات والعمل في مشروعات ممولة بالمنح. وغالباً ما كانت هيئات إعادة التوطين تستشير قادة المجموعة لضمان تنفيذ الخدمات الفعالة والمناسبة ثقافياً والحصول على مشاركة المجتمع المحلي للاجئين في مشروعات.

لكن هذا التوظيف وعملية الاستشارة تلك نادراً ما كانت تتطور لتصبح شراكة مثمرة. فقد كان كثير من قادة المجتمع البوتاني يشهدون بأن لا صوت لهم في عملية التخطيط لإعادة التوطين ولا قدرة لهم للوصول إلى الروابط والمصادر الأساسية المتاحة لنظرائهم من العمال في هيئات إعادة التوطين. ومع مرور السنين، لم تحصل إلا قليل من جماعات المجتمع المحلي على المساعدة الفنية والمالية لتمكين من تعزيز قدرتها التنظيمية ولم يكن أمامها إلا قليل من الإدماج الشرعي لجماعات المجتمع المحلي مع هيئات إعادة التوطين. أما ملكية البرامج والمشروعات فنادراً ما نُقلت أو

وبما أن العادة درجت على وضع اللاجئين المعاد توطينهم في أماكن قريبة فيما بينهم، كان من السهل انتشار المعلومات حول هؤلاء الأفراد الأساسيين وكان من السهل الوصول إليهم من أجل الحصول على المساعدات منهم. وكان هؤلاء الأفراد يقدمون خدماتهم وإرشاداتهم دون مقابل لتسهيل الأمور والتخفيف من المصاعب الوجدانية في أثناء مرحلة الانتقال لمجتمعهم. وكانوا أيضاً هم من يُلجأ إليهم في أوقات الأزمات كما في أوضاع الطوارئ الطبية. وبصفتهم جماعة، نسقوا نقاشات عامة غير رسمية ودروس اللغة الإنجليزية ونظموا احتفالات بالفعاليات التقليدية الثقافية والدينية الخاصة.

وعلى المستوى المحلي، كانت هذه الجماعات في مجتمعات اللاجئين على مستوى القاعدة الشعبية قد تأسست لتكون جزءاً لا يتجزأ من عملية إعادة التوطين في الولايات المتحدة الأمريكية ولتستكمل الخدمات المهنية وتسد الثغرات المهمة ساعية في الوقت نفسه إلى تقرير المصير بطرق أخرى. أما على المستوى الرسمي، فقد أبرمت عقود مع تسع هيئات غير حكومية على المستوى الوطني لإعادة التوطين بتمويل سنوي من مكتب إعادة توطين اللاجئين في الحكومة الفيدرالية بهدف توفير الخدمات المهنية للاجئين في مرحلة الانتقال وتلبية حاجاتهم الأساسية واكتفائهم الذاتي في أولى مراحل إعادة توطينهم. وكانت هذه الهيئات مصدر استشارات



جوليا بونينو، منظمة سيستينز دي

لاجئون بوتانيون معاد توطينهم في الولايات المتحدة الأمريكية يعملون في حدائق المجتمع المحلي التي أقاموها بمساعدة سيستينز دي (منظمة غير حكومية). www.citizenz.org

الزراعية التقليدية، أمّن الفريق المذكور التمويل وقطعة الأرض ونظموا العمال والمتطوعين من أجل التخطيط للمنتجات الزراعية وترتيب حصادها وتسويقها وإدارتها. ومن الجدير بالذكر أنّ المزرعة لم تقدم محصولا كافيا لإدامة مشروع تجاري صغير لكنها بالفعل أفقرت عن مشاركة حقيقية وحس بالانتماء والملكية بين أفراد المجتمع البوتاني.

وفي حالة الثالثة، نظرت جماعة المجتمع البوتاني في مدينة أخرى إلى وضعها الداخلي ثم إلى الشركاء الجدد للتصدي إلى قضية جنسية كبار السن البوتانيين. فحصول الجنسية أمر مهم من أجل الحصول على الإدماج السياسي والرمزي بالإضافة إلى الاستقرار الاقتصادي الذي يمكن الحصول عليه من ذلك. لكنّ معظم كبار السن البوتانيين لا يتكلمون اللغة الإنجليزية وليس بمقدورهم اجتياز المتطلبات للحصول على الجنسية الأمريكية، وبذلك يبقون دون جنسية مهمّلين إزاء المساعدات التي يحتاجونها كثيرا والتي كانوا من الممكن أن يتلقوها لو حصلوا على الجنسية الأمريكية. أما المنظمات السائدة التي كانت تقدم دروسا خاصة بالجنسية للمهاجرين فلم تكن فعالة في التعامل مع الحاجات اللغوية الخاصة لكبار السن البوتانيين. ومن هنا، عملت مجموعة المجتمع المحلي البوتاني على تطوير منهجها الدراسي الخاص بها واستراتيجيات تعليمها لطلابها من كبار السن وقدم لها القادة المتطوعون دورات دراسية في المواطنة باللغتين النيبالية والإنجليزية. وسعى قادة مجتمع اللاجئين البوتانيين إلى التواصل مع خبراء في المجالين القانوني والطبي للحصول على الاستشارة والمساعدة المباشرة في الحصول على استثناءات لاختبارات الجنسية. ومع أنّ جهودهم لم تقتصر على حل القضايا الفردية فحسب بل تضمنت أيضا الوصول

شوركت مع جماعات المجتمع المحلي حتى مع أنّها كانت نشطة في أرض الواقع.

وبينما كانت الجهود التي تبذلها جماعات لاجئي المجتمع البوتاني تكمل الخدمات المهنية في التعامل مع الحاجات الاجتماعية والعملية الأكثر عمومية، سعت جماعات مجتمع اللاجئين أيضا إلى ابتكار طرق جديدة من أجل تلبية الحاجات الطارئة الخاصة والأهداف العامة. ففي إحدى المدن، عمل قادة جماعة المجتمع البوتاني مع مجموعة مناصرة محلية. وكانت هيئات إعادة التوطين قد وضعت عددا كبيرا من العائلات البوتانية وأطفالهم في مكان خارج المنطقة التي تغطيها حفلات المدرسة وشبكة النقل ما اضطر كثيرا من الأطفال البوتانيين إلى المشي ثلاثة أميال إلى المدرسة وقطع مسافة لا بأس بها مشيا في شارع مزدحم بالسيارات في ظروف غير آمنة لهم. عندها شكلت جماعة مجتمع اللاجئين فرقا للتأزر مع مجموعة المناصرة لتنظيم الفاعليات العامة حضر أكبرها مئات من الأشخاص وذلك من أجل رفع الوعي حول القضية والحصول على الدعم العام الأوسع نطاقا. ونتيجة لهذه الجهود، غير مديرو المدارس سياسات النطاق الخاص بشبكة حفلاتهم من أجل تلبية حاجات العائلات القادمة حديثا.

وفي مدينة أخرى، أصبحت حكومة البلدية شريكة لمجموعة البوتانيين. وتمثلت إحدى المشروعات في هذه الحالة برنامج الزراعة الذي لقي ترحيبا كبيرا من المجتمع البوتاني إذ كان كثير من البوتانيين مزارعين في ديارهم الأصلية. وكان البوتانيون أيضا جزءا من التخطيط والتنفيذ في فرق التخطيط والتنفيذ وعملوا جنبا إلى جنب مع عمال المدينة. وكما الحال مع الجمعيات التعاونية

الخطوة الأولى تكمن في الاعتراف بصحة الاستراتيجيات الحالية للمجتمعات المحلية وقدراتها والتعبير عن ذلك الاعتراف في بيانات عامة. ثم تليها الخطوة الثانية وهي شرعة مجموعات اللاجئين وخدماتهم من خلال تقديم التعويض المالي للمساعدات القائمة على المجتمعات المحلية وتفويض قادة اللاجئين ليصبحوا أعضاء في فرق التخطيط وتوفير المساعدات الفنية لبناء القدرات ولا يقل أهمية عن كل ذلك تفويض مجموعات مجتمعات اللاجئين كجزء رسمي في سياسة إعادة التوطين.

ج أوديسا غونزاليز بينسون obenson@uw.edu

مرشحة لنيل درجة الدكتوراه، كلية البحث الاجتماعي، جامعة واشنطن <http://socialwork.uw.edu/>

إلى حل شامل، يبقى عدم منح الجنسية الأمريكية لكبار السن من اللاجئين البوتانيين مشكلة اجتماعية لم تُحل بعد.

الاعتراف بمجموعات اللاجئين

تبين لنا هذه الحالات مدى الإمكانات المتاحة خارج إطار عملية إعادة التوطين الرسمية وهذا ما يُظهر بدوره الأشياء المفقودة في العملية. وباللجوء إلى مجموعات المناصرة، يمكن أن تمهد الحكومة المحلية والمهنيون المتخصصون الطريق أمام تقديم سُبل جديدة في التعامل مع التحديات الجديدة والانتقال إلى ما وراء مجرد تلبية المتطلبات الأساسية لإعادة التوطين. فإهمال مثل هذه الجهود التي تقودها المجتمعات المحلية لا تشير فحسب إلى ضعف الدعم بل تشير أيضاً إلى 'اختزال' قدرات المجتمع المحلي. ولعل

الممارسات الأمريكية في إقصاء اللاجئين

كاثرين نايت

يدور جدال داخل أوساط المهتمين بقانون الهجرة في الولايات المتحدة حول قضية 'الدعم المادي' المُقدّم إلى أي منظمة يُشك بأنها مشاركة في أعمال إرهابية وغالبا ما يتمحور الجدل حول الدعم المقدم تحت الإكراه.

ووسائل الاتصال والتمويل، وتحويل الأموال أو أي منافع مالية مادية أخرى...» لمنظمة إرهابية (أو لأحد أعضاء هذه المنظمة). ويُعطي تعريف القانون 'للمنظمة الإرهابية' ٦٠ منظمة إرهابية أجنبية في الشريحة الأولى ١ تشتمل على تنظيم الدولة الإسلامية وجماعة بوكو حرام، والأفراد والمنظمات في الشريحة الثانية مثل رابطة الدفاع عن أليستر والجيش الجمهوري الإيرلندي الحقيقي، والشريحة الثالثة من المنظمات التي تتألف من «مجموعة من فردين أو أكثر منظمين أو غير منظمين ويشتركون في [أنشطة إرهابية] أو تتبعهم جماعة فرعية تشترك في» الأنشطة الإرهابية.

وبالنظر إلى هذه التعريفات، يُعدّ الرجل السريلانكي الذي كان يطهو الطعام لجهة تمور تحرير تاميل إيلا م ويدفع لهم أقساط بسيطة ويؤدي بعض الأعمال اليدوية لهم بعد أن خطفته هذه الجهة إرهابياً. وينطبق الحال على الرجل السلفادوري الذي نجا من القتل بالسماح لمتبردي الجبهة الساندينية للتحرير الوطني باستخدام مطبخه (وتزودهم بالاتجاهات عند الاقتضاء)، وكذلك سيدة الأعمال الكولومبية التي قدمت المواد الغذائية والإمدادات من متجرها تحت تهديدات القوى الثورية المسلحة في كولومبيا وإن كان متجرها

يستغرق اللاجئ في المتوسط من ١٨ إلى ٢٤ شهراً بين إحالته إلى برنامج قبول اللاجئين في الولايات المتحدة من جانب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووصوله إلى الولايات المتحدة. وخلال هذه الفترة، تُجري عدة جهات حكومية تدقيقاً أمنياً وفحوصات صحية ومقابلات تهدف جميعها إلى تحديد أهلية مقدمي طلبات اللجوء للدخول إلى أراضي الولايات المتحدة. وحتى مع هذا التدقيق متعدد المستويات، برزت دعوات متكررة باسم الأمن الوطني من المواطنين الأمريكيين والسياسيين المنتخبين على حد سواء لوقف برنامج قبول اللاجئين. ولا تدعم الإحصاءات أسباب هذا الخوف الذي أثار مثل هذه الدعوات، إذ لم يُلق القبض إلا على عد قليل جداً من مئات الآلاف من اللاجئين الذين أعيد توطينهم في الولايات المتحدة بتهم تتعلق بالإرهاب.

ويبدو مَنْح الشخص الذي يساعد منظمة إرهابية إجراءً عملياً يضمن حماية الأمن الوطني، ولكنّ تدقيق النظر في التعريفات الواردة في قانون الهجرة والجنسية يكشف لنا عيوب هذا التشريع، إذ يعني 'الاشتراك في نشاط إرهابي' أداء فعل 'يُعرف فاعله، أو كان يجب أن يعرف بدرجة معقولة، أنه يوفر الدعم المادي، بما في ذلك الملاذ الآمن والمواصلات

على عملية التمهيص والفحص والتدقيق على المهاجرين في الخطاب السائد في الولايات المتحدة بشأن الهجرة، فليس غريباً منح هذه الإعفاءات في سياق إعادة التوطين قبل دخول الأفراد إلى البلاد.

وفي حالة رفض وزارة الأمن الداخلي إصدار إعفاء بشأن مسألة الدعم المادي لمنظمة إرهابية، قد تكون التبعات أقل حدة بكثير على مقدم طلب اللجوء قبل دخوله للبلاد ما يُمكن توجيهه لإعادة توطينه في مكان آخر. وإذا أخفق طالب اللجوء في الحصول على إعفاء بحقه بعد دخوله إلى الولايات المتحدة، فلن يُمنح حق الدخول الشرعي حتى إن كانت ادعاءاته بالتعرض للاضطهاد صحيحة.

كاثرين نايت kknight01@qub.ac.uk

طالبة دكتوراه، جامعة كوينز في بلفاست www.qub.ac.uk

www.state.gov/j/ct/rls/other/des/123085.htm .١

.٢ جميع هذه الحالات حقيقية وهي غير مختلقة لغايات التوضيح.

وفندقا قد دُمِّرَ فيما بعد على يد القوى الثورية المسلحة في كولومبيا على الرُّغم من استجابتها لطلباتهم. هؤلاء الأشخاص حالات حقيقية ممن رُفِّضت طلبات لجوئهم.

وسعيًا لمنع الظلم الذي يتعرض له من يُحرَمون من الحماية الإنسانية على الرُّغم من أنهم لا يُمثلون تهديداً حقيقياً للأمن الوطني في الولايات المتحدة - وأنهم في الواقع ضحايا الجماعات الإرهابية نفسها التي تُصنّفها كتهديد - يجيز قانون الهجرة والجنسية لوزير الخارجية ووزير الأمن الداخلي منح إعفاءات عن أسباب عدم قبول الأشخاص في بعض الظروف. وبما أن هذه الإعفاءات تقديرية وحسب، لم تنجح كثير من محاولات التماس النظام القضائي للطعن في قرارات وزارة الأمن الداخلي. وفي عام ٢٠١٤، صدرت الغالبية العظمى من الإعفاءات بلغت ٨١٦ حالة إجمالاً تنازحت عن الدعم المادي المُقدّم لمنظمة إرهابية في حالة كان مقدم طلب الدخول للبلاد حين فعل ذلك تحت وطأة التعذيب أو الإكراه. وكان ٦٥٢ إعفاءً نصيب مقدمي طلب إعادة التوطين، وُمُنح ١٤ إعفاءً لطالبي اللجوء. وفي ظل التركيز

ممارسات الأمن وإعادة التوطين

شوشانا فاين

الهوية عشوائية اعتبارية إذ تركز على الخطر الأمني الذي يمثله أي لاجئ معينٌ وهذا ما يُغَيِّب حاجات اللاجئين للحماية بصفتهم لاجئين.

فبدلاً من النظر إلى اللاجئين على أنهم إرهابيون، لا بد من إدراك حاجاتهم للحماية نتيجة تعرضهم للإرهاب. وإذا استمرت سياسة إغلاق الطريق أمام إعادة توطين مقدمي الطلبات في العالم الغربي، فسوف يدفع ذلك على الأرجح عدداً من الأشخاص إلى اللجوء إلى الطرق غير الشرعية بحثاً عن مكان آمن للعيش فيه، والمفارقة أن الممارسات الأمنية بهذه الطريقة عند اتباعها ضمن عملية إعادة التوطين هي نفسها سبب مرجح لإنتاج ما يسمى بخطر 'الهجرة غير الشرعية'.

شوشانا فاين shoshana.fine@sciencespo.fr

باحثة مشاركة في معهد الأبحاث الدولية ساينسز بو - باريس

(Sciences Po-Paris)

باللغة الإنجليزية www.sciencespo.fr/ceri/en

ثمة سوء فهم منتشر بدرجة كبيرة حول مصادر تهديد الإرهاب ويتضح ذلك في ممارسات إعادة توطين اللاجئين إذ يميل بعض الناس إلى تصنيف اللاجئين أمنياً في فئات تتراوح بين المجرمين العابرين للقوميات والإرهابيين. ورغم أن حماية اللاجئين بعد ذاتها من الأمور المنصوص عليها في القانون الدولي، تعتمد إعادة توطين اللاجئين على السلطة التقديرية لدولة إعادة التوطين. ومنذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر، شددت الولايات المتحدة الأمريكية ودول إعادة التوطين الرئيسية في أوروبا ممارسات إدارة المخاطر الأمنية ضمن عملية اختيار إعادة التوطين.

وتوضح التنبؤات وتتخذ القرارات حول الخطر الذي يمثله اللاجئ بناءً على هوية 'افتراضية' تُحدّد من خلال تراكم أي تسجيلات إلكترونية متاحة حول نشاطات طالب اللجوء وانتماءاته وغيرها من عوامل أخرى. وتعتمد هذه القدرة التنبؤية على التقانة الحديثة اعتماداً كبيراً والتي لا يمكن الوثوق بها في كثير من الأحيان بل تؤثر أساساً على فرص تحرك الأشخاص في المستقبل. والطريقة التي تُحدّد بها هذه

برنامج إعادة التوطين التضامني والبدائل في أمريكا اللاتينية

ماريا حوسه ماركوجليسي

لأكثر من عقد، تبنت بلدان المخروط الجنوبي في أمريكا الجنوبية برنامج إعادة توطين إقليمي تضامني. وتُقيم بلدان المنطقة أيضاً المناهج البديلة لدعم انتقال اللاجئين بموجب اتفاقيات الهجرة الراهنة.

كان على سلطات اللجوء المحلية والدولية تولى دور أكبر في عملية الإدماج.

أضف إلى ذلك أنه رغم تشابه لغة الذين أُعيد توطينهم من اللاجئين الكولومبيين ومن يعيشون في بلدان المخروط الجنوبي من أمريكا الجنوبية وثقافتهم، توجهت غالبية التوقعات ناحية إعادة توطينهم في الولايات المتحدة أو شمال أوروبا وكان واضحاً أن أقل الخيارات تفضيلاً إعادة توطينهم في إحدى بلدان المخروط الجنوبي. ونتيجة الشعور بالإحباط خاصة على اعتبار أن المساعدات المالية والدعم المقدمة في بلدان المخروط الجنوبي تختلف عن تلك المقدمة في بلدان إعادة التوطين التقليدية، ظهر في بعض الحالات بين اللاجئين شعور بكرهية الاندماج في المجتمع الجديد ورفض عرض إعادة التوطين أو العودة بعد وصولهم إلى بلد اللجوء.

وأما الذين قبلوا عرض إعادة التوطين، فقد صَعَبَت عملية اندماجهم في المجتمعات المستقبلة لهم بسبب الصعوبات الهيكلية المعتادة في المجتمعات المضيفة (المتعلقة بإيجاد عمل أو مسكن أو إدرار الدخل أو السلامة العامة، الخ).

وفي نهاية المطاف، دفع القرب الجغرافي بين بلد اللجوء الأول والبلد الأصلي بعض اللاجئين ممن واجهوا تلك المصاعب (مع أن هذه المصاعب تمثل نمطاً تواجهه عملية الاندماج في أي مجتمع ما) لمغادرة بلد إعادة التوطين. ووفقاً لتقييم أُجري مؤخراً للبرنامج، بقي في بلد إعادة التوطين ٧٨٪ من اللاجئين الذين وصلوا إلى المخروط الجنوبي من خلال برنامج إعادة التوطين التضامني في حين غادرها ٢٢٪ فقط. وأشار التقرير إلى أنه « بالنسبة لبلدان إعادة التوطين، كانت مغادرة كثير من اللاجئين المواطنين إلى بلدانهم الأصلية أو إلى بلد اللجوء الأول أو إلى بلد ثالثة سبباً في توليد شعور بأن البرنامج كان في حالة إخفاق أو أن إعادة التوطين لم تكن أداة الحماية كما ظنت الدول عندما أعلنت التزامها منذ البداية ببرنامج تضامن إعادة التوطين»^٢.

احتفاءً بالذكرى العشرين لإعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين لعام ١٩٨٤، عقدت بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي جلسات تشاورية اختتمت بإصدار إعلان المكسيك وخطة عملها لعام ٢٠٠٤، وكانت هذه الوثيقة بمنزلة دليل إرشادي لحماية اللاجئين في المنطقة خلال العقد الذي عقب إصدارها وأبرزت أهمية برنامج إعادة التوطين التضامني الذي صُمم كأحد أدوات حماية اللاجئين في أمريكا اللاتينية وكحل مستدام لقضيتهم ولا سيما اللاجئين من أصل كولومبي الذين واجهوا المخاطر في البلدان المجاورة. وهَدَف البرنامج أيضاً لتقديم آلية لتحقيق التضامن الدولي وتشارك المسؤولية بين بلدان المنطقة، لمساعدة البلدان المضيفة لأكبر أعداد من اللاجئين. وفي الفترة بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠١٤، أُعيد توطين ألف و١٥١ لاجئ - غالبيتهم كولومبيون - من الإكوادور وكوستاريكا إلى الأرجنتين والبرازيل وشيلي وباراغواي وأوروغواي في المخروط الجنوبي لأمريكا الجنوبية.

وتلقت تلك الدول المُسمّاة ببلدان إعادة التوطين الناشئة مساعدات فنية ومالية من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أجل وضع خطط برامجها وتنفيذها فضلاً عن المساعدات التي كانت تصلها من بلدان إعادة التوطين التقليدية مثل النرويج وأستراليا. ومع ذلك، اختلفت عملية إدماج اللاجئين في أوطانهم الجديدة اختلافاً واضحاً في بلدان إعادة التوطين الناشئة عما هو الحال في بلدان إعادة التوطين التقليدية.

ففي بلدان إعادة التوطين الناشئة، اعتمد البرنامج على التزام الدول بمنح اللاجئين تصاريح إقامة ومستندات رسمية وحقوق مساوية لحقوق الأجانب المقيمين على أراضيها. ولكنه اعتمد في الوقت نفسه أيضاً على التزام المجتمع الدولي من خلال المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتمويل عملية نقل اللاجئين من الأفراد والأسر والتعاقد مع المنظمات المحلية ومنظمات المجتمع المدني على تنفيذ البرنامج، أي إدارة عملية استلام المساكن والطعام وتوفيرهما للاجئين وكذلك دعم عملية إدماجهم في نسيج القوى العاملة. وفي المقابل،

الأعضاء في السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور)، ما سيُتيح الهجرة داخل المنطقة للاجئين الذين يواجهون صعوبات في الاندماج في بلدان الإقليم (بوصفهم مواطنو دول السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور)). وتشتمل ضمانات الحماية اللازمة على: الاعتراف بحصانة اللاجئين من أجل احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، وضمان سرية المعلومات، وتيسير إصدار بطاقات الهوية ووثائق السفر، واحترام الوحدة العائلية، بالإضافة إلى تلك الضمانات المتعلقة بوضعهم كلاجئين.^١

واستجابة لهذا الاقتراح، أجرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دراسة عن إمكانية تطبيق الاتفاقية بشأن إقامة مواطني الدول الأعضاء في السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور) على الأفراد ذوي احتياجات الحماية الدولية في المنطقة، وعن مدى توافقها مع معايير القانون الدولي بشأن اللاجئين.^٢ وأشارت هذه الدراسة إلى أن الغالبية العظمى من اللاجئين في المنطقة هم من أهل المنطقة وخاصة من كولومبيا. وتوجد مجموعة من العقبات التي تعترض طريق الحلول التقليدية الدائمة لقضية الكولومبيين - الذين يعيش غالبيتهم في الإكوادور وفنزويلا وبعض بلدان أمريكا الوسطى مثل كوستاريكا وبنما؛ ويبدو بديلاً جيداً أن يُسمح للاجئين بالانتقال داخل حدود المنطقة سواء أكان ذلك انتقالاً دائماً أم مؤقتاً ويمكن أن يكون هذا البديل وفقاً لما ذكرته هذه الدراسة «عنصراً متممًا للحلول الدائمة المعتادة».

ومن الجلي أن إرساء هذا النوع من الأنظمة قد يكون مساهمة مثيرة جداً للاهتمام من جانب منطقة الدول الأعضاء في السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور) ومن جانب أمريكا اللاتينية تجاه الحوارات بشأن الحلول الدائمة لقضية اللاجئين.

ماريا حوسه ماركوجليسي

majomarcogliese@gmail.com

الأمين التنفيذي، اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين (كوناري) في

جمهورية الأرجنتين www.migraciones.gov.ar/conare

١. إعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين لعام 1984، قرطاجنة/الأندلس، 22 نوفمبر/تشرين الثاني

1984

<http://bit.ly/CartagenaDeclaration1984>

٢. إعلان المكسيك وخطة عملاً لتعزيز الحماية الدولية للاجئين في أمريكا اللاتينية،

مكسيكو سيتي، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2004

<http://bit.ly/MexicoPlanOfAction2004>

٣. رويو هـ (2015) تقييم برامج إعادة التوطين في الأرجنتين والبرازيل وشيلي وباراغواي

ومع ذلك، كان للبرنامج وما زال جوانب إيجابية بصفته أداة للحماية. فبالجهود والمثابرة، يستطيع اللاجئين المعاد توطينهم تجاوز العقبات الأولية على الرغم من أن مدى نجاحهم في ذلك يعتمد اعتماداً كبيراً على مجموعة واسعة من القضايا.

البدائل

في أول جلسة تشاورية استعداداً للذكرى الثلاثين لإعلان قرطاجنة، أعلنت سلطات الدول الأطراف في السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور) والدول المنتسبة لها أنها «تدرك قيمة برنامج إعادة التوطين الإقليمي التضامني بوصفه مثلاً ملموساً لمشاركة المسؤولية» وأوصت «بتقييم استمراره و/أو تمديد فترته وفقاً للإمكانات والخبرة في كل دولة على حدة فيما يخص حصة كل دولة من اللاجئين وإدخال اللاجئين من خارج المنطقة وزيادة موارد التمويل» و«حث بلدان المنطقة على مناقشة إمكانية الانضمام إلى برنامج إعادة التوطين الإقليمي (...)»^٤.

وعلى ضوء الخلاصات والتوصيات التي جاءت بها عملية الاستشارة إضافة إلى الجولات الاستشارية الثلاث ضمن إطار قرطاجنة +٣٠، تبنت الدول الأطراف إعلان البرازيل وخطة العمل. ويشير أحد البرامج الجديدة المنصوص عليها في هذه الخطة إشارة واضحة إلى برنامج إعادة التوطين التضامني ويقترح عدة إجراءات، من بينها: التقييم المشترك لمختلف برامج إعادة التوطين الوطنية «من أجل تحديد العقبات والممارسات الجيدة في أثناء عملية اختيار [المقبولين لإعادة التوطين] وتوصيفهم وفي عملية إدماج اللاجئين»، والتعاون مع بلدان المثلث الشمالي في أمريكا الوسطى نظراً لكونها عرضة للأنشطة الإجرامية المنظمة العابرة للحدود. كما يتحدث البرنامج عن التضامن مع الأزمت الإنسانية الدولية.

واقترحت الدول بحث بدائل لبرنامج إعادة التوطين التضامني على أساس أنها «قد تُطبق هذه البدائل في غياب خيارات إدماج اللاجئين في البلد المضيف أو كإجراء تضامني لمشاركة العبء مع أي بلد يستقبل عدداً كبيراً من اللاجئين، لتُصبح بذلك هذه البدائل نظام إقليمي لتشارك المسؤولية».

واشتملت خطة عمل البرازيل أيضاً على برنامج انتقال الأيدي العاملة الذي يهدف إلى تيسير انتقال الأيدي العاملة من اللاجئين بموجب اتفاقيات الهجرة بين الدول

Declaration on refugees 'Cartagena+30': MERCOSUR Sub-Regional Consultation. Summary of conclusions and recommendations

٦. انظر الحاشية رقم 5

٧. بيلوج، (2015) السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور) والحماية الدولية: تطبيق سياسات الهجرة الإقليمية في ضوء القانون الدولي للاجئين. تقرير مشاورات مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. ذكرى قرطاجنة+30
http://bit.ly/Cartagenaplus30Process

(El MERCOSUR y la protección internacional: aplicabilidad de las políticas migratorias regionales a la luz del Derecho Internacional de los Refugiados)

وأوروغواي، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

www.acnur.org/t3/fileadmin/Documentos/BDL/2016/10253.pdf?view=1
(Evaluation of resettlement programmes in Argentina, Brazil, Chile, Paraguay and Uruguay)

٤. (2014) الاحتفال بالذكرى الثلاثين لإعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين 'قرطاجنة +30': المشاور دون الإقليمي على مستوى السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور) ملخص النتائج والتوصيات

www.acnur.org/t3/fileadmin/Documentos/BDL/2014/9777.pdf
http://bit.ly/Cartagenaplus30Declaration

(Commemorative process of the 30th Anniversary of the Cartagena

برنامج الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين في كندا

جينفرهايندمان وويليام بين وشاونا حيمينيز

على مدار أربعة عقود من الزمن، كفلت مجموعات من المواطنين الكنديين لاجئين من أجل إعادة توطينهم بالإضافة طبعاً إلى برامج إعادة التوطين التي تقودها الحكومة.

يستفيدوا من الكفالات من البعثات الكندية في الخارج وكانت النتيجة ظهور شعور بالإحباط بين أوساط جماعات المجتمع المدني الذين كانوا يأملون بتمكينهم من كفالة اللاجئين في كندا. ومع أن برامج الإحالات المختلطة لمكتب التأشيرات (BVOR) ساعد في تعزيز الفضاءات المحدودة ضمن برنامج كفالة اللاجئين الأهلية ورعايتهم وساهم في تخفيض أعداد المقبولين ضمن فئات اللاجئين المتلقين لمساعدة الحكومة بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٥ تُقيّد فته برامج الإحالات المختلطة لمكتب التأشيرات قدرات الكفلاء الأهليين لاختيار الأشخاص الذين يمكنهم كفالتهم لكنها ما زالت تسمح للحكومة الفدرالية بالوفاء بالتزاماتها الدولية. ومن المهم جداً أن يُنظر للكفالة الأهلية على أنها برنامج إضافي للالتزامات التي تقدمها الحكومة وتساعد بها بشأن إعادة التوطين ولا ينبغي النظر لبرنامج الكفالات على أنه بديل عن تلك الالتزامات. ومع ذلك، قد ينتج عن هذا المسار التكميلي للحماية مخاطر كثيرة إذا ما اعتمدت الحكومة عليه كلياً من أجل الوفاء بالتزاماتها الدولية علماً أن عام ٢٠١٣ وحده شهد ارتفاعاً غير مسبق لعقود من الزمن في عدد المقبولين في برنامج الكفالة الخاص لرعاية اللاجئين عن الأعداد المقبولين من خلال برنامج اللاجئين المتلقين لمساعدة الحكومة.

كانت كندا وما زالت إلى أمد غير بعيد الدولة الوحيدة التي تقدم إمكانية الرعاية الأهلية لكفالة اللاجئين. وتعني الكفالة الأهلية للاجئين أن يتولى الكفلاء المصروفات المالية المترتبة على إعادة توطين اللاجئين على مدار سنة كاملة وبالمقابل تتولى الحكومة تغطية نفقات الرعاية الصحية وتعليم الأطفال، أما في السنة الثانية فيصبح اللاجئون فيها (بصفتهم مقيمون داغون فور وصولهم إلى كندا) مؤهلين للحصول على مزايا الرفاه الاجتماعي الحكومي إذا أثبت اللاجئ أن دخله أقل من حد تعينه الحكومة.

ومنذ عام ١٩٧٨، وصل إلى كندا أكثر من ٢٠٠ ألف لاجئ هوجب الكفالة الأهلية. وفي حين شاركت مجموعات المجتمع المدني في إحضار اللاجئين إلى كندا بعد الحربين العالمية الأولى والثانية، قدم قانون الهجرة لعام ١٩٧٦ إطار عمل قانوني ورسمي لتمكين الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين. وجاء نوع هذا البرنامج لرعاية اللاجئين نتيجة هجرتين رئيسيتين حدثتا في الماضي. تتعلق الأولى منهما بوصول قرابة ٦٠ ألف فيتنامي وكمبودي ولاوي في أواخر السبعينيات وأوائل الثمانينيات بمن فيهم ٢٩٢٦٩ لاجئاً حصلوا على كفالة خاصة في عام ١٩٧٩ وحدها. أما الهجرة الثانية فتتمثل في وصول اللاجئين السوريين الذين يبلغ عددهم ٣٦٠٠ شخص ممن وصلوا إلى كندا بحلول نهاية نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠١٧ ونصفهم تلقى الكفالة الأهلية كلياً أو جزئياً.

وخلال الأعوام العشرة الماضية، تكرر على ألسنة المسؤولين الحكوميين الفدراليين المنتخبيين ووسائل الإعلام عبارة "اللاجئون المزيّفون" ولم يترددوا في وصف طالبي اللجوء بأنهم يقفزون من طاوور انتظار الهجرة أو أنهم يحتمل أن يكونوا إرهابيين وكل ذلك أدى إلى تدهور المواقف تجاه طالبي اللجوء واللاجئين. ومع ذلك، ما زالت إعادة توطين اللاجئين المختارين من

ثم وضعت الحكومة قيوداً جديدة على الكفالة الأهلية دخلت حيز النفاذ بعد عام ٢٠١١. وتضمنت هذه القيود التي حدثت من قدرة الكفلاء على دعم اللاجئين الذين يختارونهم بفرض حدود على الأعداد التي يمكن لبرنامج الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين أن يتلقاه ووضع سقف على أهلية الأشخاص الذين يمكن أن

الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين وكفالة الحكومة لهم

قبل إطلاق التعهدات في انتخابات أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٥ بإحضر ٢٥ ألف لاجئ سوري إلى كندا بنهاية عام ٢٠١٥، كانت جماعات المجتمع المدني بالفعل قد بادرت بإطلاق برامج الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين السوريين. وتأسست مجموعات جديدة من أجل التركيز على رعاية وكفالة اللاجئين السوريين ووقعت كندا على تعهد بكفالة عائلات اللاجئين السوريين. وبدءاً بـ ٢٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٧، حصل ٤٥% من إجمالي عدد اللاجئين السوريين القادمين إلى كندا على الكفالة الأهلية الجزئية ومن ضمن هذا الرقم اللاجئين المستفيدين من الكفالة الأهلية الجزئية (اللاجئون المحالون من مكتب التأشيرات المختلطة) الذي يتضمن تقديم الكفيل الخاص نصف المعونة خلال السنة الأولى بينما تقدم الحكومة الفدرالية النصف الآخر منه.

وبما أن الاتجاه المقرر كان اعتبار المواطن السوري لاجئاً مباشرةً دون حاجة لمعالجة طلباته لتحليل أهليته للكفالة الأهلية، أصبح من اليسر معالجة طلبات اللجوء في المناطق الأصلية. ومع ذلك، يُلاحظ من الناحية الكندية أن استمارات الطلبات التي يجب تعبئتها طويلة جداً أكثر من ذي قبل فيما يتعلق بكفالة اللاجئين غير السوريين. إضافة إلى ذلك منحت معايير التوظيف لأسر اللاجئين السوريين ضمن فئة اللاجئين الذين تساعدهم الحكومة الأولوية على عائلات اللاجئين التي صُنفت على أنها مستضعفة وأنهم لا يشكلون خطراً أمنياً على الدولة. ومن هنا لم

الخارج من الأمور الشائعة نسبياً لدى الجمهور الكندي العام. ومنذ انتخاب الحكومة الجديدة في أواخر عام ٢٠١٥، دأب السياسيون والموظفون الحكوميون على الفصل ما بين سياسة التطرف ومسألة إعادة توطين اللاجئين السوريين.

وفي مارس/آذار ٢٠١٦، ركز وزير الهجرة واللاجئين والجنسية الكندي وأكد على التزام كندا تجاه إعادة توطين اللاجئين السوريين. وبالإضافة إلى التشارك في المعارف والمصادر مع الدول الأخرى حول ما يتعلق بكفالة اللاجئين، أكد أيضاً على أن كندا سوف تستمر بالنظر للاجئين السوريين على أنهم لاجئون لمجرد أنهم سوريون لغاية سبتمبر/أيلول ٢٠١٧. وفي شهر ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٦، عملت الحكومة الكندية بالشراكة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومؤسسات المجتمع المنفتح على إطلاق مبادرة رئيسية للترويج للكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين على نطاق عالمي أكبر من ذي قبل.

لكنّ منح الأولوية لمعالجة طلبات اللجوء من السوريين له آثار جانبية منها استمرار تراكم بعض ملفات اللاجئين من أوضاع اللجوء المطولة بين ملفات وطلبات اللاجئين الآخرين الذين يتقدم بشأنهم كفلاء يرغبون برعاية لاجئين غير سوريين ممن استكملوا طلباتهم حتى قبل الأزمة السورية. وفي بعض الأحيان، انقضت سنوات عدة من الانتظار ولما يحصل الكفلاء ومقدمو الطلبات بعد على حل لقضاياهم.



المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / إن سكب

على وجه الخصوص لأنه يقدّم الحماية للاجئين والفرصة أيضاً للوصول إلى التعليم الكندي ما بعد الثانوية العامة والحصول على خبرة في العمل.

وغالبا ما يُقارَن بين برامج الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين في كندا مع الرعاية التي يقدمها نظراؤهم في الحكومة الكندية للاجئين. فمن بين اللاجئين العراقيين الذين وصلوا إلى كندا بين عامي ٢٠٠٩-٢٠١٤ تشير التقارير إلى تفوق برنامج الكفالة الأهلية قليلاً على برنامج اللاجئين المتلقين لمساعدة الحكومة من ناحية التوظيف خلال السنوات الثلاث الأولى في كندا. لكنّ التقارير تشير أيضاً إلى انخفاض عدد العراقيين في نظام الكفالة ممن حصلوا على عمل وحتى لو حصلوا على عمل فكان معدل أجورهم أقل من معدل أجور غيرهم من العراقيين ضمن البرنامج نفسه في الفترة الزمنية ذاتها رغم حصولهم على مستويات التعليم العالي قبل وصولهم إلى البلاد. وتشير التقارير أيضاً إلى وجود حالات مرتفعة من الإعاقات والحاجات الصحية العقلية بين اللاجئين من العراق دون تحديد ما إذا كان ذلك على مستوى أكبر من مستويات من مجموعات اللاجئين الآخرين. وبالإضافة إلى ذلك، في حين كان اللاجئين العراقيون ضمن نظام الكفالة لهذه المجموعة قادرين على تأمين وظيفة أسرع مما يمكن للاجئين المتلقين لمساعدة الحكومة خلال السنوات الثلاث الأولى، أشارت بعض الأبحاث الأخرى إلى أنّ سهولة الوصول إلى سوق العمل قد تؤدي إلى أثر سلبي على تعلم اللغة إذ تبين بيانات الحكومة الفيدرالية في عام ٢٠١٦ عدم وجود فرق كبير في الدخل بين اللاجئين في نظام الكفالات خلال عشر سنوات بعد الوصول إلى كندا وهذه أرقام مهمة لأن اللاجئين القادمين ببرنامج الكفالات الأهلية يصلون ولديهم مستوى أفضل من التعليم وقدرة أفضل على استخدام اللغة من قدرات نظرائهم القادمين في برنامج اللاجئين المتلقين لمساعدة الحكومة.

وفي دراسة سابقة تعقبت خبرات إعادة التوطين لكل من اللاجئين في نظام الكفالات ونظام اللاجئين المتلقين لمساعدة الحكومة الذين وصلوا إلى كندا من جنوب شرق آسيا بين عامي ١٩٧٩ و١٩٨١، تبين أنّ الكفالة الأهلية أكثر قدرة على إنجاح الاندماج من قدرة المساعدة الحكومية على ذلك. ومع ذلك، تبين في ذلك البحث أيضاً وجود حالات من التطفل المفرط لمجموعات الكفالات في حياة اللاجئين وانخفاض كبير في أوقات معالجة الطلبات خارج البلاد ووجود أعباء غير ضرورية تفرضها الحكومة على عمليات معالجة الطلبات. وخلصت الدراسة البحثية إلى أنّ الكفلاء أنفسهم يحتاجون بالفعل إلى الدعم. وهناك مخاوف

يُسمَح للرجال المنفردين أن يدخلوا في الكفالة الحكومية مع أنّ بعضهم انطبقت عليهم شروط فئات اللاجئين الذين تساعدهم الحكومة.^٢

وكانت المشاركة المباشرة للمجتمع المدني في إعادة التوطين العمل الأبرز لبرنامج الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين في كندا وكان عنصراً أساسياً لنجاحه. فمعظم اللاجئين القادمين على أساس الكفالة يحصلون على الدعم من الكفلاء ضمن اتفاقات رسمية مع الحكومة الفدرالية أو من خلال المجموعات التي تقع تحت مظلة الكفلاء علماً أنّ ٧٥٪ من هؤلاء الكفلاء هي منظمات دينية وتتألف من مجموعات شعبية تضم ما لا يقل عن خمسة كفلاء ممكن يتعاقدون من أجل مساعدة أسرة لاجئة لمدة ١٢ شهراً. وهناك أعداد أقل من ذلك من اللاجئين الذين لا يخضعون لكفالة الكفلاء المذكورين بل يخضعون إلى كفالة 'مجموعات خماسية' وهي مجموعات من الأفراد الذين يوقعون على التزام لتقديم الدعم لاجئ معين أو لاجئين معينين.

وقد حُشدت برامج الكفالة الأهلية لمساعدة الناس على لم شمل أسرهم. ووفقاً لقانون الهجرة وحماية اللاجئين في كندا، تُعرَّف العائلة على أنها وحدة نووية تتألف ممن لا يزيد على بالغين اثنين وأطفالهم غير البالغين. ويعني ذلك أنّ العائلات، وعلى الأخص منها العائلات الممتدة، قد تعاني من انفصال أفرادها بعضهم عن بعض خلال عملية إعادة التوطين. وكانت الحكومة الفدرالية السابقة قد عبرت عن قلقها من أنّ الكفالات الأهلية كانت المسار المتاح بحكم الواقع للاجئين من أجل إعادة لم شمل أسرهم مع أفراد عائلاتهم الذين تركوهم في المخيمات أو المستوطنات في غياب المسارات البديلة من أجل لم الشمل بأسرهم. وبالفعل، تبين الأبحاث حول حامي اتفاقية الكفالة أنّ الأولوية تمنح في كندا للروابط الشخصية مع أفراد العائلات الممتدة للاجئين المتلقين للكفالة ويستخدم في هذا السياق تعبير 'أثر الصدى' الذي يشير إلى مدى رغبة الكفلاء في مساعدة أفراد أسرة اللاجئين المكفول الذين خلفهم وراءه.

ومنذ عام ١٩٧٨، دأب الطلاب في الجامعات في جميع أنحاء كندا أيضاً على تقديم الكفالة الأهلية للطلاب اللاجئين من أجل تمكينهم لدخول الجامعات الكندية. وعليه، وصل أكثر من ١٤٠٠ طالب لاجئ إلى كندا من خلال منظمة خدمة الجامعة العالمية الكندية وهي منظمة غير حكومية تسهل وتدعم اللجان التي يديرها الطلاب ممن يرحبون بالطلاب اللاجئين ويرشدونهم. وأعلنت المنظمة أنها في عام ٢٠١٦ سوف تضاعف قدراتها من أجل توفير الدعم الهادي لـ ١٦٠ طالباً لاجئاً في السنة الواحدة. وأشار المحللون إلى أنّ هذا المسار الخاص بإعادة التوطين جذاب

إعادة توطين اللاجئين أمراً غير اعتيادي نوعاً ما. ومن هنا، لا بد للحكومة من أن تتمتع بقيادة قوية يُضاف إليها فاعلية المجتمع المدني، وبخصوص اللاجئين السوريين تصدّر المجتمع المدني الكندي الجهود مقارنة بالحكومة في توفير الدعم في مجال إعادة التوطين. ولا بد من إجراء مزيد من الأبحاث حول بقية الظروف الحرجة والعوامل الضرورية.

ولا يمكن أن يُنظر إلى إعادة التوطين الخاص على أنه خصخصة للالتزامات الدولة الدولية وما يترتب على ذلك من تكاليف. ففي كندا، يُنظر إلى الكفالة الأهلية على أنها توسّع من فضاءات الحماية المقدمة للاجئين بتكميلها للالتزامات الحكومة إزاء إعادة التوطين.

جينيفره ايندمان jhyndman@yorku.ca

مدير، مركز دراسات اللاجئين، جامعة يورك

<http://crs.info.yorku.ca>

ويليام بين wpayne@yorku.ca

مرشح لنيل درجة الدكتوراه، جامعة يورك، وبروفيسور محاضر غير متفرغ، برنامج العمال المجتمعيين في كلية جورج براون www.georgebrown.ca

شاونا حيمينين sjoutdoors7@gmail.com

باحثة اجتماعية مجتمعية ومتطوعة لأميد بعيد ككفالة أهلية للاجئين.

١. في أواخر ديسمبر/كانون الأول 2016، أزالته هيئة الهجرة واللاجئين والجنسية في كندا السقوف المفروضة على هذه البعثات الكندية في الخارج، في خطوة مثلت نقلة نوعية من الإدارة الجغرافية المحيطة بإزاء اللاجئين القادمين إلى كندا بموجب برنامج كفالة اللاجئين. www.cic.gc.ca/english/department/laws-policy/protect-psr.asp

٢. انظر مقالة لويس تيرنر، صص 52-53

٣. البيانات من ملحوظة الإحاطة السرية (أبريل/نيسان 2015) المقدمة إلى وزير الجنسية والهجرة. حصل عليها الكاتب بطلب قدمه بموجب حرية المعلومات. ملخص النتائج الأولية: دراسة حالة إعادة توطين العراقيين (2009-2014) إحاطة وزارية قدمت للوزير. غير متاح لتبنيها في المراجع أو التوزيع.

(Summary of Preliminary Findings: Iraqi Resettlement (2009-2014) Case Study. Ministerial Briefing Advice to Minister.)

٤. انظر ياسر م (2003) 'الكفالة ونجاح إعادة التوطين'، مجلة الهجرة والدمج الدولية 215-203(2); وياسر م (2009) 'إعادة توطين اللاجئين وحماية صحتهم العقلية: الدروس المستفادة من المشروع الكندي لإعادة توطين اللاجئين' علم النفس العابر للثقافات 583-539(4):46

(Sponsorship and resettlement success)

(Resettling refugees and safeguarding their mental health: lessons learned from the Canadian Refugee Resettlement Project)

٥. لانفر م (2003) 'الكفالة وجهات نظر المنظمات والكفلاء واللاجئين' مجلة الهجرة الدولية والاندماج 256-237(2):4

(Sponsorship: Organizational, sponsor, and refugee perspectives)

أخري بأن تقديم الدعم للاجئين الكفالات الأهلية يعتمد اعتماداً كبيراً على بضعة أفراد وبضعة منظمات.

أهو نموذج للمستقبل؟

منذ أن أثبت المخاوف قبل أكثر من عشرين عاماً، ظهر تحسن في البنى التحتية والممارسات وأدخلت في تفكير الكفلاء وفي عمليات الكفالة الأهلية للاجئين ومجموعاتهم الشعبية والمجموعات الخماسية. وتضمنت التحسينات المحدثة على الكفالة الأهلية في كندا في ذلك الوقت رفع مستوى إشراك اللاجئين في تحديد شكل إعادة توطينهم وتغيير المفهومات حول ما يتعلق بالكفالة بأنها شراكة بين القادمين الجدد وكفلائهم والاعتراف بأهمية الروابط العابرة للقوميات للقادمين الجدد وتوسيع استخدام أماكن العبادة من أجل استضافة البرامج الأكثر استخداماً شيوفاً مثل خدمات الصحة والتوظيف لتمكين القادمين الجدد من الوصول إلى أكبر قدر ممكن من الخدمات في فضاء ومكان واحد.

ولا تتمثل الفائدة الأولى والأساسية للكفالة الأهلية المقدمة لرعاية اللاجئين في كندا بمجرد تخفيف التكاليف على الحكومة أو التزاماتها لكنها تتمثل أساساً في زيادة فضاء الحماية من خلال زيادات فضاءات إعادة التوطين. ومع أن فئة برامج الإحالات المختلطة لمكتب التأشيرات الجديدة نسبياً قد تكون مفيدة نوعاً ما كمسار لإعادة التوطين إذ تتضمن التشارك في النفقات بين الحكومة والكفلاء في السنة الأولى فلا يمكن ولا ينبغي أن يُنظر إليها على أنها بديل عن النواة الأصلية لفئة الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين وبرنامجها خاصة أن الكفلاء الخاصين قادرين على تحديد وتسمية اللاجئين المحددين الذين يودون كفالتهم. فإذا ما أُريد إضفاء الاحترام على الشراكة بين الحكومة ومجموعات المواطنين لا بد من التركيز على الكفالات الأهلية التي تحترم العمل التطوعي وقرارات المجتمع المدني التربوي ويجب أن تطمح إلى العدالة في اختيار اللاجئين وإعادة توطينهم بنجاح.

وفي قمة الأمم المتحدة في نيويورك في سبتمبر/أيلول ٢٠١٦، تعهدت كندا 'بتصديراً' نموذج الكفالة الأهلية إلى الدول الأخرى المهتمة. وفي ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٦ أطلقت مبادرة الكفالة العالمية لرعاية اللاجئين في أوتاوا. وفي شهر ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٦، عملت الحكومة الكندية بالشراكة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومؤسسات المجتمع المنفتح على إطلاق مبادرة الكفالة الأهلية لرعاية اللاجئين على نطاق عالمي أكبر من ذي قبل لإحداث التأثير الإيجابي على التعهدات. ولدينا الآن أستراليا وبريطانيا اللتان تعملان على خطط الكفالة الأهلية حالياً. ولا يوجد أي نظام ثابت يمكن أن يتبع بشأن الكفالة الأهلية ولذلك يعتبر الموقف الإيجابي للرأي العام الكندي تجاه

قصة تجمع كندي في كفاتهم لعائلة لاجئة

شانون تيتو وشارولين كوتشاند

ليست الخطوات المطلوب اتخاذها في الكفالة الأهلية للاجئين في كندا واضحة أمام الراغبين في تولي هذا الدور، ومع أن العملية بحد ذاتها واعدة ومجزية، فهي لا تخلو من التحديات بل قد تكون مصدراً للإحباط في بعض الأحيان.

مواطن النجاح والتحديات

ما نحن إلا مجموعة من الأشخاص لم يكن يعرف بعضنا بعضاً من قبل، شكلنا علاقات الصداقة فيما بيننا وارتبطنا بأشخاص ما كنا لنتربط بهم لولا هذه المهمة المشتركة التي توليناها ورغبنا في العمل معاً لإنجاز هدف سام ثبت أنه فاق ما كنا نأمل بتحقيقه.

وعند النظر إلى المهمات الرئيسية التي ينبغي لمجموعة كفالة اللاجئين أن تتولاها، صَدَمْنَا تنوع المهارات والقدرات المطلوبة. فأسسنا مجموعات فرعية من الأشخاص للعمل معاً وأتحننا لهم الفرصة بتولي زمام المبادرة في عدة مجالات منها جمع التبرعات وصيانة بيت الأسرة المستقبلي وترميمه وتقديم الدعم اليومي في العمل مع الأسرة.

لكن اقتارنا بالأسرة اللاجئة جاء مبكراً أكثر مما توقعنا فلم نكن قد جمعنا أكثر من ٢٥٪ من المبلغ المطلوب وكان علينا خلال فترة قصيرة ما بين عصر الجمعة وصباح الإثنين الذي يليه اتخاذ قرار فيما إذا كنا سنقبل العائلة أم لا. ثم درس كبار السن في كنيستنا الموضوع وأخبرونا أننا إذا جمعنا ستة آلاف دولار ذلك الأحد فيمكننا قبول العائلة لعلنا نتمكن من جمع بقية المبلغ بعد وصول الأسرة. وفعلاً، تمكنا من جمع ٣٢٨٧٤ دولاراً في يوم الأحد وحده.

وعثرنا كذلك على منزل رائع في منطقتنا المرغوبة، وبما أنه كان متهاك البناء، أعلن المالك عن رغبته في أن يقدمه لنا بأجرة تفضيلية ممتازة لقاء تعهد فريقنا بترميمه. ثم تمكنا من ترميمه بالكامل بفضل المتبرعين الذين قدموا لنا اللوازم والمواد والعمل التطوعي أيضاً. وأخيراً، تمكنا من فرش المنزل بالكامل بالمؤون المتبرع بها فأصبح الوضع في المنزل أحلى ما يكون.

في المقابل، واجهتنا حالة من الغموض مع حامل اتفاقية الكفالة، وحامل هذه الاتفاقية هو الجهة التي تمتلك الاتفاقية الرسمية مع الحكومة الفدرالية التي بيدها أن تفوض المجموعات في المجتمع المحلي لكفالة اللاجئين بموجب تلك الاتفاقية. وكان كل من الحكومة وحاملي اتفاقيات الكفالة تحت ضغط هائل من طلبات الكفالات. وكان شح المعلومات من الدائرة الحكومية المعنية من الأمور المحبطة، وذلك ما جعلنا نضطر لانتظار قدوم العائلة لثلاثة

تتيح الحكومة الكندية من خلال برنامجها المعروف باسم برنامج الإحالات المختلطة لمكتب التأشيرات الفرصة أمام المجموعات الخاصة من الناس الراغبين في كفالة اللاجئين بحيث تحيل عليهم اللاجئين الراغبين بإعادة التوطين. ومع أن البرنامج جيد التسيخ، يبدو أنه على كل مجموعة أن تتلمس طريقها بنفسها في رحلة تعلمها لطريقة الانخراط في الكفالة. وقد كان لنا تجربة في كفالة عائلة لاجئة تبين لنا بعض جوانب هذه الرحلة، فلم يكن لدى معظمنا أي معرفة بكيفية الارتباط المباشر بعائلة لاجئة ولم نتح لنا التجربة المباشرة مع العائلات اللاجئة ولم نعرف أيًا من المجموعات التي أبدت اهتمامها في السعي وراء هذا المشروع.

وكذلك، اختلفت الحوافز التي دفعت كل واحد من أعضاء فريقنا الذي أسسناه لكفالة الأسر اللاجئة، فواحدة من الأعضاء لم تكن «تخيل نفسها وقد افتقرت إلى مكان آمن يوؤي أطفالها في الليل» وعضو آخر، دفعه الانضمام للفريق أن جده وصل كندا قبل عقود لاجئاً. في البداية، عقدنا عدة جلسات نقاشية غير رسمية فيما بين أعضاء الفريق ممن أرادوا «فعل شيء ما» لمساعدة اللاجئين، لكننا كنا بحاجة إلى مقاربة الفريق المنظم بقيادة قائد معين لكي نبدأ بإطلاق المشروع. ورغم الشكوك الكبيرة التي أثرت لعدة أسباب منها الخوف من الوقوع في بقعة الضوء وغيباب الخبرة القيادية، تولى أحدنا القيادة. وتقرر إجراء لقاء ليلى رسمي لعرض المعلومات في كنيسة ساوث ريدج فيلوشيب (South Ridge Fellowship) بهدف تحديد الخطوات العريضة لبرنامج الإحالات المختلطة لمكتب التأشيرات حضره ٣٠ شخصاً. وخلال الأسابيع القليلة التالية، تكون فريق أساسي ضم ١٥ شخصاً وتأسس مشروع البداية الجديدة (Fresh Start) لكفالة اللاجئين.

وتمثلت أولى مهامنا الرئيسية في الحصول على الموافقة الرسمية من الكنيسة لإزاء كفاتنا للاجئين لكي نعمل تحت مظلتها ورعايتها. وأوكلت إلى الفريق مهمة وضع خطة مقترحة حول توزيع الأدوار بين أفراد المجموعة والموازنة المالية للمشروع. وما إن تلقينا الموافقة الرسمية من الكنيسة حتى بدأنا العمل على خطة العمل وجمع التبرعات. وبعد ستة أشهر، حدث اقتارنا بعائلة سورية لاجئة كانت قد وصلت البلاد قبل خمسة أشهر.

الكفالة ولا تسهل من سلاسة تقدمه. وبغياب المعلومات من الهيئات والوزارات الحكومية حول الأسرة التي ننوي كفالتها إضافة إلى بُعد التواصل مع حامل اتفاقية الكفالة وصعوبة تحقيقه في الوقت المطلوب أصبح عملنا معقداً لا يخلو من تحديات.

بل كان عجزنا عن التواصل مباشرة مع الأسرة التي كفلناها حسب خطتنا لوصولهم سبباً في تصعب الأمر أمام قدرة فريقنا على ترسيخ العمل المخصص والأساسي لإعادة توطين تلك الأسرة وتطلب منا انتهاج الصبر الكبير. لكننا مع كل ذلك تلقينا الدعم الهائل والالتزام غير المحدود المادي والأخلاقي من مجموعتنا في الكنيسة وقيادتها والشركات المحلية والأفراد المتناغمين معنا.

شانون أو. تيتو titoshannon@gmail.com

مدرب في العدالة الاجتماعية / مجال السلام

شارولين كوتشاند shar_wray@hotmail.com

ممرضة في وحدة العناية المركزة، مستشفى محلي

www.cic.gc.ca/english/refugees/sponsor/sah-how.asp .١

أشهر ولما نحصل على أي معلومات وترتب على ذلك حالة من الغموض والصعوبة في التخطيط للأمام. وبقي الأمر على هذا الحال إلى أواخر سبتمبر/أيلول ٢٠١٦ عندما حصلنا على بعض المعلومات حول الأسرة وحصلنا على صور شخصية للأب والأم.

وبغياب الاتصال بيننا وبين الأسرة لم يكن لدينا سوى معلومات أساسية بسيطة حولها وكان علينا اتخاذ القرارات ونحن معصوبو العينين على أمل أن تكون تلك القرارات صحيحة ومناسبة للأسرة. فلو أتحت لنا المعلومات الكافية لممكننا أن نستعد أكثر لاستقبالهم ولمكننا تسجيل أطفالهم في المدرسة المحلية، ولم نتمكن من فعل ذلك لعدم إتاحة شهادات ميلادهم. نحن نعرف أنه علينا مساعدة عائلتنا تلك بطريقة لا تفضي إلى توقعات غير واقعية بل تسعى إلى تعزيز الاستقلال اللاحق لها، لكننا لم نكن نعرف بالضبط كيف يمكننا تحقيق ذلك الهدف.

ومن منظورنا نحن كمجموعة مجتمعية دينية كندية، لا يمكن لكفالة اللاجئين أن تتحقق دون وجود خارطة طريق واضحة. ومع أننا لا نشكك أبداً في حسن نوايا حكومتنا الفدرالية وصدقها، فلسوء الحظ النوايا وحدها لا تكفي لتوضيح العملية في مشروع

إعادة النظر في كيفية قياس النجاح

كلوي مارشال-دينتون

رغم الثناء الذي حظي به البرنامج الكندي للرعاية الأهلية للاجئين على ضوء دمجهم للاجئين في سوق العمل بأسرع مما يمكن لبرامج المساعدة الحكومية للاجئين أن تقدمه، ربما ما زال من المبكر الاحتفال بهذا البرنامج ونجاحه.

طبيب. لكن ما سيكتبون في تلك الخانة له أهميته في الطلب، بل لا شك أن هذه الخانة بالذات مهمة جداً للعائلة وكذلك لكندا التي تميل إلى قياس نجاح إعادة التوطين بسرعة حصول اللاجئين على وظيفة تجعل منهم أفراداً منتجين في المجتمع.

لكننا عندما نجعل من الحصول على الوظيفة وسرعة الحصول عليها المقياس الأساسي للنجاح في إعادة التوطين فإننا نعزز فكرة مفادها أن اللاجئين عبء علينا. بل إننا نقول إنه على اللاجئ أن يحصل على وظيفة في أسرع وقت ممكن: أي وظيفة كانت ما دامت تلبى الحاجات الأساسية لهم. وتؤكد خبرة اللاجئين الذين تلقوا الرعاية السابقة في كندا هذه النقطة بالذات. ومثال ذلك تقرير نشرته الحكومة الكندية ذكر فيه أنه إذا ما كان اللاجئون الذين يتلقون الرعاية الأهلية يبحثون عن الوظيفة في أقرب وقت ممكن فغالباً ما يكون ذلك بسبب حاجتهم. وفي المقابل نجد أن

في استمارة الطلب الذي يقدمه اللاجئ للبرنامج الكندي للرعاية الأهلية للاجئين، يُطلب إلى صاحب الطلب أن يعرب عن المهنة التي ينوي أن يعمل بها عند وصوله إلى كندا. وغالباً ما يترك طالب اللجوء هذه الخانة فارغة دون إجابة لأن معظم اللاجئين يعيشون في البلدان المستضيفة منذ سنوات ويحظرون عليهم العمل أو لا يُسمح لهم إلا بالحصول على وظائف متدنية. ولذلك حرموا على مدى سنوات كثيرة من حرية اختيار الوظيفة أو القدرة على الطموح بشيء مختلف عما يعملون به بل لم يكونوا قادرين على الحصول على أي عمل على الإطلاق في بعض الحالات.

يتأمل أحد الآباء استمارة الطلب ويفكر بها ملياً وبعد ذلك يكتب كلمة 'محاسب' في حين تكتب الأم 'ممرضة'، فهما قد كتبا الوظائفيتين اللتين كانا يمتهناهما قبل الهرب من بلدهما أما بالنسبة لابنهما الذي لم يتجاوز الثالثة من عمره فيبتسمان ويكتبان كلمة

كذلك على مدى عدة سنوات بعد توطينهم في كندا.

لكنّ إعادة التوطين ولا شك تنصبّ أولاً وأخيراً في تقديم الحماية. فعندما يُسأل اللاجئون عن السبب في رغبتهم في الوصول إلى كندا فستكون إجابة معظمهم السريعة هي إنّ كندا بلد آمن، بلد يحترم فيه الناس حقوق الإنسان، وبلد يحقق المساواة في التعامل مع الناس. وفي مسألة الحماية، نجد توافقاً بين توقعات الكنديين واللاجئين المعاد توطينهم، فكندا تقدم وطناً آمناً للأفراد الذين يحتاجون إلى إعادة التوطين وذلك ما يلبي الدوافع الرئيسية للاجئين على المستوى القصير والبعيد من ناحية السلامة. لكنّ المفارقة أنّ اللاجئين إذا كان معظمهم يرغبون في المشاركة والمساهمة في المجتمع الكندي ومجتمعاتهم المحلية، نجد أنّ كندا لا تحفزهم بنشاط على المشاركة ولا تقوي من نقاط قوتهم عندما يأتون للمرة الأولى إلى كندا.

برنامج إعادة توطين اللاجئين في كندا يتجزر في اعتبارات إنسانية يُختار على ضوءها اللاجئون حسب حاجتهم في الحماية إذ تُعطى الحماية الأولوية على مهاراتهم اللغوية، ومستواهم التعليمي أو قدراتهم العامة على الاندماج في المجتمع. ولا تتوقع كندا من اللاجئين المعاد توطينهم فيها أن يصبحوا من كبار المشاركين والمساهمين في المجتمع والاقتصاد الكندي لكنّها في الوقت نفسه لا تدرك كفاية نقاط القوة والخبرات التي يتمتع بها اللاجئون أيضاً. وبدلاً من السعي حصرًا على إثبات خفض العبء المالي على كندا يجب علينا أيضاً أن ننظر في التأسيس على مختلف الأبعاد التي تنصب فيها نقاط القوة والخبرة لدى اللاجئين المعاد توطينهم وإمكانية ذلك في المساهمة في مجتمعاتنا.

كلوي مارشال-دينتون chloe@safepassage.ca

مديرة منظمة المرور الآمن لكندا (Safe Passage Canada) www.safepassage.ca; مرشحة لنيل درجة الماجستير في دراسات اللاجئين والهجرة القسرية، جامعة أكسفورد

١. المواطنة والهجرة في كندا (2007) تقييم تلخيصي للمشاركة الأهلية في برنامج اللاجئين www.cic.gc.ca/ENGLISH/resources/evaluation/psrp/psrp-summary.asp (Summative Evaluation of the Private Sponsorship of Refugees Program)



لاجئون إثيوبيون في هارغيسيا، الصومال، يحضرون دروس اللغة الإنجليزية استعداداً لإعادة توطينهم في كندا.

اللاجئين يسعون إلى الحصول على الوظيفة بسرعة خشية من أن يكونوا عبئاً على كفلاتهم ومعيلهم.

ومع أنّ الحصول على الوظيفة حجر الزاوية المهم في عملية الاندماج فما زالت هناك مخاطر مرتبطة بدفع اللاجئين إلى العمل بسرعة كبيرة. ويؤكد التقرير على أنّ نصف اللاجئين المشاركين الذين خضعوا لدراسة مسحية أدهتها الحكومة لم يتوافر لديهم الوقت للمشاركة في التدريب على اللغة، والسبب الرئيسي في ذلك أنّهم بدأوا في البحث عن عمل مباشرة فور وصولهم. وأشار المشاركون أيضاً أنّ تصورهم لضرورة الحصول العاجل على العمل بأقصى سرعة ممكنة منعهم من تعلم مهارات جديدة أو ترقية مهاراتهم السابقة وحدّ من قدراتهم في العثور على وظيفة في مجال يرتبط بمعارفهم ومهاراتهم. ومن هنا لا غرابة في أنّه رغم نجاح توطينهم بسبب حصولهم على الوظيفة ما زال هؤلاء اللاجئين لا يكسبون إلا أقل من المعدل الذي يكسبه الكندي ويبقى حالهم

توقعات الاستضعاف في أستراليا

أليس م. نايكرك

يزداد اعتماد قدرة اللاجئين في الدخول إلى أستراليا على تصور عجز اللاجئين ومعانته 'وأحقته' ومن نتائج ذلك، تهميش الرجال على وجه الخصوص عقب إعادة توطينهم.

في أستراليا، ركّز خطاب كبرى الأحزاب السياسية وسياساتها على التمييز بين اللاجئين وطالبي اللجوء إذ يُنظر إلى طالبي اللجوء على أنهم 'لاجئون مُزيفون' لعدة أسباب أهمها أنهم 'لا يحترمون طابور الانتظار' ويُتهمون بأنّ تصرفهم (بركوب القوارب) مؤثر على أنهم ليسوا أكثر الفئات استضعافاً ولكنهم مهاجرون اقتصاديون مقتدرون لا يستحقون الحصول على الملاذ الآمن. ولذلك، يُعدّ استثناء طالبي اللجوء أحد التدابير الضرورية من أجل توفير المساعدات الإنسانية للملائة للاجئين 'الحقيقيين' المعاد توطينهم الذين أصبحوا مرادفين في المعنى للأشخاص الذين يعيشون مطوّلاً في مخيمات اللاجئين ويُفقدون إلى أستراليا من خلال برنامج مُنظم.

وتمثّل البوتانيون المعاد توطينهم في أستراليا صفة اللاجئين في العالم المسموح لهم بفرص إعادة التوطين بعد أن قضاوا أكثر من عقدين من الزمن في المخيمات. ويزداد اعتماد قدرة اللاجئين في الدخول إلى أستراليا على تصور عجز اللاجئين ومعانته 'وأحقته' وأثّرت تلك التصورات على طريقة تعامل منظمات إعادة التوطين ومقدمي الخدمات المحليين وعمامة الشعب مع البوتانيين منذ وصولهم إلى أستراليا. وبوجه خاص، كان اللاجئين البوتانيون الرجال (ولا سيما الرجال القادرون على العمل) يُنظر إليهم كمستضعفين بسبب الصدمات النفسية التي تعرضوا لها سابقاً، في حين كانت النساء يُنظر إليهنّ على أنّهنّ مستضعفات بسبب طبيعة أدوارهن الاجتماعية. وداًماً ما كان يُنظر للرجال على أنهم عائق ينبغي التغلب عليه من أجل تمكين اللاجئين المستضعفات. وهكذا، كانت هذه المفاهيم والافتراضات بشأن الدور الاجتماعي للمرأة السبب في منح اللاجئين الرجال قليل من القنوات ليتجاوزوا استضعافهم (وإن كانوا ما زالوا يواجهون مشاكل في حياتهم).

ويعتقد المقابّلون الذكور أنّ معاناتهم كانت بوابتهم للدخول إلى أستراليا إذ كانوا يبذلون جهوداً واضحة لتمييز أنفسهم عن طالبي اللجوء الذين تفتض الصحافة العامة وبعض الجماعات السياسية أنّهم مهاجرون لأسباب اقتصادية. ويشرح ذلك أحد اللاجئين البوتانيين ممن يعملون مع الوافدين الجدد من اللاجئين قائلاً:

«تصنيف اللاجئ مهم للغاية. إذ يجعل الناس يُدركون أنّنا قادمون من مخيمات اللاجئين. وهو يعني أيضاً مزيداً من الدعم، الدعم لضحايا التعذيب». (لاجئ في الثلاثينات من عمره).

ومن هنا، فالعناية في أحد مخيمات اللاجئين، والوفود من خلال المسار الصحيح لإعادة التوطين، وإظهار سمات اللاجئين المناسبة جميعها المحددات الرئيسية المشرّعة لوجودهم في أستراليا.

ورغم إدراك عينة اللاجئين المشاركين في البحث للجوانب الإيجابية المحتملة لتصنيف اللاجئ، أعربوا عن قلقهم إزاء انتشار الصورة النمطية 'لاجئين' في أذهان الناس على أنّه يفتقر إلى القدرات والتعليم. وفي هذا الصدد، ذكر أحد المشاركين قائلاً: «لا يعترف الناس بالمهارات التي تمتلكها ... ويعتقدون أنّ اللاجئين مجرد فقراء بلا أي مهارات». (لاجئ في الثلاثينات من عمره) وبالإضافة إلى ذلك، يُدرك المجتمع البوتاني أيضاً أنّ تصنيف اللاجئ مكثّم من الحصول على

ثم أصبحت الصدمة النفسية سمة رئيسية (بآثارها الإيجابية والسلبية) لهويّة اللاجئ البوتاني الرجل في أستراليا، هذه السمة التي صوّرتة على أنّه لاجئ يستحق التوطين والترحيب به في أستراليا. وروى لي كثير من الرجال مدى

ويعتقد المقابّلون الذكور أنّ معاناتهم كانت بوابتهم للدخول إلى أستراليا إذ كانوا يبذلون جهوداً واضحة لتمييز أنفسهم عن طالبي اللجوء الذين تفتض الصحافة العامة وبعض الجماعات السياسية أنّهم مهاجرون لأسباب اقتصادية. ويشرح ذلك أحد اللاجئين البوتانيين ممن يعملون مع الوافدين الجدد من اللاجئين قائلاً:

«تصنيف اللاجئ مهم للغاية. إذ يجعل الناس يُدركون أنّنا قادمون من مخيمات اللاجئين. وهو يعني أيضاً مزيداً من الدعم، الدعم لضحايا التعذيب». (لاجئ في الثلاثينات من عمره).

التي كان مزودو الخدمات يبذلونها من أجل تغيير دور المرأة البوتانية، ساد شعور بأن سبب استضعاف الرجال مرده الأحدث السابقة التي ألمت بهم وبأنه لا يمكن تغيير موقفهم.

ومع ارتفاع التوقعات إزاء النساء بأنهن سوف ينشطن اجتماعياً أو يحصلن على الوظيفة (حتى لو كانت وظيفة جزئية أو مؤقتة) ازداد تمركز نشاط الرجال داخل البيئة المنزلية فقط، فخدمات رعاية الأطفال مُكلّفة في أستراليا، يقابلها المعايير الثقافية لدى مجموعة البوتانيين إذ تتطلب بذل قدر لا بأس به من العمل اليومي في إعداد الطعام. وفي هذا السياق، تصعب حياة الأسر المعيشية إذا خرج كلا الوالدين للعمل خارج البيت. ويشرح رجل في الثلاثينات من عمره تغيير دوره قائلاً:

«كنت مدرساً في المخيمات لكنني لا أجد عملاً هنا. في العادة، تتولى زوجتي أمر العناية بالأطفال، لكنّها عثرت على وظيفة- ساعداً جارناً في ذلك. والآن، أعمل في العمل

الموارد التي تعذر على المهاجرين الآخرين الحصول عليها. فعلى المستوى العملي، يُنظر للصدمة النفسية على أنها إعاقة تتطلب توفير الدعم المالي للذي عانى منها.

وفي هذا السياق، مثّل وَسْمُ اللاجئ وسيلة لتدعيم تقبل الأستراليين للاجئين وعائقاً في الوقت ذاته، فقد فسّر اللاجئون الذكور توقعات الآخرين لهم على أنها عائق يمنعهم من التعبير عن قدرتهم في المساهمة في المجتمع إلى ما وراء صفتهم بأنهم مجرد ضحايا لا حول لهم ولا قوة وأنهم لا يستطيعون فعل شيء سوى تلقي المساعدات من الغير. وكان ذلك الأمر مقلقاً لهم. فلا شك أن تفهم الناس لمعاناة اللاجئين والصدمة النفسية واستضعافهم عنصر مهم في تفاعل اللاجئين مع أفراد المجتمع الأسترالي الذين أصبحوا على فهم للرحلة التي جاءت باللاجئين إلى أستراليا، لكن ذلك التفهم نفسه هو الذي قوّض من طموحات اللاجئين لبناء مستقبلهم. وأقلقهم أيضاً أن تصنيف اللاجئ قد يضعف الأمل في النظر إليهم على أنهم لا يختلفون بالقدرة عن قدرات مضيفهم الأستراليين.

وشعر أحد اللاجئين الذكور بأن منحه وضع اللاجئ قد أعاق من قدرته على الوفاء بالتزاماته الأسرية. وكان هذا الرجل في الأربعينيات من عمره، وحاصل على شهادة التعليم الثانوي، ويتحدث الإنجليزية بطلاقة، وتولى أدواراً قيادية في بوتان وفي مخيمات اللاجئين. وهو حالياً متطوع مع منظمة إعادة توطين محلية في المنطقة التي يعيش بها وكان يأمل أن يعثر يوماً ما على عمل مُربح لكنه لا يرى إمكانية في تحقيق آماله تلك. بل علق آماله بدلاً من ذلك على ابنته التي ستجاوز صفة اللاجئ عندما تكبر ويمكنها التطلع لأن تصبح فرداً مساهماً في المجتمع الأسترالي. وأما من ناحيته، فلم يكن يَر نفسه إلا مجرد «لاجئ تساعد الحكومة».

وقد سلّطت مخاوف هذا الجيل من الرجال في الفئة العمرية ٢٠-٦٠ عاماً أيضاً على اختلاف طريقة استقبال الرجال والنساء. فالنساء مجرد إعادة توطينهن بتوقع توسيع نطاق أدوارهن الاجتماعية بمساعدة مختلف مزودي الخدمات الذين يُشرفون على برامج متعددة هدفها الإعلان هو تمكين المرأة. وشاركت النساء البوتانيات في أنشطة كثيرة جداً لتحسين لغتهن الإنجليزية وتولي أدوار قيادية في الوظائف العامة ولقبن تشجيعاً على الاستمرار في العمل خارج المنزل. وكان التصور الواضح أن النساء كن مستضعفات بسبب ثقافة الجماعة. ورغم الجهود المكثفة



لاجئون بوتانيون أعيد توطينهم في أدلايد، جنوب أستراليا.

وليس العمل بأجر السبيل الوحيد للتمتع بالمكانة الاجتماعية في أستراليا عموماً أو في حالة البوتانيين خصوصاً. ومع ذلك، ركز الرجال الذين تحدثت إليهم على أهمية العمل بأجر. وليس «العيش من عرق جبين الآخرين» من خلال مدفوعات الرعاية الاجتماعية الطريقة المفضلة للعيش هنا. وعلاوة على ذلك، إذا لم يوجد برنامج لما بعد إعادة التوطين يهتم بتعزيز الجوانب الإيجابية في الرجال الذين يتولون رعاية أسرهم بدلاً من زوجاتهم، فمن غير المحتمل أن تستقيم عملية تبديل الأدوار الاجتماعية تلك بين الرجال والنساء.

الخلاصة

تُعد الصدمات النفسية الباب الرئيسي المُشرِّع لدخول اللاجئين، لكنّها في الوقت ذاته تُصق بهم وضع الضحية وهو ما يؤثر سلباً على فرصهم في المساهمة في المجتمع الأسترالي وإذ تتوقع أستراليا انتشار الصدمة النفسية بين هؤلاء اللاجئين، تنظر إلى شريحة واسعة منهم على أنّها عاجزة بمعنى أنهم غير قادرين على المشاركة في المجتمع الأسترالي. وأهم ما في الأمر أنّ افتراض زواج اللاجئين الرجال المستحقين للجوء تحت صدمة نفسية تُثبِّط قظراتهما من شأنه أن يحوّل هؤلاء الرجال من وضع المشاركين السياسيين الاقتصاديين والاجتماعيين في أستراليا إلى عالة على المجتمع.

وليس المقصود من هذه المقالة المطالبة بوقف المساعدات المقدمة للاجئين ولكنها تنبيه بأن سياسة الهجرة الصارمة التي تُركّز على معاناة الفرد وصدماته النفسية تُفرض أشكالاً خاصة من المساعدات التي قد تزيد من انعزال اللاجئين عن المجتمع الأسترالي وتحولهم إلى عالة على المجتمع وتضعهم في فئة أدنى من مستوى المواطن العادي بدلاً من دفعهم للاندماج في نسيج المجتمع. أما الرجال الذين قابلتهم في البحث فكانوا يرون في أنفسهم قدرات تفوق ذلك الوضع المتصور لهم.

أليس م. نايبيرك Alice.neikirk@anu.edu.au

مرشحة لنيل درجة الدكتوراه، الجامعة الوطنية الأسترالية

www.anu.edu.au

بُنيت هذه المقالة على بحث أجري مع عينة من اللاجئين البوتانيين في أستراليا في الفترة بين عامي 2012 و2014.

التطوعي ولكنني في أغلب الأوقات من يدير شؤون المنزل حالياً، وأذهب ببناي إلى المدرسة وأبني جميع حاجات أسرتي.» (لاجئ في الثلاثينيات من عمره)

ويُمثّل هذا التطور تغييراً جذرياً في حياة كثير من الرجال عما كان عليه الحال في المخيمات حيث هم الغالبية العظمى العاملة في المدارس بوصفهم مدرسين وفي الهيكل الداخلي لإدارة المخيم. وذكر كثير من الرجال الذين عملوا في السابق كمزارعين إنهم كانوا يتطلعون قبل وصولهم إلى أستراليا إلى امتلاك مزارع تشبه تلك التي كانوا يمتلكونها في بوتان إذ يرون في المزرعة مصدراً للاكتفاء الذاتي والاستقلال وتحقيق المكانة الاجتماعية. أما الآن، فهم يعيشون في أديليد، ولم تعد ملكية المزرعة أمراً ممكناً نظراً لارتفاع تكلفتها ولأنهم يعيشون في بيئة حضرية لا ريفية. في حين تمنى غيرهم ولا سيما حملة الدرجات الجامعية إيجاد فرصة عمل تناسب مؤهلاتهم. ولم يتمكن سوى عدد قليل منهم من الانتقال إلى وظيفة بأجر (غالباً لدى المنظمات التي تُسهّل إعادة توطين اللاجئين)، وكان ذلك إنجازاً استثنائياً.



إعادة توطين اللاجئين الشباب في أستراليا: تجارب ونتائج على مر الزمن

سيليا ماكمايكل، وكيتلين نان، وإغناسيو كوريا فيليز، وساندرا م. غيفورد

تشير نتائج دراسة طويلة أُعدت حول خبرات إعادة التوطين بعيد الأمد للاجئين الشباب في ملبورن إلى استمرار تأثير خبرات اللاجئين قبل إعادة توطينهم وبعده على الفرص والنتائج لسنوات عديدة عقب وصولهم إلى بلد إعادة التوطين.

نتائج التوطين

ذكرت إحدى اليافعات السودانيات: «احتجت بعض الوقت لتأقلم فعلياً مع البيئة الجديدة... إذ بدأت أشعر بالتقبل المجتمعي ثم اعتدت على اللغة واستكملت دراستي وهكذا». وذكرت غالبية العينة من الشباب (٩٠٪) أنهم شعروا في عامهم الأول باهتمام المجتمع الأسترالي بهم، في حين أشار ١٨٪ من العينة إلى تعرضهم للتمييز العنصري. وبعد مرور ثماني إلى تسع سنوات من وصولهم إلى أستراليا، وصل المشاركون في البحث إلى مرحلة تخيل مستقبلهم والتخطيط له على نطاق واسع وكأنهم من أهل البلد الأستراليين. وبعد مرور هذه المدة، تغيرت نسبة من شعروا باهتمام المجتمع الأسترالي بشأنهم إلى ٩٦٪، وإن كان التمييز العنصري مشكلة قائمة لدى كثير منهم إذ أشار ٢٧٪ من عينة الشباب إلى تعرضهم للتمييز العنصري خلال الستة أشهر الماضية سواء من جانب عامة الشعب أو زملاء العمل أو الشرطة. وحول هذا الصدد، علق شاب سوداني بقوله: «بعضهم... سعداء بالتنوع في بلدهم، وسعداء بتنوع الطعام وتنوع تصاميم الثياب. وآخرون يكرهوننا وحسب وأكنا نسرق مستقبلهم».

وذكر المشاركون في البحث أن حصولهم على الجنسية الأسترالية منحهم الشعور بالأمان وكانت نقطة انطلاقهم لبناء مستقبلهم في أستراليا. فكانت بمنزلة ضمان ضد أي محاولات مستقبلية لتهمجهم قسراً، وأتاح لهم أيضاً فرصة الحفاظ على هويتهم التقليدية وولائهم لأوطانهم بتسيير سفرهم خارج البلاد والعودة إلى أستراليا. وكما ذكر أحد الشباب الإثيوبيين قائلاً: «أشعر براحة أكبر حالياً. وإن حدث أي شيء، فلن أهجّر لأي مكان. فأنا أسترالي... وأقف على أرض صلبة».

وكلما زاد التحصيل الدراسي في المدرسة، وارتفعت مستويات احترام الذات، وعدم مغادرة المنزل وارتفع مستوى الدعم الاجتماعي في السنوات السابقة للوصول إلى أستراليا، زادت نسب الإبلاغ الذاتي عن الحالة الصحية بمرور الوقت. وارتبطت قوة الهوية العرقية ارتباطاً إيجابياً بالسعادة. فقد انخفضت كثيراً نسبة الإبلاغ عن كل من الحالة الصحية ومستويات السعادة بين المشاركين الذين شهدوا تجارب تمييز

عادة ما تُركّز الخدمات والسياسات والأبحاث المتعلقة باللاجئين في بلدان إعادة التوطين على أولى سنوات إعادة التوطين. بيد أن خبرات اللاجئين تختلف على مدار الوقت كما تختلف سياقات إعادة التوطين كلما طرأت تغيرات على السياسة وتقديم الخدمات واستقبال المجتمع المضيف وسياسات الوطن والمجتمع العرقي.

وتغيب عنا الصورة الكاملة المُحصّدة لخبرات اللاجئين المعاد توطينهم على مدار الوقت ولاسيما أحداث التوطين وخبراته بعيدة الأمد التي شهدتها الشباب اللاجئون المعاد توطينهم. وقد واجه اللاجئون الشباب المعاد توطينهم صعوبات لا يُستهان بها، مثل: تعطل مسارهم التعليمي الذي بدأه قبل هجرتهم والمعوقات ذات الصلة بالنجاح في دراستهم بعد هجرتهم، والمسؤوليات الأسرية الكثيرة بما في ذلك رعاية الأشقاء ومساعدة الوالدين، وتجارب التمييز العنصري في المجتمع المضيف. ومع ذلك، يمتاز اليافعون اللاجئون بلدونة كبيرة وقدرة عظيمة على التصدي لمثل هذه الصعوبات.

وكانت 'بدايات جديدة' دراسة طويلة اتبعت مناهج بحثية متنوعة بشأن توطين اللاجئين ورفاههم، وهدفت إلى محاولة فهم أساليب دعم توطين اليافعين اللاجئين فهماً أفضل. وفي ٢٠٠٤، بلغت عينة هذه الدراسة من اللاجئين اليافعين الذين تتراوح أعمارهم بين ١١ و ١٩ عاماً ١٢٠ لاجئ (٥٥ إناث و ٦٥ ذكور)، وقد تولى برنامج أستراليا الإنساني توطين جميع أفراد العينة، وكان هؤلاء الشباب اللاجئون ينتمون إلى ١٢ بلداً مختلفاً في إفريقيا والشرق الأوسط وأوروبا وبلغ متوسط فترة بقائهم في أستراليا عند هذه المرحلة نحو ستة أشهر. وجمعت سنويًا لمدة أربعة أعوام بيانات نوعية وكمية بشأن صحتهم النفسية وتجارب توطينهم. وفي عامي ٢٠١٢-٢٠١٣، تواصل الباحثون مع عينة البحث من جديد، إذ شارك ٥١ شاباً من أصل ١٢٠ شاباً (٢٥ إناث و ٢٦ ذكور) في مقابلة تفصيلية وأجابوا على استبيان قصير. وتراوحت أعمارهم في ذلك الحين ما بين ١٨ و ٢٧ عاماً وكانوا يعيشون في أستراليا منذ ثمانية إلى تسعة أعوام.

ومن العوامل التي ساعدت شباب العينة على إيجاد الوظائف التي يرغبونها: الدعم العاطفي والعملية من جانب أفراد الأسرة، وجهات الاتصال الشخصية مثل المعلمين وزملائهم من اللاجئين وغير اللاجئين ومزودي الخدمات وأفراد المجتمعات العرقية الذين كانوا همزة وصل للمعلومات عن قنوات التوظيف وفرص العمل المتاحة، ومعرفة اللغة الإنجليزية، وبرامج التسجيل الأكاديمي التي ساعدتهم على دخول الجامعة.

وبحلول ٢٠١٢-٢٠١٣، زار ثلث المشاركين أوطانهم. ومن بين من لم يقصدوا بلدانهم الأصلية، تبنى ٦١٪ أن تتاح لهم هذه الفرصة في المستقبل، في حين عرّف الباقي عن هذه الخطوة. ومن بين أسباب هذه الزيارات السياحة ورؤية الأهل وحضور حفلات الزفاف واللحمة مع أوطانهم والزواج. وعلق أحد الشباب السوداني الذي انتقل للعيش في إريتريا، بلد أجداده كما يُسميها، بقوله: «أن أكون موجوداً بالفعل في بلدي ووسط عائلتي يمنحني شعوراً بأنني لم أغادر قط، وهذا أمر جيد». وتعدّ زيارات العودة فرصة قيّمة لتجديد روابط الاتصال مع الوطن والحفاظ عليها. ومع ذلك، لم يُشِرْ أيُّ من المشاركين إلى رغبته في العودة الدائمة إلى وطنه، ولم تُقلل زياراتهم إلى بلدانهم الأصلية من انتمائهم إلى أستراليا.

الخلاصات

بعد مرور ثماني إلى تسعة أعوام من الوصول إلى أستراليا، أبدى غالبية الشباب المعاد توطينهم والمشاركين في عينة دراسة 'بدايات جيدة' انطباعاً إيجابياً عن الحياة في أستراليا بما في ذلك الشعور باهتمام المجتمع بهم، وتقبيات إيجابية عن صحتهم وسعادتهم ونوعية الحياة، والالتزام تجاه المواطنة الأسترالية وإكمال مستقبلهم حيث أُعيد توطينهم. وترتبط العوامل التي مهدت لتلك النتائج ولتنتائج أكثر عملية مثل التحصيل الدراسي والحصول على وظائف بكل من التجارب السابقة لإعادة التوطين والتالية له. ومن العوامل السابقة لإعادة التوطين والداعمة لنتائج الإيجابية: صغر السن عند الوصول إلى أستراليا وزيادة سنوات التعليم السابقة للهجرة، في حين أنّ للتجارب التي تلت عملية إعادة التوطين والشبكات القوية والدعم الاجتماعي أثر لا يُستهان به فضلاً عن أهمية الهوية العرقية القوية. وللتجارب المتميز العنصري أكبر الآثار السيئة على معدلات الإبلاغ الذاتي عن الحالة الصحية والرفاه وإكمال التعليم.

ولذلك، من الأهمية بمكان التصدي لممارسات التمييز العنصري وزيادة قنوات حصول اللاجئين على الخدمات والفرص العامة مثل التعليم وإيجاد فرص عمل، وتعزيز روابط التواصل مع المحيطين وبلد إعادة التوطين فهذا من شأنه زيادة فعالية برنامج إعادة

عنصري. والأهم من ذلك أنّه بعد ثماني إلى تسع سنوات من الوصول إلى أستراليا، ظلّ لعامل الاندماج في المجتمع أو الإقصاء منه أثر كبير على صحة الشباب وسعادته، إذ ارتفع متوسط مستويات الصحة والسعادة بين الشباب المندمجين مجتمعياً (والعكس صحيح).

ويُعدّ دخول المدرسة والحصول على التعليم أحد أكثر الفرص المرغوب فيها بين شباب اللاجئين المعاد توطينهم. وفي هذا الصدد علقّت شابة سودانية بقولها: «أرغب في استكمال دراستي والحصول على عمل وتكوين أسرة». إلا أنّ بعض العوائق تحول دون استكمال شباب اللاجئين تعليمهم الثانوي. فلم يُكمل سوى ٦٢٪ فقط من عينة البحث تعليمهم الثانوي بعد مرور ثماني إلى تسع سنوات من وصولهم إلى أستراليا. بيد أنّه كانت تقل احتمالية إنهاء التعليم الثانوي لمن سبقوهم في الوصول إلى أستراليا وتعرضوا للتمييز العنصري في أستراليا أو شهدوا حملاً في سن المراهقة والوالدية مبكرة. والأهم من ذلك، تزداد خماس مرات احتمالية إنهاء التعليم الثانوي لمن ذكروا عدم تعرضهم للتمييز العنصري في أستراليا عنم ذكروا تعرضهم للتمييز.

ولا يوجد مسار عمل واحد لجميع اللاجئين الشباب. وفي العينة التي درستها، أظهرت مقابلات المتابعة التي أجريت في الفترة بين ٢٠١٢-٢٠١٣ أنّ ٤٥٪ من المشاركين كانوا يعملون غالباً في وظائف مؤقتة أو بدوام جزئي في مجالات رعاية الأطفال والأمن ورعاية المسنين والبيع بالتجزئة في حين واصل عدد مماثل بدلا عن ذلك تعليمه ما بعد الثانوي أو جمع بين العمل والتعليم العالي بما فيه الحصول على كل من الدرجات الجامعية والتدريب المهني. بينما كان المتبقون يروعون أطفالاً أو أبناء وأمّهات أو كانوا ما زالوا يبحثون عن عمل. وفي هذا الصدد، علق شاب إثيوبي بقوله: «لا أريد أن أكون مثل أقل مستويات الناس من حولي. كهؤلاء العاطلين على سبيل المثال ... لا أريد أن أكون على هذا النحو. بل أريد أن أعيش حياة كريمة».

وعلى وجه الخصوص، بسبب ضغط الأعباء المالية تجاه الأسرة في أستراليا وخارجها، ذكر كثير من الشباب أنهم قبلوا العمل بوظائف لا تتطلب مهارات بدلاً عن استكمال تعليمهم وذلك من أجل الحصول على دخل سريع. وبعد مرور ثماني إلى تسع سنوات من وصولهم إلى أستراليا، ذكر ٩٠٪ من يافعات عينة البحث و٥٤٪ من يافعي العينة أنّهم كانوا يُرسلون بعض دخلهم أو معظمه لدعم أسرهم المقيمة خارج أستراليا.

ساندرا غيفورد sgifford@swin.edu.au

بروفيسورة الأنثروبولوجيا ودراسات اللاجئين، معهد سوينبرن للبحوث الاجتماعية، جامعة سوينبرن للتكنولوجيا
www.swinburne.edu.au/research/institute-social-research/research

١. غيفورد، وس. م.، وكوريا فيليز الأول، وسامسون ر. (2009) بدايات جيدة للشباب اللاجئين الذين وصلوا مؤخرا: تعزيز الرفاه في الأعوام الثلاثة الأولى من إعادة توطينهم في ميلبورن، أستراليا. مركز لاتروب لأبحاث اللاجئين 34674/34674 <http://apo.org.au/node/34674> (2014) «دراسة طويلة حول توطين اللاجئين: التحديات المنهجية والأخلاقية في بحث بدايات جيدة» مجلة دراسات اللاجئين، 28 (2)

<http://jrs.oxfordjournals.org/content/28/2/238.full.pdf+html>

(Good starts for recently arrived youth with refugee backgrounds:

Promoting wellbeing in the first three years of settlement in Melbourne, Australia.)

(Studying refugee settlement with longitudinal research: methodological and ethical challenges from the Good Starts study)

التوطين على الأمد البعيد، ودعم الشباب اللاجئين على تحقيق طموحاتهم ومواصلة مستقبلهم الواعد.

سيليا ماكمايكل celia.mcmichael@unimelb.edu.au

محاضرة، كلية الجغرافيا، جامعة ميلبورن

<http://geography.unimelb.edu.au/>

كيتلين نان caitlin.nunn@durham.ac.uk

زميلة باحثة دولية، كلية العلوم الاجتماعية التطبيقية، جامعة دورام. وزميلة باحثة مساعدة، مركز التنوع والرفاه الثقافي، جامعة فيكتوريا، أستراليا www.dur.ac.uk/sass/

إغناسيو كوريا فيليز ignacio.correavelez@qut.edu.au

بروفيسور مشارك، كلية الصحة العامة والخدمة الاجتماعية، جامعة كوينزلاند للتكنولوجيا

www.qut.edu.au/health/about/schools/school-of-public-health-and-social-work

رفض إعادة التوطين: حالة الفلسطينيين

آن عرفان

غالباً ما كان رفض دعوى إعادة توطين الفلسطينيين مدفوعاً بمخاوف سياسية وتوضح دراسة الحالة هذه أهمية إشراك اللاجئين مباشرة عند وضع حلول دائمة.

ظلت رغبة الفلسطينيين في العودة قوية مستندة في ذلك إلى تأييد الأمم المتحدة الرسمي لحق العودة من خلال القرار ١٩٤. وتعالق الأصوات المناهضة بتفعيل هذا الحق الذي أصبح محور الخطاب السياسي الفلسطيني، وما زال القرار ١٩٤ الصيحة الشعبية الفعالة التي تنادي بها أصوات الفلسطينيين اليوم. وأثارت تصريحات الرئيس الفلسطيني محمود عباس في ٢٠١٢ غضب الفلسطينيين في الشتات عندما قال إنه على استعداد للتخلي عن حقه في العودة إلى مدينة صفد مسقط رأسه.

على مدى أكثر من سبعة عقود من التهجير واسع النطاق، كان مما اتفق عليه الفلسطينيون اتفاقاً جماعياً معارضتهم الثابتة لإعادة التوطين كحل دائم لأزمته. فقد رفضت القواعد الشعبية ومن ثم منظمة التحرير الفلسطينية أي اقتراح بإعادة التوطين في بلد ثالث على أساس أن ذلك الحل سيقوض حقوق الفلسطينيين السياسية والوطنية كشعب، ورفضت كذلك الاندماج في المشابهة الدول المضيفة.

حق العودة

وينبغي أن تُفهم معارضة الفلسطينيين لإعادة التوطين ضمن هذا السياق. فإعادة التوطين كحل دائم يتعارض ضمناً مع حق العودة. ويخشى كثير من اللاجئين الفلسطينيين، لأسباب مُحقة في بعض الأحيان، من وجود دوافع سياسية وراء خطط إعادة التوطين أو من أن تكون قد وُضعت خصيصاً لتقويض قضيتهم السياسية 'بحلها' نهائياً وإلى الأبد. وهكذا لم يُنظر أبداً إلى إعادة التوطين على أنه حل إنساني خالص لأنه دائماً ما يكون مصطبغاً بالصبغة السياسية. ورُسخت منظمة التحرير الفلسطينية هذا

يُفسر اعتراض اللاجئين الفلسطينيين المحموم على إعادة التوطين بتمسكهم الكبير بحق العودة الذي كان وما زال من أهم المبادئ المحورية للحركة الوطنية الفلسطينية منذ عام ١٩٤٨ عندما غادر كثير من اللاجئين الفلسطينيين ديارهم معتقدين أنهم سيعودون إليها قريباً، ونتيجة لذلك الاعتقاد، لم يأخذوا معهم إلا قليلاً من مقتنياتهم. ومع أن الأحداث على أرض الواقع قضت تماماً على هذه الخطط المباشرة، لم يفقد الفلسطينيون الأمل في احتمالية عودتهم في المستقبل. بل على العكس من ذلك،

أنَّ هذا الحل هو الأنسب للاجئين الفلسطينيين في ضوء رفض إسرائيل تشجيع عودتهم. وكان يُعتَقَد أنَّ عملية إعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين في جميع أنحاء العالم العربي ستكون واضحة المعالم ومباشرة لما بينهم من علاقات وروابط لغوية وثقافية مشتركة.

إخفاق إعادة التوطين

وعلى الصعيد العالمي، كانت الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة تحبذان هذا الخيار وتميلان إليه. واتسم ذلك بأهمية كبيرة لأنَّ الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة كلاًهما كانتا المشجعتان والممولتان الرئيسيتان لوكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونورا) التي أُسِّسَتْ في ١٩٤٩ باعتبارها هيئة متخصصة في الأزمة الفلسطينية. وفي حين كان تركيز هذه الوكالة منصباً في المقام الأول على الإغاثة، بدأت في خمسينيات القرن الماضي تركز أكثر على وضع خطط أوسع نطاقاً لإعادة توطين الفلسطينيين. وتشير كلمة 'تشغيل' الواردة في اسم هذه الوكالة إلى أنَّ عملها يتركز في وضع خطط عمل تهدف إلى تسهيل عملية الاندماج المحلي للاجئين والتنمية الاقتصادية. وفي عام ١٩٥٢، سمحت الجمعية العمومية للأمم المتحدة للأونورا بتمويل إعادة

العداء واسع الانتشار في مؤسساتها إزاء إعادة التوطين وذلك باتخاذ موقف رسمي معارض لأي خطة دولية تسعى إلى إدماج اللاجئين الفلسطينيين في البلد المضيف أو إعادة توطينهم في بلد ثالث.

ازدادت مقاومة اللاجئين الفلسطينيين لإعادة التوطين بسبب تصورهم ارتباط إعادة التوطين بمنظومة الأمم المتحدة. فكثير من اللاجئين الفلسطينيين يشككون بنوايا المجتمع الدولي على العموم والأمم المتحدة بصفة خاصة إذ ينظرون إليهما على أنهما يناحزان لإسرائيل. ولم تفلح البرامج التي وضعتها الأمم المتحدة بهدف غير رسمي يتمثل في تسهيل عملية إعادة التوطين فلم تُهدئ هذه المخاوف.

وفي العقد الأول بعد عام ١٩٤٨، ركزت الأمم المتحدة على محاولة إعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة (العربية) أو في بلدان ثالثة (عادةً ما يُتَخَيَّل أنها بلدان عربية أيضاً). وجاء هذا الحل تماشياً مع التفضيل الدولي في الفترة التي تلت الحرب لإعادة التوطين على العودة. وبالإضافة إلى ذلك، بدأ



جدارية في مخيم للاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية تطالب بحق العودة.

الدمج لغاية تحقيق الهدف المحدد وهو إعادة دمج اللاجئين الفلسطينيين خارج فلسطين.

إعادة التوطين الفردي

لكن هذه الخطط قُوِّبَت بالمعارضة والرفض الشديدين من اللاجئين الفلسطينيين أنفسهم. وعندما انتبه اللاجئون الفلسطينيون إلى أنَّ هذه الخطط تفترض لهم مستقبلاً خارج فلسطين، رفضوا رفضاً قاطعاً الانصياع لهذه الخطط أو المشاركة فيها. وكان تعنتهم هذا إضافةً إلى التكلفة الباهظة المترتبة على تنفيذ خطط الأونروا دافعاً لها للتخلي في نهاية الأمر عن برنامجها مَحُولَةً تركيزها إلى التعليم وذلك في أواخر خمسينيات القرن الماضي. ومع ذلك، دام تأثير هذه الخطط واستمر أطول بكثير من مدتها، وظلَّ إعادة التوطين المصدر الرئيسي للتوتر والشك في علاقة اللاجئين بالأونروا. وما ذاك سوى مثال مبكر للضرر الدائم الذي يمكن أن يحدث عندما يخفق التخطيط الإنساني في منح توقعات اللاجئين الاهتمام الكافي.

ولأسباب مشابهة، قاوم اللاجئون الفلسطينيون أيضاً جهود الأونروا المبذولة في مجال تطوير مخيماتهم وتحقيق الاستقرار في البنية التحتية فيها في الخمسينيات ففي نظر اللاجئين أنفسهم، لا تمثل هذه التحركات سوى جزءاً آخر من الخطة نفسها لإعادة توطينهم خارج فلسطين دائماً وأبداً. ورداً على ذلك، اقتلع اللاجئون الأشجار التي زرعها الأونروا، وكتبوا على جدران المباني شعارات ضد إعادة التوطين بالرداذ الأحمر، وتظاهروا، وأعلنوا الإضرابات. ونظراً لأنَّ معارضة اللاجئين لإعادة التوطين كانت شديدة جداً، لم تستطع الأونروا تنفيذ خطتها، وهذا مثال آخر للمشكلات الناجمة عن عدم إشراك اللاجئين أنفسهم بالدرجة الكافية.

ولم يكن عداء اللاجئين الفلسطينيين السبب الوحيد إزاء عدم تنفيذ إعادة التوطين أو السعي بجديته لتنفيذه، بل كانت هناك عقبة كبيرة جداً وهي معارضة الدول العربية سواء تلك التي تستضيف أعداداً هائلة من اللاجئين الفلسطينيين أم تلك التي تُستهدف لخطط إعادة التوطين فيها كبلد ثالث. وربما باستثناء الأردن، كانت هذه الحكومات تخشى أن يجبرها إعادة التوطين ويرغمها على قبول أعداد كبيرة من اللاجئين وتجنسهم. وكثيراً ما تحدثت الدول العربية في محافل الأمم المتحدة حول إعادة توطين الفلسطينيين وأعربت عن استيائها لذلك، وطالبت بالعودة بدلاً من إعادة التوطين كحل ملائم ومقبول. وبدون دعم العرب، لن يكون هناك فرصة كبيرة لإنجاح إعادة التوطين. وفي عام ١٩٨٧ ذكر جورجيو جياكوميللي المفوض العام للأونروا إنه رغم أنَّ الوكالة قد وضعت هدفاً

ومع ذلك، سعى كثير من الفلسطينيين الفرديين بنجاح للحصول على إعادة التوطين في بلد ثالث، والحصول على الجنسية في بلاد مثل: أوروبا، وأمريكا الشمالية، وأمريكا اللاتينية. وفي معظم الحالات التي تقدم فيها الفلسطينيون بطلبات للجوء، ما زالوا يُعَرَّفون على أنَّهم لاجئون فلسطينيون وما زالوا يفضلون العودة كحل طويل الأمد للشعب الفلسطيني المنفي.

كما تلقت الهجرة إلى دول الغرب الدعم القانوني وذلك في عام ٢٠١٢ من حكم قضائي صدر عن محكمة العدل الأوروبية التي استطاعت إيجاد سابقة قانونية يستند إليها الفلسطينيون في التقدم بطلبات للجوء في أوروبا. وأحسبنا قيل، تراجمت منظمة التحرير الفلسطينية عن موقفها بشأن إعادة التوطين الفردي معترفةً أنَّ ذلك لا يتعارض بالضرورة مع حقوق العودة الجماعية.

وتلقت قضية إعادة التوطين الفردي مدلولاً جديداً في سياق الأزمة السورية. فقد قدمت سوريا على مدار التاريخ بعضاً من أفضل الظروف والاستحقاقات للاجئين الفلسطينيين في العالم العربي، لكنَّ الوضع انقلب رأساً على عقب بسبب الحرب الحالية. فمُنذ عام ٢٠١١، فرَّ أكثر من ١٠٠ ألف فلسطيني من ديارهم في سوريا ليصبحوا لاجئين للمرة الثانية. وبما أنَّ الأردن ولبنان كانتا من أوائل الدول التي أوصدت أبوابها أمام الفلسطينيين المهجَّرين من سوريا، تطلع بعضهم للجوء في أوروبا.

وعلى العموم، أُلقت أزمة الفلسطينيين الفارين من سوريا الضوء على بعض المشكلات طويلة الأمد التي تواجه اللاجئين الفلسطينيين الفارين منها. وقد أثر ارتباطهم بالأونروا وليس

وهذا الشعور الذي يشعر به اللاجئون الفلسطينيون ليس استثنائياً نظراً لأن كثيراً من مجموعات اللاجئين ما زالت تفضل العودة على أي حلول أخرى. وفي نهاية المطاف، إذا كان اللاجئون الفلسطينيون يرغبون في العودة إلى ديارهم، فمن غير المرجح كثيراً أن يتبنوا التدابير التي يخشون من أن تكون سبباً في تقويض قدرتهم على عودتهم إلى ديارهم الأصلية. ومن ثم، يستحق الأمر استكشاف سبل جديدة لإعادة بناء الحلول الدائمة الثلاثة من أجل تخفيف حدة هذا الخوف والقلق. وتوضح القضية الفلسطينية أنه إذا كان من الممكن وضع وتصميم برنامج لإعادة التوطين من شأنه ألا يؤثر سلباً على إمكانية العودة، فعندئذٍ يمكن للفلسطينيين تقبله.

وخلاصة القول، من الجدير ذكره أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نفسها ما زالت تؤيد بشدة العودة الطوعية كحل دائم لجميع اللاجئين، ولا تنظر لإعادة التوطين في بلد ثالث إلا كإجراء مؤقت بعد استفاد اللاجئين الآخرين. وبناءً على هذا، فإن متطلبات الفلسطينيين تتماشى تماماً مع الأمم المتحدة.

آن عرفان a.e.irfan@lse.ac.uk

مرشحة لنيل درجة الدكتوراه في قسم التاريخ الدولي، كلية لندن الجامعية للاقتصاد www.lse.ac.uk

١. للاطلاع على المقابلة كاملة، انظر مجلة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، سبتمبر/أيلول 1987.

٢. نص الحكم الصادر عن محكمة العدل العليا بشأن مصطفى عبد الكريم الكوت وأخريين <http://bit.ly/Curia-ElKottjudgement>

بمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين سلباً عليهم ووضعه في وضع لا يُحسدون عليه إذ جعلهم غير مؤهلين للاستفادة من برامج إعادة التوطين التي تنظمها المفوضية على نطاق واسع. وبدلاً من ذلك، كان عليهم أن يتقدموا بطلبات لجوء فردية، وغالباً كانوا لا يُعرفون على أنهم لاجئون سياسيون أو حتى معدومي الجنسية. ويعني ضعف الفلسطينيين القانوني أنهم قد يُحرمون من الحماية التي تُمنح للاجئين الآخرين بما في ذلك ما يخص إعادة التوطين.

الخلاصة

يُعدّ وضع اللاجئين الفلسطينيين وضعاً استثنائياً في كل الأحوال إذ تنفرد قضيتهم بطول تهجيرهم واتساع نطاقها ومأسستها. ومع ذلك، يمكن لوضعهم هذا أن يقدم لنا دروساً قيّمة لا سيما عندما يتعلق الأمر بإعادة التوطين.

وفي حالة الفلسطينيين، لم يخفق حل إعادة التوطين فحسب بل لم يُنفذ أصلاً. وفي حين أن معارضة اللاجئين الشديدة لإعادة التوطين كانت مدفوعة بمخاوف سياسية، لم تكن الأجواء موالية بسبب إخفاق عمال الإغاثة الإنسانية الدوليين في التعامل معهم مباشرة. وكانت النتيجة أن تملك اللاجئين الفلسطينيين شعور دائم بعدم الثقة والشك ما أدى إلى توتر علاقات اللاجئين بالأونورا بصفة خاصة والأمم المتحدة بصفة عامة.

وترجع أسباب الشك الذي ساور كثير من اللاجئين الفلسطينيين نحو إعادة التوطين إلى التداعيات المتصورة من ديمومة الحل.

إعادة توطين اللاجئين البولنديين بعد الحرب العالمية الثانية

أغاثا بواشتوك

لا شك في أن إقرار قانون إعادة توطين البولندي وإقامة الهيئات المختلفة المرتبطة به قد مثل استجابة غير مسبوقه للتحدي الذي يواجه الهجرة الجماعية في المملكة المتحدة.

المدينة الجديدة هناك. وكان القصد من الخدمة في الفياق توفير الفرص من أجل الإبقاء عليهم وتعليمهم، وأبرم اتفاق مع النقابات العمالية البريطانية يقضي بعدم السماح بتوظيف البولنديين إلا إذا كانوا من فياق إعادة التوطين البولندية على أن تكون وظائفهم في الفئات التي توافق عليها وزارة العمل.

وتمثل الهدف من قانون إعادة التوطين البولندي لعام ١٩٤٧ في إعادة توطين اللاجئين السياسيين في المملكة المتحدة في وقت كانت فيه البلاد على شفير تضخم الأعداد السكانية لعدة أسباب، طبعاً

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية في عام ١٩٤٥، كان من الواضح أن القوات واللاجئين البولنديين في الخارج لن يتمكنوا من العودة إلى بلادهم الأصلية، وبذلك تولت الحكومة البريطانية مسؤولية رعايتهم. وتمثلت أول خطوة في تأسيس فياق إعادة التوطين البولندية في مايو/أيار ١٩٤٦ للتعامل مع أكثر من ربع مليون جندي بولندي داعم للحلفاء الغربيين ممن تبين لهم أنهم لن يتمكنوا من العودة إلى ديارهم. ومن هنا قُدِّمت المساعدة إلى هؤلاء الجنود والطيارين أيضاً العاملين خارج بلادهم من خلال هذه الفياق للبقاء في المملكة المتحدة والاستيطان بها وبدء حياتهم

فبراير/ شباط ٢٠١٧

www.fmreview.org/ar/resettlement

السابقة للجيش وسلاح الجو لتكون سكناً مؤقتاً للقوات البولندية وعائلاتهم. ومع حلول شهر أكتوبر/تشرين الأول ١٩٤٦ وُزِعَ ما يقارب ١٢٠ ألفاً من الجنود البولنديين في ٢٦٥ مخيماً في أنحاء المملكة المتحدة. ومع مرور السنين، تمكن هؤلاء من إحضار زوجاتهم وعائلاتهم إلى بريطانيا للانضمام إليهم ليصبح العدد الإجمالي فيما بعد ٢٤٩ ألفاً. وكانت المخيمات قد أقيمت على العموم في أماكن نائية في أكواخ نيسن أو غيرها من دور الإيواء سيئة الجودة التي كان كل واحد منها يؤوي أكثر من عائلة واحدة. وزُوِّدَت الأكواخ بالإضاءة الكهربائية والتدفئة من خلال مدافئ الاحتراق البطيء لكن التهوية والضوء الطبيعيين كانا في حالة سيئة. ومع ذلك، كانت تلك المخيمات بالنسبة للجبل الأول من البولنديين رمزاً للاستقرار وبالنسبة للجبل الثاني منهم بقيت في ذكارتهم على أنها أماكن سعيدة مفعمة بالحياة.

وإضافة إلى الخدمات الأساسية التي يحتاجها اللاجئين الجدد من ناحية السكن والصحة والرفاه الاجتماعي والخدمات الاجتماعية الأساسية والتوظيف كان هناك طلب متزايد على التعليم. وفي عام ١٩٤٧ أقيمت لجنة تعليم البولنديين بتمويل من البرلمان نفسه. وكان الهدف الأساسي من هذه اللجنة تمكين البولنديين من الاندماج في المدارس البريطانية والمهنة البريطانية دون المساس برغبتهم الفطرية تجاه المحافظة على ثقافتهم البولندية ومعرفتهم بالتاريخ البولندي وأدبه. وتضمن ذلك تقديم المعارف الكافية لهم باللغة الإنجليزية وبطريقة العيش البريطانية أيضاً وذلك من خلال التعليم في المؤسسات البريطانية المناسبة لإعدادهم نحو إعادة التوطين إما في المملكة المتحدة أو في الخارج.

وقدّرت المصروفات الثانوية لهذه اللجنة بمليون جنيه إسترليني خلال السنة الأولى من إنشائها ثم ارتفعت بين عامي ١٩٤٨-١٩٤٩ إلى مليون ونصف جنيه إسترليني. وخلال سبع سنوات ونصف من تاريخ إنشائها بلغ إجمالي مصروفات اللجنة تسعة ملايين جنيه إسترليني.

ولا غرابة في أنه بالنسبة للجبل الأول من القادمين كانت خبرة الاستيطان صعبة وأكثر طولاً من المتوقع. أما بالنسبة للبولنديين الشباب فكان التكيف والدمج، بل الاندماج الكامل في المجتمع البريطاني، عملية طبيعية فطرية ولا شك أن توفير التعليم في هذا الإطار كان له فائدة عظيمة. وأصبح تعلم اللغة الإنجليزية الخطوة الأساسية التي لا بد من اتخاذها نحو تحقيق هذا الحلم الطموح.

ومنذ مارس/آذار ١٩٤٨ أعلنت وزارة الداخلية عن قبول طلبات الجنسية البريطانية من الجنود البولنديين السابقين الذين منحوا



كوخ نيسن في مخيم حديقة نورثويك العامة، بني أصلاً عام ١٩٤٣ كمشفى أمريكي ميداني وتستخدمه قبالي إعادة التوطين البولندية منذ عام ١٩٤٧.

أهمها الهجرة. وموجب هذا القانون سُحِّح للاجئين البولنديين في المملكة المتحدة الحصول على الوظيفة ورواتب التعطل عن العمل (البطالة). كما حدّد هذا القانون مسؤوليات مختلف الدوائر الحكومية في توفير الخدمات الصحية ورواتب التقاعد والتعليم لجميع هؤلاء البولنديين.

ولقي القانون ترحيباً في البرلمان إذ أُعْتَبِرَ على أنه واحد من أهم ما صدر عن الدولة لأنه غيّر الاتجاهات ومواقف الأشخاص نحو الأجانب الذين وصلوا إلى هناك وقتها. ومكّن القانون البولنديين من الاندماج في المملكة المتحدة والمساهمة في توفير العمالة المطلوبة من الاقتصاد البريطاني وفي الاستشفاء من الحرب. ومع انتهاء عام ١٩٤٩، بلغ عدد المعاد توطينهم من الجنود البولنديين وعوائلهم ١٥٠ ألفاً في المملكة المتحدة وما زال أبناؤهم وأحفادهم يمثلون الجزء الأكبر من المجتمع البولندي في المملكة المتحدة الموجود اليوم حالياً. ومع مرور الوقت، أثبت البولنديون أنهم مساهمون متفانون في إعادة بناء الاقتصاد البريطاني وأصبح اللاجئين البولنديون بذلك أكثر شريحة مزدهرة من مجموعات اللاجئين في المملكة المتحدة.

وكانت تلك المرة الأولى في تاريخ الهجرة في المملكة المتحدة التي يُسَنُّ بها هذا النوع من القوانين بحيث يكون موجهاً تماماً وحصراً على مجموعات اللاجئين. وأثبت القانون قضية مفادها أن توفير الموارد الكافية والاستجابة الإيجابية لحاجات اللاجئين يمكن أن تسهل عملية الدمج في المجتمع المضيف إلى درجة كبيرة.

وراء كواليس هذه القانون بُدِّلت جهود كبيرة جداً تضمنت إنشاء مخيمات إعادة التوطين البولندية. واستخدمت المعسكرات

في الصحف المحلية في تلك الفترة الزمنية ”رما يختلفون بمقوماتهم وتاريخهم الماضي، لكن هذا الاختلاف نفسه هو الذي أقيمت عليه المجتمعات المشتركة للمدينة“.^٢

أغاثا بواشتوك caucor@hotmail.com

محاضرة في التاريخ، الجامعة البولندية في الخارج في لندن،
www.puno.edu.pl/english.htm

١. مذكرة من وزير التعليم ووزير الدولة لإسكتلندا 146/ED128، 2-pp1.
- تقرير حول المناهج الدراسية والتوظيف في المدارس البولندية للجنة 13 يوليو/تموز 1948 3, 5/ED128.
٢. جريدة ميلتون مويراي تايمز، يوليو/تموز 1952 (Melton Mowbray Times).

حق الجنسية البريطانية. وفي نهاية المطاف، أصبح البولنديون مساهمين متهاينين في إعادة بناء الاقتصاد البريطاني وكذلك تمكن الذين حصلوا منهم على التعليم الثانوي أو العالي من تأسيس مناصب ذات منفعة مادية واجتماعية أحياناً في سوق العمل البريطاني وانتهجوا مهناً ناجحة. وشيئاً فشيئاً مع مرور الوقت تبين أن اختلاف ثقافتهم وتقاليدهم وتشاركهم في الألم والصدمة التي تسببت بها خبرتهم في الحرب أصبحت فيما بعد من الأسس التي ساهمت في نهاية المطاف في بناء حياتهم في المجتمعات المحلية هناك. وبذلك، كان هدف اللجنة بتبني المنفيين البولنديين وتقديم حياة جديدة لهم قد تحقق تدريجياً. وكما تقول إحدى المقالات

إعادة التوطين: أين الدليل وما الاستراتيجية؟

أليكساندر بيتس

عند الحديث عن إعادة التوطين، يلاحظُ أنّ هناك ضعفاً شديداً في تحديد الأهداف والغايات التي يُتوقع من إعادة التوطين تحقيقها، يرافقه ضعف في قياس النتائج المتحققة منها. ولتفعيل إعادة التوطين، لا بد من أن تقوم على قاعدة قوية من الأدلة ولا بد من تحسين مستوى التنسيق الدولي.

إعادة التوطين واحدة من مجالات سياسات اللجوء التي لم يُسلطَ كثير من الضوء عليها، إذ غالباً ما يُنظر إليها على أنها عملية خيرية في أساسها وأنها وسيلة تعزز من إيمان البلدان البعيدة ومنظمات المجتمع المدني بأنها 'تصنع الفرق'. ورغم الأهمية التاريخية والثقافية التي حظيت بها إعادة التوطين في البلدان الرئيسية التي تعيد توطين اللاجئين فيها كالولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأستراليا، ما زال الغرض من إعادة التوطين ونتائجه المتوخاة غائبين عن معظم النقاشات أو الدراسات.

وهناك بالفعل بعض الحقائق الاستفزازية التي تُلمح إلى سبب إثارة القلق المسوّغ أولها أنّ إعادة التوطين دائماً ما لا تتاح إلا لبعض الناس دون غيرهم بنسبة تقل عن ١٪ من اللاجئين في العالم. كما أنّها ليست الحل الذي يسعى له غالبية الأشخاص ومثال ذلك أنّ ٧٠٪ تقريباً من اللاجئين السوريين البالغ عددهم مائة ألف والذين تواصلت معهم مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين لغايات إعادة توطينهم في كندا في أواخر عام ٢٠١٥ أفادوا أنّ إعادة التوطين في كندا لم تكن رغبتهم. وهذا ما يشير إلى تداخل ترتيبات توفير الموارد لأننا نصرف قرابة ١٣٥ دولاراً أمريكياً على كل لاجئ في العالم الغربي لقاء دولار أمريكي واحد فقط نصرّفه على كل لاجئ في المناطق النامية من العالم.^١

وفي الواقع، كثير من سياسات إعادة التوطين الأوروبية ظهرت مؤخراً كاستجابات لحظية مرتجلة 'لأزمة' اللجوء الأوروبية، ومن أمثلة ذلك توسيع المملكة المتحدة لتغطية خططها المتعلقة بإعادة نقل الأشخاص المستضعفين لتضمن ٢٠ ألف سوري، ولم يأت ذلك الإجراء إلا لسبب واحد فقط وهو ظهور صورة رفات الطفل اللاجئ السوري آلان كردي على جميع الصفحات الأولى للصحف البريطانية، إذ بعد يوم واحد من نشر تلك الصور أصبحت إعادة التوطين حلاً.

ومن الأمور الغريبة الغموض الذي يعتري تحديد الغرض من إعادة التوطين التي يُتّرضُ بها أن تكون أداة للحماية وحلاً مستداماً وسبباً استراتيجياً لتعزيز الحلول الدائمة الأخرى للمساعدة في التشارك بالأعباء وتحقيق التضامن الدولي. لكن أثر إعادة التوطين يكاد لا يخضع لأي قياس كان نسبة لأي غرض من الأغراض المفترضة

والمشاكل التي يفتقر إليها أن تكون أداة للحماية وحلاً مستداماً وسبباً استراتيجياً لتعزيز الحلول الدائمة الأخرى للمساعدة في التشارك بالأعباء وتحقيق التضامن الدولي. لكن أثر إعادة التوطين يكاد لا يخضع لأي قياس كان نسبة لأي غرض من الأغراض المفترضة

عامل جذب' للمهاجرين إلى البلدان المضيفة في الإقليم المحيط بالدولة الأصلية، وأن المساعدة الإنسانية في المنطقة توفر بديلاً أكثر فعالية من إعادة التوطين. أما من ناحية مؤيدي إعادة التوطين، فتدور مزاعمهم حول أن إعادة التوطين يحد، على سبيل المثال، من وصول طالبي اللجوء غير النظاميين إلى البلدان التي تقع خارج إقليم البلدان الأصلية. ويقولون أيضاً إن إعادة التوطين تعزز التزام الدول المضيفة في تطوير معايير اللجوء حول العالم، وليس القصد هنا تفنيد ادعاءات أي من الطرفين، المؤيد والمعارض، فقليل من ادعاءاتهما مغلوطة بالضرورة. بل القصد هنا أن نقول إن هذه المزاعم لم تخضع للاختبار بعد للتأكد من مدى صحتها.

وقد أكدت مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين في وثائقها المتعاقبة على مدى الوظائف التي تؤديها إعادة التوطين. ومع ذلك، لا يوجد سوى قليل من الأبحاث التي تبين ما إذا كانت إعادة التوطين تلبى مختلف هذه الأهداف أم لا ولا تبين متى تحقق إعادة التوطين تلك الأهداف. فالأبحاث ضرورية من أجل إخضاع هذه الوظائف المفترضة إلى الاختبار التجريبي، وعلى أي حال جميع أهداف إعادة التوطين تنصب في هذه الفرضيات القابلة للفحص والاختبار:

وظيفة إعادة التوطين + مثال عن فرضية يمكن اختبارها
التضامن الدولي والتشارك بالمسؤوليات - تؤثر على سلوك الدولة المضيفة
الحماية - تصل إلى الأكثر استضعافاً
الاستخدام الاستراتيجي- يزيد من قوة الحلول الدائمة الأخرى
فهم الجمهور العام- يقود إلى تعظيم دعم الجماهير
التعامل مع القادمين الجماعيين (طالبو اللجوء) - يجنب الدول المضيفة ممارسة الإعادة القسرية

وحتى يومنا هذا، ما زالت الأبحاث تضع تركيزاً أساسياً على ثلاثة مجالات عامة. أولها تقديم المعلومات الوصفية حول نشوء سياسة إعادة التوطين وتطورها. وثانيها العمل على الإدماج الاجتماعي للاجئين المعاد توطينهم، وثالثها الأبعاد الثقافية لخبرة إعادة التوطين. وهكذا، خلفت هذه الأبحاث فجوات كبيرة في مجالات مختلفة. فمن الناحية المنهجية، لم تقدم الأبحاث كثيراً من المعلومات النوعية أو المقارنة بما يكفي لإثراء السياسات. أما من الناحية الموضوعية، فهناك فجوات في الأبحاث التي نادراً ما درست السياسة لإجابة على أسئلة من قبيل: كيف تسير وظائف 'صناعة إعادة التوطين'. وما هي علاقات القوى والمصالح التي تديم

وتاريخها خاصةً أن هناك عدة دول وأقاليم دأبت خلال تاريخها الطويل على التمسك بالتزاماتها في توفير إعادة التوطين. وهناك أيضاً أسباب اقتصادية-سياسية ضمنية، لأن 'صناعة إعادة التوطين' تعني صرف مليارات الدولارات سنوياً للمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني المشاركة في تلك العملية. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، على سبيل المثال، تمارس المنظمات (الدينية منها على وجه الخصوص) ضغوطاً كبيرة في عواصم الولايات وفي واشنطن العاصمة لمناصرة توفير أماكن لإعادة توطين اللاجئين من فيهم المجموعات المحددة. لإعادة التوطين تضفي شعوراً طيباً وإراحة للنفس.

لكن إعادة التوطين بدأت تتحول أكثر من أي وقت مضى إلى وظيفة غير معلنة لإدارة الهجرة، فهي تضفي الصفة الشرعية على بعض أنماط دخول بعض اللاجئين، بينما تحرم غيرها. وليس من المصادفة أن بعض الدول التي تتمتع بأقوى تقاليد إعادة التوطين هي نفسها التي يُنظر إلى اللجوء الآتي فيها بأعلى درجة من الشك. ففي أستراليا، على سبيل المثال، كل من يصل إلى البلاد دون اتباع القنوات النظامية يُطلق عليهم اسم 'الملتفون على طابور الانتظار'.

لا ينبغي أن يُفهم أن أياً مما سبق ذكره في هذا النقاش يهدف إلى الدعوة إلى التوقف عن ممارسة إعادة التوطين التي تمثل بالفعل جزءاً مهماً من مجموعة الأدوات التي تهدف إلى حماية اللاجئين ومساعدتهم بل غالباً ما تُتجزع معظم الوظائف التي تحددها لها مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين. لكن القصد الإشارة إلى النقص الحاصل في القاعدة المعرفية الضرورية لتبني بالبرهان التجريبي ماهية الأهداف التي تعمل 'إعادة التوطين' على تحقيقها، ومن الذين يستفيدون منها (بعيداً عن إدامة صناعة إعادة التوطين) وعلى أي أساس تُحقق هذه النتائج؟ وما أن الاتجاه العام بدأ يعيد تصور إعادة التوطين بالنظر إليها على أنها 'طرق'، تصبح هذه الأسئلة المطروحة أكثر إلحاحاً.

تحسين قاعدة الأدلة

مقارنةً بالمجالات الأخرى في دراسات اللاجئين، يلاحظ وجود شح كبير في البحوث المكتوبة حول إعادة التوطين التي، بدلاً من أن تقوم على قاعدة من الأدلة شأنها شأن بقية مجالات دراسات اللاجئين، ترتكز على المعتقدات والعادات والثقافات، وغالباً ما تُبنى سياسات إعادة التوطين على الممارسات التاريخية السابقة وحشد الضغط بدلاً من الاستناد إلى أهداف موضحة جيداً وإلى فهم مدروس للمسارات التي يجب التأثير عليها.

ومن ناحية منتقدي إعادة التوطين، غالباً ما يلجؤون إلى مزاعم غير مؤسّسة على قواعد تجريبية إذ ينظرون لإعادة التوطين على أنها

وأول ما نحتاج إليه هو تحديد غرض جماعي لإعادة التوطين. ولعل أكثر وظائف إعادة التوطين وضوحاً وتميزاً عن غيرها من الحلول الدائمة هي إخراج اللاجئين من المأزق الذي يعيشون فيه. وباستثناء الأكثر استضعافاً، يُسوّغ البعض إبقاء اللاجئين ينتظرون في بلد مجاور في الإقليم الأصلي مدة من الزمن، لكن تجاوز هذه المدة وعدم حل وضع اللاجئين لأي مدة كانت سواء أكانت خمس سنوات أم عشر سنوات تعني أننا بصدد وضع قاس ولا إنساني. إزاء ذلك، يمكن استخدام إعادة التوطين بأفضل وجه ضمن استجابة شاملة كجزء من وظيفة إخراج اللاجئين من مأزقهم التي تقدم للمجتمع الدولي فرصة التنسيق فيما بين أعضائه لإنهاء أوضاع اللاجئين المطوّلة.

الأمر الثاني الذي نحتاج إليه هو 'وسيط' أو 'سمسار' لإعادة التوطين بحيث يكون ذلك الوسيط استباقياً فحتى هذه اللحظة، فرادى الدول هي التي تحدد أولوياتها في إعادة التوطين أما المفوضية فتقدم لها الدعم في تحقيق أهدافها. لكن الوضع سيكون أكثر تماسكاً لو قُدِّمت رؤية استراتيجية تقودها المفوضية لإعادة التوطين بحيث تكون تلك الرؤية جزءاً محورياً من استجابات شاملة لأوضاع اللاجئين المحددة. ومن الأماكن المنطقية التي يمكن فيها تعزيز مثل هذا الدور إطار الاستجابة العام للاجئين^٢ الذي ما زال قيد التأسيس ضمن عملية العقد العالمي.

أليكساندر بيتس alexander.betts@qeh.ox.ac.uk

بروفيسور الهجرة القسرية والشؤون الدولية ومدير مركز دراسات اللاجئين، جامعة أكسفورد www.rsc.ox.ac.uk

١. بيتس أ وكولير ب (مارس/آذار 2017) اللجوء: تحويل نظام اللاجئين المحطم، بينغوين آرن لين (Refuge: Transforming a Broken Refugee System)

٢. إعلان نيويورك بشأن اللاجئين والمهاجرين، 1/RES/71 الملحق 1، الفقرة 18
https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/LTD/N16/285/44/PDF/N1628544.pdf?OpenElement

الممارسات القائمة على المستويات المحلية والوطنية والعالمية؟ وكذلك الجانب الاقتصادي في الأبحاث يتطلب مزيداً من العناية للإجابة على أسئلة مثل: ما الذي يفسر تباين النتائج بالنسبة للاجئين المعاد توطينهم؟ ومن الناحية الأنثروبولوجية، يلاحظ أنّ معظم الأبحاث الحالية محدودة بالبلدان بدلاً من أن تسعى لفهم إعادة التوطين عن طريق تتبع مساراتهم ومآلاتهم طيلة مرحلة إعادة التوطين.

تحسين التنسيق

لا بد من التعاون الدولي إذا أُريد تفعيل السياسات الجيدة لإعادة التوطين لأنّ المساهمة الفردية لمعظم دول إعادة التوطين لا تزيد على قطرة في البحر أمّا إذا عملت معاً فسوف تتأتى فرصة أفضل لتحقيق الفرق. ومع ذلك، لا يوجد تنسيق كافٍ على المستوى الدولي. فإزاء الاستشارات السنوية لثلاثة الأطراف لمفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين، تميل معظم الدول إلى تقديم التزاماتها بإعادة التوطين إلى المفوضية على أساس ثنائي الأطراف وبذلك تمتنع عن تنسيق سياسات إعادة التوطين فيما بينها. وهذا يؤدي بدوره إلى عدم تجاوز إجمالي المساهمات في إعادة التوطين لمجموع أجزائها.

ولتفعيل إعادة التوطين، لا ينبغي النظر إليها على أنّها عنصراً خطياً متوالياً في منظومة اللاجئين الكلية، بل لا بد من النظر إليها على أنّها مكوّن أساسي متكامل ضمن رؤية استراتيجية أوسع نطاقاً تدخل في جميع الاستجابات الشاملة لأوضاع اللاجئين الخاصة حول العالم ولا بد من دراستها جنباً إلى جنب مع الاستجابات المنفّذة ضمن الدول المضيفة في العالم النامي وكذلك ضمن البلد الأصلية. لكنّ الواقع غير ذلك، فحتى هذه اللحظة لم نر أي استراتيجية عامة، في حين بقيت الحوارات الدائرة حول إعادة التوطين محصورة بالحديث حول سياسات دولة إعادة التوطين بدلاً من أن تدور حول الاستجابات المتناسكة لأوضاع اللجوء المحددة.

خيارات الوصول إلى نشرة الهجرة القسرية - أشياء ربما لا تعرفها...

• اقرأ كل عدد على الإنترنت ولك أن تختار قراءة العدد كاملاً بنسقة PDF أو المقالات المنفردة بنسقة HTML أو PDF: www.fmreview.org/ar

• استمع إلى المقالات الفردية من نشرة الهجرة القسرية (بالإنجليزية فقط): bit.ly/2bbWxeY

• اطلب نسخة مطبوعة من المجلة كاملة أو الملخص الملحق بها (مع كودات القارئ الآلي QR وروابط موقع الإنترنت): www.fmreview.org/ar/request/print

هل تريد أن تعرف فور صدور عدد جديد أو دعوة للمشاركة بالمقالات على الإنترنت؟

• سجّل اشتراك في التنبيهات الإلكترونية (التي تتضمن روابط المقالات على الإنترنت)

www.fmreview.org/ar/request/alerts

هل ترغب في قراءة مقالات النشرة بنسختها الإلكترونية على الإنترنت أو بنسختها المطبوعة أو عل ترغب في الاستماع إلى البودكاست؟

موضوع مصغّر حول مخاطر مرحلة ما قبل الترحيل ورسدها

- غالباً ما يواجه طالبو اللجوء المرفوضون مصير الترحيل وعادة ما يُرحّلون إلى بلدانهم الأصلية. لكنّ المعلومات شحيحة حول ما يحدث لهؤلاء الأشخاص بعد عودتهم وفور وصولهم إلى البلاد التي رُحّلوا إليها وخلال الأسابيع والأشهر التي تليها. وعادة ما يكون المرحّلون محجوبين عن الأنظار وسرعان ما يغيبون عن الأذهان. لكنّ كثيراً منهم يبقى مستضعفاً ويواجه مخاطر جمّة بعد الترحيل تتضمن على سبيل المثال فقدان المقتنيات الشخصية والافتقار إلى الأوراق الثبوتية والتشرد والعوز والصدمة النفسية والإكتئاب والانتحار والابتزاز والاحتجاز وتلقي المعاملة اللاإنسانية والمُحطّة بالكرامة، وكلها مؤشرات تدل على أن الترحيل في بعض الأحيان ليس إلا إعادة قسرية.
 - طالبو اللجوء المخفقون المرحّلون إلى أوغندا
 - مصير الأشخاص المعادين إلى تركيا بموجب الاتفاق المنعقد بين الاتحاد الأوروبي وتركيا.
- ووفقاً للمعلومات المتاحة على أرض الواقع، تُبيّن المقالات الأربعة ضرورة إجراء رصد مستقل لمرحلة ما بعد الترحيل.
- مقالات هذا الموضوع المصغر متاحة في ملف PDF منفصل على الرابط التالي:
www.fmreview.org/ar/resettlement/post-deportation.pdf

ونحثكم على استخدام هذه المادة ونشرها على نطاق واسع.

- تتطرق المقالات في هذا الموضوع المصغّر إلى أربع حالات هي:
 - طالبو اللجوء المخفقين المرحّلين إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وسريلانكا وأريتيريا
 - المخاطر التي يواجهها القاصرون غير المصحوبين ببالغين المرحّلون إلى أفغانستان
- للاطلاع على المقالات باللغات الفرنسية والإسبانية والإنجليزية، يرجى زيارة الصفحة التالية:
www.fmreview.org/ar/resettlement ثم اضغط على التبوب المناسب حسب اللغة.

المخاطر اللاحقة للترحيل لطالبي اللجوء الذين رُفِضَتْ طلباتهم

جيل ألبس وشارلوت بلونديل، ونوزيكا برايس وميرتكسيل سايوس مونراس

ماذا يحدث للأشخاص الذين يُرحّلون بعد رفض طلباتهم؟ كثير من الذين يُرحّلون معرضون لخطر الضرر الذي سيقع عليهم عندما يعودون إلى بلدانهم الأصلي لكنّ الرصد الممارس على نتائج الترحيل ما زال ضعيفاً.

يصبح الأشخاص الذين رُفِضَتْ طلبات لجوئهم مستضعفين عندما يُرحّلون إلى بلدانهم الأصلي. ففي بعض الأماكن، يُنظر إلى طلب اللجوء إلى بلد آخر على أنه فعل من أفعال الخيانة ويعرض صاحبه إلى مخاطر جسيمة. أما استضعاف القاصرين غير المصحوبين ببالغين الذين سبق لهم أن تقدموا بطلبات للجوء فبنسبة نتيجة عدم وجود الألفة بينهم وبين البلدان التي عادوا إليها. وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ أنّ آليات التعاون بين دوائر الهجرة وقوات الشرطة ودائرة الاستخبارات لبلدان الترحيل والبلدان الأصلية لتسهيل وثائق السفر الطارئة تهدد بتقويض سرية طلبات اللجوء.^١

عند العودة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وسريلانكا وأريتيريا

في السنوات السبع السابقة لعام ٢٠١٥، رحّلت فرنسا ٥٩٠ مواطناً من جمهورية الكونغو الديمقراطية ممن رُفِضَتْ طلبات لجوئهم. ومع ذلك، تعامل سلطات الكونغو طلب اللجوء في بلد آخر على أنه فعل من أفعال الخيانة، ووُجِدَ أنّ جميع طالبي اللجوء العائدين تقريباً حسب رصد منظمة العدالة أولاً (Justice First)

السابقة للاضطهاد. وقد طور مجموعة من الطلاب في معهد الدراسات السياسية بباريس منهجية لاستعراض الأدلة والشواهد القائمة على المخاطر التي يواجهها طالبو اللجوء المرفوضة طلباتهم بعد ترحيلهم وكشفت الأدلة عن تعرض العائدين المرحّلين للابتزاز والاضطهاد والسجن في عدة بلدان منها جمهورية الكونغو الديمقراطية وسريلانكا وأريتيريا.^٢

ويمنع مبدأ عدم الإعادة القسرية إعادة طالبي اللجوء أو المرحّلين إلى بلد تكون فيه حياتهم وحرّياتهم تحت التهديد، لكنّ عدة دول في الاتحاد الأوروبي ما زالت مستمرة في إعادة الأشخاص المرفوضة طلبات لجوئهم إلى بلدان تعرض فيها طالبو اللجوء ذوو التجارب

أو تشك أنهم يشجعون جماعات المعارضة من الخارج. وفي الوقت نفسه، ذكرت المصادر البريطانية في عام ٢٠١١ أن الأشخاص الذين يطلبون اللجوء تشبه السلطات بأنهم غادروا أريتيريا بطريقة غير شرعية، مما يوفر سبباً إضافياً لإجراء التحقيقات وتعريضهم للانتقام والاضطهاد. وعند وصول الأريتيريين المعادين إلى أريتيريا، يُحتجزون في زنانات مزدحمة وفي ظروف سيئة. وأشارت تقارير منظمة العفو الدولية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى وجود الاعتقالات التعسفية والسجن غير المسوّغ له وحالات من سوء المعاملة، والتعذيب، والموت. أما عن حالات الاحتجاز فهي كثيرة جداً، فالأشخاص العائدون من مالطا في عام ٢٠٠٢ ومن ليبيا في عام ٢٠٠٤ قبض عليهم عند وصولهم وعُذبوا، وثمة احتمال كبير أن يكون بعضهم قد قتل. ووفقاً لمقرر الأمم المتحدة الخاص بشأن حقوق الإنسان في أريتيريا، «على العموم يختفي كثير من طالبي اللجوء الذين رُفِّضت طلباتهم عند عودتهم»^٦ ولا يبدو أن الاعتراف بانتهاكات حقوق الإنسان هذه يمنع الاتحاد الأوروبي من التعاون مع نظام الدولة المنتهكة بموجب شروط عملية الخرطوم التي تهدف إلى تسهيل العودة.

تمثل عودة المهاجرين المرفوضة طلبات لجوئهم إشكالية في بلدان أخرى على حدٍ سواء. وقد سجلت المنظمة الفرنسية غير الحكومية (أنافيه) حالات من الاحتجاز التعسفي في غينيا كونكاري وتشاد، وأكدت منظمة إنرلندية وكثير من الصحف البريطانية قتل كثير من المرشحين السودانيين عند عودتهم إلى الخرطوم وذكرت منظمات أخرى وجود مخاطر مشابهة في إيران.

الحاجة إلى الرصد

يعاني كثير من طالبي اللجوء الذين رُفِّضت طلباتهم من مخاطر جسيمة لانتهاكات حقوق الإنسان عند عودتهم. وبالتالي فقد يمثل قرار الترحيل إعادة قسرية. ومع ذلك، لا تهتم الدول والمنظمات الدولية بجمع المعلومات جمعاً منظماً ومنهجياً حول وضع حقوق الإنسان لطالبي اللجوء المعادين قسراً الذين رُفِّضت طلبات لجوئهم. ويمكن أن تساعد رقابة ما بعد الترحيل في تحسين سياسة اللاجئين على الأقل بثلاث طرق: أولاً، من خلال توفير الدعم لطالبي اللجوء الذين رُفِّضت طلباتهم. وثانياً، من خلال المساعدة في تحديد وتوثيق أن مخاوف طالبي اللجوء المعادين بالقوة قائمة على أساس صحيح، وثالثاً، من خلال توفير رؤى قيمة لتقارير المعلومات عن البلد الأصلي.

وإذا أُريد لسياسة الهجرة أن تحقق أهدافها بفعالية، فلا بد أن تقوم على الأدلة. واليوم، لا يعرف صانعو السياسات ما الذي يحدث للمرشحين عقب عودتهم إلى بلدانهم الأصلية. وحتى لو كانت مخاطر ما بعد الترحيل لا ترقى لمستوى الإعادة القسرية،

في عام ٢٠١١ تعرضوا للحبس والتعذيب ودفع القديّة والتعرض للاغتصاب أو التحرش الجنسي.^٧

وكشفت دراسة أجرتها وزارة الداخلية البريطانية أن الأشخاص الذين رُحِّلوا قسراً إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية استدعاهم مكتب الهجرة عقب وصولهم إلى المطار بل خضعوا في بعض الأحيان للتحقيق في مديرية الاستخبارات الوطنية في كينشاسا. ويواجه هؤلاء الأشخاص مخاطر عدّة تبدأ بالابتزاز بمبالغ تتراوح بين ٦ آلاف دولار إلى ٢٥ ألف دولار وتنتهي بالسجن دون منحهم حق الاتصال بحام علاوة على حجزهم في ظروف احتجاز سيئة. وقد أُجبر بعض الأشخاص على التوقيع على وثيقة تفيد بأنهم قد غادروا المطار دون أي صعوبات، ثم أُلقي القبض عليهم بعد ساعات قليلة من وصولهم المنزل. وعندما حاولت بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (مونوسكو) على غير العادة التدخل، نفت سلطات الكونغو وأنكرت احتمال تعرض أي شخص للاحتجاز.^٨

تحتل سريلانكا المرتبة الخامسة في رفض طلبات اللجوء في فرنسا. ورغم التقارير التي نشرتها منظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومان رايتس ووتش) في ٢٠١٢ والرابطه المسيحية الكونغولية لإلغاء التعذيب (أكات) والتحرر من التعذيب بجميع أنواعه بما في ذلك الابتزاز والسجن التعسفي والتعذيب،^٩ أعادت فرنسا ٧٥٠ شخصاً إلى سريلانكا في السنوات السبع الأخيرة. وتوضح التقارير إلى أن هؤلاء الأشخاص غالباً ما يُقبض عليهم إما في المطار أو في المنزل بعد عودتهم بأيام قليلة ويظلون في السجن ما بين أسبوع إلى ستة أشهر. وأظهرت الرابطة المسيحية الكونغولية لإلغاء التعذيب ما تعرض له السيرلانكيون التاميليون من تعذيب لإجبارهم على الاعتراف بعلاقات مزعومة مع حركة تميرل إيلام، وتؤكد منظمة تاميليو إيلام ضد الإبادة الجماعية (Tamils Against Genocide) أن قضاء مدة في دولة غريبة يمثل في حد ذاته خطراً في نظر السلطات المحلية.

ورغم تغير الوضع بالنسبة للأريتيريين في عام ٢٠١٦، من خلال زيادة معدل قبول طلبات اللجوء في فرنسا ومن خلال إدراج خطط إعادة التوطين على المستوى الأوروبي، رفضت فرنسا ٢٢٥٠ طلب لجوء ورُحِّل ٣٥٠ أريتيرياً في السنوات السبع الأخيرة. وكشفت دراسات أجرتها مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومان رايتس ووتش) أن مجرد مغادرة أريتيريا يعرض المهاجر وعائلته إلى التحقيقات والانتقام وسوء المعاملة. وتبني السلطات الأريتيرية شكوكها على فرضية أن الأشخاص الذين يلتصمون باللجوء في بلد آخر ويسعون إليه يستشهدون بالاضطهاد القائم في أريتيريا كمسوّغ لطلب اللجوء

(Airport casualties: migration control and human rights in countries of origin)

(Post-deportation risks: Criminalized departure and risks for returnees in countries of origin)

٣ المكتب الإحصائي الأوروبي (2015) عودة رعايا البلدان الثالثة عقب صدور أمر بالمغادرة - البيانات السنوية (التقريبية) وقرارات محاكم البداية بشأن الطلبات مؤمنة حسب الجنسية والعمر والجنس: البيانات السنوية المجمعة (تقريبية).

<http://ec.europa.eu/eurostat/web/products-datasets>

(Third country nationals returned following an order to leave - annual data (rounded))

(First instance decisions on applications by citizenship, age and sex:

Annual aggregated data (rounded))

٤ راموس سي (2011) عودة غير آمنة: الإعادة القسرية لطالبي اللجوء من الكونغو،

العدل أولا (Unsafe Return: Refoulement of Congolese Asylum Seekers)

<http://bit.ly/Ramos2011>

٥. المملكة المتحدة: وزارة الداخلية (2012) جمهورية الكونغو الديمقراطية: تقرير بشأن بعثة تقصي الحقائق في كينشاسا أجري في الفترة ما بين 18 يونيو/حزيران إلى 28 يونيو/حزيران 2012، ص 33

www.refworld.org/docid/538871264.html

(Democratic Republic of the Congo: Report of a Fact Finding Mission to Kinshasa Conducted between 18 June 28 June 2012)

٦ منظمة التحرر من التعذيب (2012) السيرلانكيون التاميليون الذين تعرضوا للتعذيب عند عودتهم من المملكة المتحدة

www.refworld.org/docid/505321402.html

منظمة مراقبة حقوق الإنسان (هيومان رايتس ووتش) (2012) المملكة المتحدة: إيقاف ترحيل التاميليين في سريلانكا

www.refworld.org/docid/50eb8352.html

(Sri Lankan Tamils tortured on return from the UK)

(UK: Halt Deportations of Tamils to Sri Lanka)

٧ (28 مايو/أيار 2013) تقرير المقرر الخاص بشأن وضع حقوق الإنسان في إريتريا/شيبا بي. كيثاروث (53/A/HRC/23)

<http://bit.ly/HRC2013-Eritrea>

(Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights in Eritrea, Sheila B Keetharuth (A/HRC/23/53))

فئمة مسؤولية سياسية على الدول المُرحَّلة وهي تجنب تعرض هؤلاء الأشخاص إلى الابتزاز ومصادرة ممتلكاتهم والتحقيقات والتهديد والاحتجاز التعسفي.

جيل ألبس m.j.alpes@vu.nl

باحثة ما بعد الدكتوراه، جامعة فراي أمستردام www.vu.nl

باحثة زائرة، معهد العلوم السياسية بباريس.

شارلوت بلونديل charlotte.blondel@sciencespo.fr

نوزيكا برايس nausicaa.preiss@sciencespo.fr

ميرتكسيل سايوس مونراس

meritxell.sayosmonras@sciencespo.fr

معهد العلوم السياسية بباريس www.sciencespo.fr/en

١. انظر أيضاً ألبس إم جيه وسورنسن إن (2016) المخاطر اللاحقة للترحيل: الأشخاص الذين يواجهون انعدام الأمن والتهديدات بعد العودة القسرية، المعهد الدافاركي لإحاطة سياسات الدراسات الدولية

<http://bit.ly/DIIS-alpes-sorensen>

(Post-deportation risks: People face insecurity and threats after forced returns)

٢. نود أن نعرب عن شكرنا لمشاركة ماري كونسياتوري و سوزان سيلر وجانين ألمانيسك في مشروع البحث 'ضحايا المطار: مراقبة الهجرة وحقوق الإنسان في بلد المنشأ' (أكتوبر/ تشرين الأول 2014 إلى مايو/أيار 2015). للحصول على البيانات، انظر (2015)، المخاطر اللاحقة للترحيل: تجريم الترحيل والمخاطر التي يتعرض لها العائدون في بلدانهم الأصلية،

تحت بند Resources

www.refugeelegalaidinformation.org/post-deportation-monitoring-network

المخاطر التي يواجهها العائدون بعد إزالتهم من بلاد اللجوء: خبرات العودة للشباب الأفغان

إيميلي باويرمان

وثقت الأبحاث التي أجريت مؤخراً نتائج إزالة طالبي اللجوء الشباب قسراً من المملكة المتحدة إلى أفغانستان. وتؤكد النتائج التي توصلت إليها تلك الأبحاث على الصعوبات التي تواجه العائدين وعلى ضرورة الاستمرار برصد أوضاعهم.

وقبل خمسة أعوام، أظهرت دراسة بحثية أولية أعدتها شبكة دعم اللاجئين ومقرها المملكة المتحدة وجود بعض التحديات الرئيسية التي تواجه هذه الفئة من الشباب المهجّرين المعادون إلى بلادهم قسراً. وساءت هذه التحديات بعدة عوامل أولها حالة الانتقال المفاجئ للاجئين من وضع 'الطفل المتلقي للرعاية' إلى

خلال السنوات التسع الماضية، أزالته المملكة المتحدة قسراً ١٢٠١٨ لاجئاً أفغانياً شاباً وأعادتهم إلى بلادهم بعد أن كانوا قد جاؤوا إلى المملكة المتحدة بصفتهم أطفال طالبو لجوء وغير مصاحبين وبالغين وبعد أن قضوا أهم سنوات حياتهم في منظومة الرعاية البريطانية. وأعيدوا إلى أوضاع غالباً ما تحيق بها مخاطر جمة.

وضع طالب اللجوء المخفق في إثبات أحقية لجوئه وما ترتب على ذلك من خفض الحقوق الممنوحة له. أما العامل الثاني فتمثل في غياب الروابط والمقاربات المشتركة بين قطاع دعم طالبي اللجوء واللاجئين في أثناء وجودهم في بريطانيا وبين قطاع الإنهاء الدولي بعد عودتهم إلى بلدتهم الأصلي. وفي إحدى أخطر المحطات التي تحدد مسار الحياة المستقبلية، يجد الأطفال طالبو اللجوء غير المحصويين ببائغين أنفسهم وقد أخرجوا من دائرة الدعم ليواجهوا مستقبلاً مجهولاً.

واستجابة لذلك الواقع، أسست شبكة دعم اللاجئين برنامج الشباب في أثناء تنقلهم بهدف تقديم الدعم للأطفال غير المحصويين ببائغين من طالبي اللجوء الذين رُفِضت طلبات لجوئهم ولم يتمكنوا من الحصول على الحماية كلاجئين بل أصبحوا يواجهون احتمالية إعادتهم قسراً إلى أفغانستان. وسعى البرنامج إلى تحقيق عدة أهداف رئيسية على المدى البعيد تمثلت في عدم ترك أي قاصر غير مصحوب بالبالغين وحيداً دون دعم في مواجهة احتمالية إزالته قسراً وإعادته إلى أفغانستان وإجراء الدراسات للوقوف على النتائج الواقعة على هؤلاء الشباب نتيجة تلك الإزالة وصولاً إلى تأسيس مقاربة أكثر إحاطة ووعياً ورافعة في المملكة المتحدة. وعلى وجه الخصوص، بعد إبرام اتفاق في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٦ بين الاتحاد الأوروبي والحكومة الأفغانية التي فرضت على الحكومة الأفغانية تلقي مزيد من طالبي اللجوء المرفوضة طلباتهم، لا بد من البحث عن أدلة أكثر من أي وقت مضى للوقوف على واقع العائدين.

استحالة تأسيس الاتصال مع هذا العدد الكبير الذي يمثل ٣٦% من مجموع المحالين للشبكة.

أما التحدي الثاني الذي واجهنا فتمثل في البقاء على اتصال مع العائدين بغية تسهيل إجراء المقابلات المتعددة معهم خلال فترة البحث، فقد غادر أفغانستان ستة من الشباب في أثناء البحث بينما خرج اثنا عشر آخرون من كابل. ولتخطي هذه العقبة، حرصنا متى أتيت الفرصة لنا على عقد مقابلات مفصلة عبر سكايب مع الشباب الذين لم يعودوا مقيمين في كابل. وفيما يتعلق بالأحد عشر شاباً، توقف الاتصال بهم قبل نهاية عملية البحث لأن تفاصيل الاتصال بهم المسجلة بها في البرنامج لم تعد صالحة، ولهذا ما زال الغموض يحيط بما آلت إليه الأمور بشأن عناوينهم أو سلامتهم. ومن المحتمل أن بعضهم أخفى معلومات الاتصال الجديدة لدواع أمنية، إذ تبين في أثناء البحث أن كثيراً من الشباب فضلوا إخفاء حقيقة سفرهم السابق إلى المملكة المتحدة لأن رجوعهم، على سبيل المثال، يعني في نظر الآخرين الفشل أو الارتباط بارتكاب جريمة وكذلك بسبب مظهرهم الغربي الذي أثر بدوره على قدرتهم على الحصول على فرص عمل ومسكن وإعادة الاندماج مع أسرهم. وخلال سفرهم في المناطق التي تسيطر عليها حركة طالبان على وجه الخصوص، حرص هؤلاء الشباب على ألا يسمعون أحد وهم يتحدثون الإنجليزية أو يلاحظ أحد وجود جهات اتصال دولية على هواتفهم. وبما أن شبكة دعم اللاجئين حريصة على عدم المساس بسلامة هؤلاء الشباب، لم يكن من الملأئم ممارسة أي ضغوط عليهم لإجبارهم على التواصل معنا وتعرضهم للخطر.

نتائج البحث

لقد حددت الدراسة العدد الكبير من العائدين الشباب الذين غادروا أفغانستان مجدداً بعد عودتهم، وكشفت عن وجود عدد من التحديات المتشابهة التي تواجه الأطفال طالبي اللجوء بعد إزالتهم قسراً إلى أفغانستان. وتضمنت هذه النتائج ما يلي:

- أثر ضعف أو اختفاء شبكات الدعم الأسري والاجتماعي
- الخوف من الوصم بالعار والتمييز، ما يعيق بناء شبكات اجتماعية جديدة ويزيد من العزلة
- وجود تحديات في الوصول إلى الدعم المؤسسي والاعتماد على المساعدات المؤقتة من الأشخاص المقيمين في المملكة المتحدة
- حالة انعدام الأمن العامة ووقوع العائدين كضحايا بسبب عدة أمور تتعلق بطلب اللجوء الأصلي أو بتصنيف الناس لهم على أنهم عائدون

بحث النتائج

على مدى ١٨ شهراً بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، حرصت شبكة دعم اللاجئين حرصاً دؤوباً على رصد ما حدث للأطفال طالبي اللجوء السابقين ممن أزيلوا قسراً وأعيدوا إلى أفغانستان مع بلوغهم سن الثامنة عشر ووثقت خبراتهم. ولأول مرة، ردمت الشبكة فجوة حساسة في الأدلة المطلوبة لتقييم إعادة دمجهم وسلامتهم وأمنهم وتعليمهم وصحتهم ورفاههم الاجتماعي.^١ ولتحقيق ذلك الهدف، أجرينا ١٥٣ مقابلة شبه منظمة مع ٢٥ شاباً ممن أزيلوا قسراً من المملكة المتحدة.^٢

لكن العملية لم تحل من تحديات أولها البحث في إقامة الاتصال مع الشباب لدى عودتهم. فمن بين ٤٥ شاباً أزيلوا إلى مسؤول الرصد في كابل وقت إزالتهم قسراً، لم يتمكن ١٦ شاباً منهم إجراء التواصل مع الشبكة ولا الشبكة تمكنت من التواصل معهم بعد عودتهم. ولا نعرف السبب الذي دفع هؤلاء الشباب إلى عدم رغبتهم أو قدرتهم بالاتصال بمسؤول الرصد، وذلك يثير القلق من

بذلك بغض النظر عن محتوى طلبات لجوئهم الأصلية، خاصة في سياق التركيز الكبير على إحضار قاصرين غير مصحوبين بالبالغين من كالييس وغيرها من أماكن في الاتحاد الأوروبي إلى المملكة المتحدة. ولا يقل أهمية رفع الوعي بين جميع الجهات المشاركة والمعنية بما فيها صانعو السياسات والمناصرين للأطفال غير المصحوبين بالبالغين المحضرين إلى المملكة المتحدة والمحاميين الذين يمثلونهم في قضايا طلبات لجوئهم إذ لا بد للجميع من أن يدركوا أنه ما لم يحصل الأطفال على التمثيل القانوني الجيد في أول الأمر، فسوف تمتد آثار الإزالة القسرية التي تمس الشباب الأفغان لتصل إلى جميع الأطفال غير المصحوبين بالبالغين.

ولا بد من مساعدة الشباب في نهاية عملية اللجوء وتمكينهم من الوصول إلى الدعم القانونية والدعم النفسي-الاجتماعي متى كان ذلك مناسباً خاصة بعد استفاد من تبقى منهم لجميع الخيارات إزاء احتمال عودتهم القسرية. وبالجمع بين إدراكنا لدعم الشباب في نهاية عملية اللجوء في المملكة المتحدة ومعلوماتنا عن حياتهم عند عودتهم، تمكنا من وضع دليل إرشادي يفيد المزاويلن الآخرين كخطوة أولى في تجسير الفجوة التي تفصل حالياً منظمات اللاجئين القائمين في المملكة المتحدة بهدف تحسين الدعم المقدم للشباب الممزق بين هذين السياقين في أثناء رحلة هجرتهم.^١

إيميلي باويرمان

ebowerman@refugeesupportnetwork.org

مدير البرامج، شبكة دعم اللاجئين

www.refugeesupportnetwork.org

١. يشجع استخدام مصطلح 'الترحيل' للإشارة إلى عملية التفسير التي تنفذها الدولة أو التي يمكن أن تنفذ بحق غير المواطنين. لكنّ الترحيل، مع ذلك، مصطلح خاص تستخدمه الحكومة البريطانية للإشارة إلى الأشخاص الذين تخدم إزالتهم من البلاد 'المصلحة العامة' وغالباً ما ترتبط بإدانة جنائية توجب الحبس. ولهذا السبب نرى أنه من الأفضل استخدام مصطلح بديل وهو 'الإزالة القسرية' عند الإشارة إلى هؤلاء الشباب الأفغان.

٢. غلادويل (2013) 'فقدان أهلية اللجوء لمن لم يعد طفلاً: من المملكة المتحدة إلى أفغانستان؛ نشرة الهجرة القسرية، العدد 44.

www.fmreview.org/ar/detention/gladwell

٣. انظر شبكة دعم اللاجئين (أبريل/نيسان 2016): توثيق خبرات الشباب المزالين قسراً والمعادين إلى أفغانستان

www.refugeesupportnetwork.org/resources/after-return

(After Return: documenting the experiences of young people forcibly removed to Afghanistan)

٤. أجرى المقابلات في كابل مسؤول الرصد لدى شبكة دعم اللاجئين وثلاثة من الكوادر العاملة فيها إذ أجروا زيارات ميدانية لتوطيد الدراسة البحثية.

٥. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (2016) إرشادات مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بشأن أهلية طالبي اللجوء الأفغان وتقييم حاجات الحماية الدولية لهم.

www.refworld.org/docid/570f96564.html

(UNHCR Eligibility Guidelines for Assessing the International Protection Needs of Asylum-Seekers from Afghanistan)

www.refugeesupportnetwork.org/resources/ARE-practitioner-guide .٦

● شبه استحالة استكمال التحصيل التعليمي بعد العودة القسرية لأسباب عدة منها ارتفاع التكاليف وأولويات الحصول على المال للبقاء وضعف مستوى التعليم في أفغانستان وانفصام التعليم المحلي عما تعلمه العائدون في المملكة المتحدة قبل مجيئهم

● صعوب العثور على عمل مستدام وأثر ذلك على قدرة العائدين الشباب في البقاء على قيد الحياة أو البقاء أصلاً في أفغانستان

● ظهور صعوبات تتعلق بالصحة العقلية وإطالة أمد سوء الأوضاع العاطفية الوجدانية لديهم إزاء بعض التحديات الخاصة الناتجة عن انقطاعهم عن تلقي الرعاية الطبية الخاصة بعد إزالتهم من المملكة المتحدة

● محدودية الوصول إلى الدعم والرعاية الصحية الأساسيين

وقد حدد أكثر من ثلاثة أرباع الشباب الخاضعين للرصد مشكلة انعدام الأمن على أنها مشكلة حرجة تواجههم إذ أشار سبعة منهم إلى حالات الاستهداف التي تعرضوا لها أو تعرض لها عائدون آخرون يعرفونهم لا شيء سوى لأنهم عائدون. فيما عبّر أحد الشباب عن النكبة التي ألمت به على وجه الخصوص قائلاً:

«لم أحصل إلا على صديق واحد هنا ...أخبرني إنه لا يستطيع البقاء هنا بل سوف يعود إلى الاتحاد الأوروبي. قلت له أن لا يذهب لكنه فعل ذلك إلى أن اعتقلته طالبان في أثناء طريقه إلى إيران.... وقتلوه لأنهم رأوا جميع الأوراق الدولية وبطاقته البنكية التي كان يحملها. قتلوه بفضل رأسه عن جسده وألقوه في الشارع.»

الخطوات القادمة

يجب إجراء مزيد من البحوث حول النتائج المترتبة على العائدين بعد عودتهم بغية إنتاج بيانات متينة حول الواقع الذي يعيشه العائدون الذين قضاوا بعض الوقت في المملكة المتحدة بصفتهم طالبين للجوء هناك. وتبين قيمة هذه البيانات وأهميتها إذا علمنا أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اقتبست تقرير شبكة دراسات اللاجئين بعنوان بعد العودة في إرشادات المفوضية حول تقييم طلبات لجوء الأفغانين^٦ وتبين أهميتها أيضاً في استخدام المحامين لذلك التقرير عند تمثيلهم لفرادى القاصرين السابقين غير المصحوبين بالبالغين ممن وصلوا سن الثامن عشرة ولما تنتهي إجراءات معالجة طلب لجوئهم في المملكة المتحدة.

ولكننا نأمل في استمرار الاعتراف الضروري بمخاطر الاضطهاد التي تواجه الشباب لا شيء سوى لأنهم عائدون. ولا بد من الاعتراف

عودة قائمة: المخاطر اللاحقة للترحيل في أوغندا

تشاريتي أوموزا أونويون

لا ترصد المملكة المتحدة ولا أوغندا ما يحدث خلال ترحيل المملكة المتحدة لطالبي اللجوء الأوغنديين المرفوضين ولا بعد ترحيلهم، رغم وجود أدلة بأن انتهاكات خطيرة تُرتكب بحق الأفراد.

منهم يرغب الوصول، بصمت دون إحداث أي بلبلة يحدث العكس تماماً. ففور الهبوط على أرض المطار، غالباً ما يكون المرّحل منهوك القوة سواء أكان مصاحباً برفقة من عناصر الأمن من الدولة المرّحلة أم لا وغالباً ما يكون مصدوماً وفي بعض الأحيان يكون مصاباً ثم يُسَلَّم إلى دائرة الهجرة ويخضع إلى استجواب ضباط الهجرة. ثم تسجل تفاصيلهم الشخصية ويخضعون بعد ذلك إلى ما يُشار إليه بالاستجواب الروتيني. وخلال هذه العملية، تُدخّل المعلومات المتعلقة بترحيلهم وأسماء معارفهم في أوغندا في قاعدة بيانات الهجرة في المطار.

والعملية لا تخلو من إشكاليات مستعصية. فهي أولاً تجعل المرّحلين ومعارفهم معرضين لخطر الاحتجاز والتعذيب والمضايقة خاصة عندما يكون طلب اللجوء الفردي منبياً على الخوف من الاضطهاد بسبب الرأي السياسي أو التوجه الجنسي. وثانياً، تعمّق العملية الشعور بالصدمة لدى المرّحلين وغالبيتهم من الذين احتجزوا لأسابيع أو أشهر قبل ترحيلهم. وأخيراً، في غياب التمثيل القانوني، من الصعب التأكد من عدم استخدام القوة أو الإكراه ضد الفرد الذي لا يرغب بالحدّث إلى موظفي الهجرة.

لم الشمل مع الأسر والأقارب

بعد انتهاء التحقيق، غالباً ما يعمد موظفو الهجرة للسؤال عما إذا كان للمرّحل أصدقاء أو أقارب يرغب بالاتصال بهم وبعدها يتواصلون مع هؤلاء الأقارب والمعارف نيابة عنه. وفي هذه اللحظة يخبر الموظفون المرّحل بإمكانية التواصل مع ممثل لمشروع قانون اللاجئين الموجود في المطار إذا رغب بذلك. لكن المرّحلين غالباً ما يبدون عدم رغبتهم في التواصل مع أسرهم وأصدقائهم وبعضهم يرفض أيضاً لقاء موظفي مشروع قانون اللاجئين رغم الاتصال الأولي بهم والتطمينات قبل ترحيلهم

مع أن أوغندا غالباً ما يشاد بها على أنها مصدر للاستقرار في منطقة ملتبهة ومضطربة، ما زالت انتهاكات حقوق الإنسان تعج فيها، إذ تتراوح بين حالات الاعتقال العنيفة لقادة المعارضة واحتجاز الصحفيين وتعذيب المدنيين على أيادي رجال الأمن وعناصره. كما أن رهاب المثلية واضطهاد الأقليات الجنسية ما زالت مرتفعة رغم إلغاء قانون مكافحة المثلية الجنسية لعام ٢٠١٤. ويطلب كثير من الأوغنديين اللجوء في الخارج، لعدة أسباب منها الاضطهاد بسبب الرأي السياسي والتوجه الجنسي.

ومنذ عام ٢٠٠٦ يشارك مشروع قانون اللاجئين وهو مشروع للتواصل المجتمعي في كلية الحقوق في جامعة ماكيري في أوغندا في توفير الدعم اللاحق للترحيل للعائدين الأوغنديين الذين أعيد معظمهم من المملكة المتحدة. وغالباً ما يصل التنبيه إلى مشروع قانون اللاجئين من منظمات المجتمع المدني في دول الترحيل إذ تبلغه بالأفراد الذين أزيلوا أو المقرر إزالتهم قريباً. وتتضمن المعلومات المقدمة للمشروع اسم الشخص ورقم هاتفه وشركة الطيران الناقلة والموعد المقرر لوصوله. وفي جميع الأحوال، تُلتَمَس موافقة الفرد المعني قبل إرسال هذه المعلومات للمشروع متى كان ذلك ممكناً، ثم يجري المشروع الاتصال مع الفرد قبل المغادرة المقررة. ومع أن مسؤولي الهجرة الأوغنديين لم يخفوا شكوكهم في بداية الأمر حول دور مشروع قانون اللاجئين في استقبال المرّحلين، فقد أصبحوا الآن يدركون الدور الحاسم الذي يمثله مشروع قانون اللاجئين بل أحوالاً في بعض الأحيان الأفراد إلى هذا المشروع لتقديم الدعم لهم.

وتبدأ المخاطر المواجهة للمرّحلين عند وصولهم المطار حيث يصبحون مستضعفين ومعرضين للإساءة ولانتهاك حقوقهم وللعنف الجسدي على أيدي عناصر الدولة وتستمر هذه المخاطر خلال عملية لم شملهم مع أسرهم وأصدقائهم. وخلال دمجه في المجتمع الأوغندي، قد يتعرضون لمخاطر اجتماعية واقتصادية ونفسية اجتماعية كما يتعرضون لاستمرار الاضطهاد.

الوصول إلى المطار

الشعور 'بالأسى' و'الاضطراب' هما الكلمتان الأكثر شيوعاً على ألسنة موظفي مشروع قانون اللاجئين وضباط الهجرة عند وصفهم مظهر المرّحلين عند وصولهم. ومع أن كثيراً

خشية تعريض حياة أقربائهم للخطر أو إحباطهم أو رهبا خوفاً على سلامتهم الشخصية. فقد كانت إحدى النساء

فبراير / شباط ٢٠١٧

www.fmreview.org/ar/resettlement



نشطاء ومجموعات حقوق الإنسان في نيجيريا يحتجون على حملات الترحيل البريطانية إلى نيجيريا، بنابر/ كانون الثاني ٢٠١٧.

في مكان بعيد جداً لا يمكنهم من استقبالهم للمطار فكانت المسؤولية من حيث المبدأ واقعة على دائرة الهجرة من ناحية تأمين نقلهم إلى وجهاتهم المقصودة. لكنّ ما يحدث على أرض الواقع يختلف إذ نادراً ما تتاح التمويلات لترتيب عملية النقل. وفي هذه الحالات، يبقى المرّحل في الحجز لدى الشرطة في المطار إلى حين إتاحة الأموال الكافية. ولا شك أن إبقاء المرّحل في مرافق احتجاز المجرمين أمر غير مقبول بل هو من الأمور اللاإنسانية والمهينة لكرامة العائد.

وكان المرّحلون في بعض الأحيان يعادون في وضع يرثى له من الناحية الطبية بسبب تعرضهم للتعذيب والاعتداء قبل الترحيل وفي أثنائه. وعندما كان مرافقو المرّحلين من الدول المرّحلة هم الذين قد عنفوا ذلك الشخص، لم يكن ضباط الهجرة في أوغندا لسوء الحظ يوبخونهم على ذلك بل لا يوجد أي آلية متاحة لتقديم الشكاوى لتمكين المرّحلين من الإبلاغ عن حالات تعرضهم لاستخدام القوة غير المتناسبة ضدهم خلال رحلات العودة. والأسوأ من ذلك عدم وجود أي عناية طبية لهؤلاء الأفراد. ففي إحدى الحالات، لوحظ على إحدى المرّحلات من المملكة المتحدة تورم في قدميها وذراعيها بسبب الأصفاد التي

اللواتي هربن إلى المملكة المتحدة قد تعرضت للاعتداء عدة مرات بعد أن اكتشفت عائلتها أنها كانت على علاقة مع امرأة أخرى رُحلت في وقت لاحق إلى أوغندا. فلم تكن قادرة على العودة إلى أوغندا بل كان الخوف ينتابها إزاء الاتصال مع شريكها لأن ذلك سوف يمثل خطراً على كليهما. ويضاف إلى ذلك أنها شعرت بإحباط كبير من نفسها لأنها شعرت أنها خذلت شريكها (كانت شريكها هي التي أعدت الترتيبات لها لمغادرة البلاد). ثم عاشت بعد ذلك في منطقة نائية حيث يمكنها إخفاء هويتها ولم تكن لتقبل بالتوجه إلى مشروع قانون اللاجئين للحصول على المساعدة منه إلا عند ضمان ترتيب نقلها سرّاً من بيتها وإليه.

وفي عدة حالات، عندما كان المرّحل يطلب اللجوء على أساس التوجه الجنسي كانت قصته تُنشر في الصحف الأوغندية وعلى الإنترنت وقت ترحيله. ولا يمثل ذلك خطراً عليه فحسب بل يضع المنظمات والمسؤولين الذين يقدمون المساعدات له في خطر مماثل.

وفي الحالات التي كان المرّحل يمتنع عن تقديم أي معلومات الاتصال به أو عندما كان أقرباؤه يعيشون

وضعت عليها بشدة وإحكام وكانت شفتاها مضررتان أيضاً نتيجة تعرضها للضرب وكان شعرها قد انتزع بالقوة في أثناء جرها وتسليمها إلى موظفي الهجرة ثم إلى كوادز مشروع قانون اللاجئين. ولم يُبد مسؤولو الهجرة أي احتجاج أو توبيخ للمرافقين البريطانيين بالمرة. بل ترك مشروع قانون اللاجئين ليغطي فواتير العلاج الطبي، أما محاولات رفع الدعوى القضائية ضد المرافقين البريطانيين فلم تفلح أبداً. وتمثل هذه المعاملة التي يبدونها مسؤولو الدولة المرحلة واحدة من مجموعة من الانتهاكات. أما عدم تفاعل عناصر الدولة الأوغندية لمثل هذه الحالات فيمثل انتهاكاً أيضاً لواجب الدولة للوفاء بالتزاماتها وحقوق الإنسان المناطة بها تجاه مواطنيها.

الخاتمة

بالنسبة لكثير من المرحلين، المستقبل قاتم فور عودتهم إلى أوغندا. فالإجراءات التي يجب أن يخضعوا لها فور وصولهم تفاقم من هذا الوضع. وهنا، يأتي مشروع قانون اللاجئين في أوغندا ومنظمات المجتمع المدني في دول الترحيل لتقدم بصيص أمل لهم لكن الخطر ما زال قائماً بأن ينطفئ هذا الأمل بسبب ضعف الموارد وبسبب التهديدات الأمنية. بالإضافة إلى ذلك، هناك عدد من الحالات التي يغيب عنها الدعم إما لتأخر تلقي المعلومات عنهم أو لتأخر وصول رحلاتهم ليلاً أو لعدم وجود معلومات نهائياً عنهم. ومع أن الدول المرحلة تقول إن هؤلاء المرحلين ليسوا في خطر التعذيب ولا المعاملة الإنسانية، تشير القصص والتجربة الواقعية إلى غير ذلك. بل هناك ما هو أسوأ، إذ غالباً ما لا تتابع الدول المرحلة الحالات فيما وراء الترحيل ولا تتيح أوغندا أي آلية لرصد ما بعد الترحيل لتوفير المساعدة للأفراد الذين هم في أمس الحاجة لها. فممارسة الترحيل وتداعياتها لا بد من أن تُمنح العناية التي تستحقها من خلال التوثيق المستمر والمنظم وإلا ستستمر انتهاكات حقوق الإنسان في هذا المجال بلا هوادة.

تشاريتي أهوموزا أونويون

c.ahumuza@refugeelawproject.org

مديرة برنامج الوصول للعدالة، مشروع قانون اللاجئين، كلية الحقوق، جامعة ماكيريبي www.refugeelawproject.org

١. هيئة حقوق الإنسان الأوغندية، التقرير السنوي الثامن عشر 2015، ص. 7 <http://uhrc.ug/reports>

(18th Annual Report 2015 October 2016)

وتقرير المراجعة الدولية العام للهيئة لشهر أكتوبر/تشرين الأول 2016، ص 6 <http://uhrc.ug/uganda-human-rights-commission-upr-report> (October 2016 UHRC Universal Periodic Review)

٢. عادةً من خلال شبكة رصد ما بعد الترحيل: انظر المربع النصي وكذلك www.refugeelawproject.org/post-deportation-monitoring

٣. دولان ك، وشاستر ل وميريفيلد م (2012) أثر الترحيل بعض التأملات حول الممارسة الحالية. www.refugeelawproject.org/files/briefing_papers/The_Impact_of_Deportation.pdf

(The Impact of Deportation: Some Reflections on Current Practice)

٤. يرحب مشروع قانون اللاجئين بأبي معلومات حول الممارسات الجيدة في هذا المجال من خلال تأسيس فرق العمل المستقلة على سبيل المثال أو إشراك الجهات الإقليمية/الدولية.

إعادة الدمج

تتسم إعادة الدمج في المجتمع في بعض الحالات بالصعوبة الكبيرة خاصة بالنسبة لمن يفترقون إلى الدعم الأسري. وليس لأوغندا أي برنامج لرصد الترحيل أو الاندماج بل يبقى مشروع قانون اللاجئين المنظمة الوحيدة التي تقدم المساعدات القانونية والدعم النفسي-الاجتماعي للمرحلين. وتتضمن الحاجات المباشرة التي يطلبها المرحلون توفير مكان للمكوث فيه وأموال لتأمين قوتهم اليومي، ومساعدة طبية للذين أصيبوا خلال عملية الإزالة ولمن يعانون بالأصل من ظروف طبية سابقة. كما أن هناك بعض المرحلين الذين يعانون من الصدمة النفسية والاكتئاب اللذين قد ينتج عنهما مشكلات شديدة في الصحة العقلية إن لم تلق الرعاية اللازمة.

ويسعى مشروع قانون اللاجئين وبعض منظمات المجتمع المدني في بلد الترحيل إلى المحافظة على الاتصال مع الأفراد وتقديم المساعدة الضرورية لهم. لكن نقص الموارد والمخاوف الأمنية تحد من إمكانيات ذلك. وبالنسبة للنناجيات من العنف الجنسي وضحايا التعذيب، فقد وجد مشروع قانون اللاجئين أن إقامة مجموعات الدعم قد أثرت عن دعم مفيد للأقران وزادت من اللدونة وربما يمكن استكشاف هذه المقاربة وتطبيقها على المرحلين.

وهناك أيضاً المخاوف الأمنية التي يظهرها بعض المرحلين مجدداً. ففي إحدى الحالات، قابل مشروع قانون اللاجئين أحد الأفراد في المطار ممن رُحّل من المملكة المتحدة قبل شهرٍ وممن كان يتوجه وقتها إلى بلد آخر طالباً للجوء مجدداً. ومجرد إبداء الشخص لإرادته

الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي وتركيا: ماذا يحدث للعائدين إلى تركيا؟

سيفدا تونابويلو وجيل ألبس

عندما يعود الأشخاص إلى تركيا بموجب الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا يتعرضون للاحتجاز وقد يتعرضون لخطر الترحيل بعد ذلك دون أن يتمكنوا من الوصول إلى العون القانوني والحماية الدولية.

في الثامن عشر من مارس/آذار ٢٠١٦، صدر بيان مشترك عن الاتحاد الأوروبي وتركيا أعلن عن اتفاق القيادة السياسيين على أن يعود إلى تركيا الأشخاص الذين عبروا تركيا إلى الجزر اليونانية سابقاً من خلال القنوات غير النظامية، وتضمن الاتفاق أيضاً منع وصول طالبي اللجوء الجدد عبر البحر أو البر مقابل رفع شروط التأشيرة المفروضة على الأتراك لدخول دول الاتحاد الأوروبي ومقابل منح تركيا المساعدات المالية وتطبيق برنامج إعادة توطين السوريين انطلاقاً من تركيا إلى الاتحاد الأوروبي (وفقاً لقاعدة شخص يدخل مقابل شخص يخرج) ولقي الاتفاق انتقاداً من الباحثين الأكاديميين ومنظمات حقوق الإنسان على أساس أن الاتفاقية تقوض من حق الوصول إلى الإجراءات العادلة والفعالة للجوء. كما أثار المنتقدون تساؤلاتهم حول قدرة الاتفاقية على الحد من الهجرة غير النظامية وشككوا بها^١. وأخيراً، لم يوكل لأي منظمة مستقلة مهمة رصد وضع حقوق الإنسان للأفراد المعادين وفقاً للاتفاق.

أشخاص في اليونان تحت خطر الترحيل

فيما يخص معظم الناس في اليونان من الواقعين تحت خطر الترحيل إلى تركيا، ما زالت إجراءات لجوئهم معلقة. ومن هنا، رغم الأهمية الرمزية التي يحملها الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا، لم يُعد إلى تركيا بحلول التاسع من يناير/كانون الثاني إلا ٧٧٧ شخصاً (معظمهم من الرجال) من جزر يونانية هي ليسبوس وتشايوس وكاوس وساموس خلال تسعة أشهر. وكانت غالبيتهم من الباكستانيين (٤٠٤) يتبعهم الجزائريين (٧٢) ثم الأفغان (٦٤) فالسوريين (٤٢)^٢.

ونظراً للقيود الجغرافية التي وضعتها تركيا على مصادقتها لاتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١، لا يوفر القانون التركي سوى حماية مؤقتة وضعيفة للسوريين والأفغان والباكستانيين والأفارقة. وحتى تلك الحماية لا تُطبّق بفعالية على أرض الواقع بل يلاحظ أن تركيا تخفف في احترام حقوق طالبي اللجوء واللاجئين على حد سواء^٣. وقبل التوصل إلى الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا، كانت منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومان رايتس ووتش (مراقبة حقوق الإنسان) قد قدمت دليلاً إضافياً بأن تركيا تخرق مبدأ إعادة القسرية إذ إنها ترحل السوريين إلى سوريا وتطلق النار على السوريين الذين أرادوا دخول البلاد وكانت تعيد مئات طالبي اللجوء إلى أفغانستان والعراق وسوريا دون منحهم حق الوصول إلى العون القانوني واللجوء^٤.

وخلال عمليات العودة من اليونان، يعتمد المسؤولون الحكوميون وضباط هيئة الاتحاد الأوروبي للحدود الخارجية (فرونتكس) إلى مصادرة الهواطف المحمولة للمعادين إلى تركيا. ويعني ذلك حرمان المعادين بموجب الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا من التواصل مع العالم الخارجي، وهذا بدوره ما يحد من متابعة ما يحدث لهم من ناحية حقوق الإنسان بعد عودتهم. ورغم الطلبات التي قدمتها كثير من المنظمات غير الحكومية، لم توفر الحكومة التركية أي معلومات إضافية حول الوضع والموقع الحاليين للأشخاص المعادين بموجب الاتفاق. وعلى ضوء التقارير المحدودة التي قدمتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والوفد البرلماني الأوروبي

ويُسمح بإعادة طالبي اللجوء من اليونان إلى تركيا في أربع حالات هي: إذا ما يتقدم طالب اللجوء بطلب اللجوء أو إذا سحب طلبه في اليونان، وإذا اختار الأشخاص المنتقلون العودة المساعد بها وإذا تقرر رفض طلب لجوء الشخص وأخيراً إذا تقرر أن ادعاء اللجوء 'لا يمكن قبوله' لأسباب شكلية أي على أساس أن تركيا 'بلد آمن للجوء الأول' (حيث اعترف بالشخص على أنه لاجئ أو حيث يتمتع بقدر كاف من الحماية) أو أن تركيا 'بلد ثالث آمن' (معني أن تركيا قادرة على توفير الحماية للشخص المعاد). ومع أن السلطات



أولى أفواج المعاد إدخالهم إلى تركيا تصل مرفأ ديكيلي في مقاطعة إزمير بموجب الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا، ٤ أبريل/نيسان ٢٠١٦.

ورغم صعوبة الوصول إلى مراكز الإزالة، تمكنت منظمة غير حكومية تركية تدعى جمعية تجسير الشعوب (Bridging Peoples Association) من توثيق ظروف الاحتجاز في مركز إزالة بيهليفانكوي.^٥ وقالت إن أبواب زنازين المحتجزين لم تُفتح إلا ثلاث مرات في اليوم لفترات قصيرة لاستراحة الطعام. وبعد كل استراحة، كان المحتجزون يُمنحون أقل من نصف ساعة للتمارين الرياضية قبل إعادتهم إلى زنازينهم. وفي داخل الزنانه، لم يكن المحتجز قادراً على الوصول إلى أي وسيلة اتصال مع العالم الخارجي، فلم يكن هناك هاتف ولا تلفاز ولا إنترنت ولا صحف ولا كتب. أمّا خارج الزنازين، فكانت وسائل الاتصال والمعلومات محدودة وغالباً ما يقتصر إتاحتها على الأتراك دون غيرهم. وبالإضافة إلى ذلك، عانى العائدون من سوء الطعام ومن العزلة وضعف الخدمات الطبية. وبما أن هذا المركز يخضع لإدارة شركة أهلية للأمن، غالباً ما مُنِع المحتجزون من الوصول إلى السلطات التركية لتقديم شكاوهم أو لطلب المعلومات.

وهكذا، كان الوصول إلى المحامين ومن ثمّ للحماية في تركيا شبه معدوم إن لم يكن معدوماً كلياً. ووفقاً لغريدا هيك، كان هناك مجموعة مكونة من خمسة طالبي لجوء كونغوليين ممن رُحِّلوا بموجب الاتفاق أخبرهم موظفو الإزالة إنه لا

ومنظمة هيومان رايتس ووتش ومنظمة العفو الدولية وبالباحثة الأكاديمية غيردا هيك وعدد من المنظمات غير الحكومية في تركيا، يتضح أن العائدين عانوا من أمور كثيرة منها حق الوصول إلى مقتنياتهم قبل العودة.^٥

غير السوريين يجبرون على العودة إلى تركيا

في حالة الأفراد المرحلين من غير السوريين، تثار عدة أسئلة أولها حول احتجازهم وعدم منحهم حق الوصول إلى العون القانوني والحماية في تركيا، وثانيها ترحيلهم القادم ('الثانوي').

ففور وصولهم إلى تركيا، تعتمد الشرطة التركية وضباط هيئة الاتحاد الأوروبي للحدود الخارجية (فرونتكس) إلى تحويل غير السوريين إلى مراكز الإزالة التركية وأهمها مركز إزالة بيهليفانكوي (٥٠ كم خارج المدينة التركية الحدودية كيركلاريلي). وبعد استجواب العائدين حسب بنود الاتفاق، يأتي وفد برلماني أوروبي للتأكد من أن اللاجئين المستجوبين في مركز بيهليفانكوي قد حصلوا على فرصة طلب اللجوء إما في اليونان أو في تركيا؛ وقال العائدون أيضاً إنهم لم يكونوا يعرفون ما الذي يحدث معهم وإنهم لم يتلقوا أي معلومات منذ وصولهم إلى تركيا.

الضمانات القانونية من تنفيذ 'سلسلة' من حملات الإعادة القسرية.

إعادة السوريين

حتى الآن، نُقل السوريون المعادون إلى تركيا إلى أضنا حيث احتجزوا في مخيم جوزيشي في إقليم أوسمانية التركي على بعدة ٢٠٠ كم من حلب. ومن الناحية الرسمية، لا يهدف احتجاز السوريين إلا لغايات إجراء التدقيقات الأمنية وتحديد هوياتهم. إلا أن العائدين المحتجزين في دوزيشي دون إبلاغهم عن السبب وراء طول احتجازهم ودون السماح لهم بالحصول على العلاج الطبي الكافي. ومع أن السلطات التركية وعدت خلال عملية التجنيد في اليونان أنها ستوفر لطالبي اللجوء السوريين وثائق الهوية خلال يومين أو ثلاثة أيام وأنها ستسمح بلم شملهم مع عائلاتهم المقيمة في تركيا، فقد احتجز ١٢ سورياً (من فيهم أربعة أطفال) تعسفياً لثلاثة أسابيع فور وصولهم إلى تركيا.^١

كما صُعب على السوريين المحتجزين في دوزيشي الوصول إلى المحامين وحماية اللجوء المؤقتة. ورغم التعديلات التي أجريت على لوائح الحماية المؤقتة التركية للسوريين، أشارت منظمة العفو الدولية أن بعض السوريين المعادين إلى تركيا من اليونان حُرموا من حق الوصول إلى المحامين في تركيا ولم يُوفّر لهم ما يكفي من المعلومات حول الحماية المؤقتة في تركيا. وبينما أُطلق سراح هؤلاء العائدين من الاحتجاز ونقلوا إلى مدن أخرى في تركيا بعد أسابيع قليلة، ما زالت ظروف الاحتجاز في دوزيشي سيئة للغاية لدرجة جعلت أماً سورية وأطفالها الأربعة يطلبون العودة إلى سوريا بدلاً من البقاء في الاحتجاز.

رصد العودة

إضافة إلى عودة طالبي اللجوء من اليونان إلى تركيا، مهّد الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا الطريق أيضاً أمام ترحيل جنسيات الدول الأخرى من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى تركيا. ومع غياب أي منظمة مستقلة ترصد ما يحدث، لا يعلم صانعو السياسات كثيراً عما يحدث للناس بعد تطبيق برامج العودة القسرية والمساعد بها. ومن الجدير ذكره على سبيل المثال أن أربعة من خمسة من طالبي اللجوء الكونغوليين المرصودين ممن رحّلهم الاتحاد الأوروبي إلى تركيا في الرابع من أبريل/نيسان ٢٠١٦ تمكّنوا من العودة مجدداً إلى الاتحاد الأوروبي. وبغياب حق الوصول إلى العمل ووضع الحماية الدائم في تركيا، تصبح هاتين الشابات وهؤلاء الرجال في خطر يهدد حياتهم جرّاء عبورهم لبحر

يسمح لهم بالتقدم بطلب للحماية الدولية في تركيا لأنهم رحّلوا من أوروبا. ومنذ أبريل/نيسان ٢٠١٦، لم تتمكن المنظمات الحقوقية التركية مثل منظمة حقوق اللاجئين التركية، ومولنيسي-دير وجمعية تجسير الشعوب من الحصول إلا على قدر محدود جداً من الوصول إلى العائدين. أما المحامون فينبغي أن يعرفوا أسماء العائدين لكي يتمكنوا من زيارتهم في بيهليفانكوي. ومن ناحية العائدين، لم تتوافر لديهم إمكانية التواصل إلا من خط هاتف أرضي في المناطق المشتركة في مركز الإزالة، لكن إغلاق الزنازين عليهم صعب عليهم إجراء الاتصالات الهاتفية.

ويتمثل الهدف الرئيسي المعلن من احتجاز العائدين الترتيب لوثائق سفرهم لغايات الترحيل اللاحق إلى بلدانهم الأصلية وقد أُعيد حتى الآن ٤١٧ من مجموع الأفراد المعادين إلى تركيا إلى بلدانهم الأصلية.^٢ ورسدت غيردا هيك أحد الرجال العاجيين الذين أُعيدوا من اليونان إلى تركيا في الرابع من أبريل/نيسان ٢٠١٦ وقد رحّل بعدها من تركيا إلى ساحل العاج في التاسع عشر من مايو/أيار. وفي اليونان، تسجل يوسف (اسم مستعار) لدى الشرطة التركية طالبا اللجوء لكنه يقول إن ضباط هيئة الاتحاد الأوروبي للحدود الخارجية (فرونتكس) صادروا وثائقه الثبوتية قبيل ترحيله إلى تركيا، وهكذا كان أوفر حظاً من غيره في الحصول على معلومات طرق الحماية في تركيا (من خلال تواصله مع باحث جامعي) ومع ذلك رحّلته تركيا إلى ساحل العاج دون السماح له بالاتصال بالمحامين وقبل إصدار السلطات التركية لقرار بشأن وضعه كلاجئ.

كما أن ضابط شرطة باكستاني سابق، من معارف شاب باكستاني رحّل وفق الاتفاق، أشار إلى أن الشباب يُحتجزون في باكستان بعد ترحيلهم من تركيا. واحتجز ١٦ رجلاً في تركيا في ٢٢ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٦ ثم أُطلق سراحهم في ٢ يناير/كانون الثاني ٢٠١٧ بعد دفعهم غرامة عشرة آلاف روبية (٩٥ دولاراً أمريكياً) عن كل واحد منهم.

وفي أعقاب الاتفاق مع الاتحاد الأوروبي، بدأت تركيا بتنفيذ اتفاقات إعادة القبول مع مختلف الدول إذ فتحت باب التفاوض في هذا الشأن مع كل من نيجيريا واليمن وباكستان. ثم صودق على اتفاقية إعادة القبول التركية-الباكستانية بعد أربعة أيام من بدء تنفيذ الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا. ومن الجدير ذكره أن نصوص اتفاقيات إعادة القبول تلك غير متاحة للجمهور العام ما يثير المخاوف إزاء غياب

٣. منظمة العفو الدولية، تركيا: إطلاق سراح لاجئين سوريين من الاحتجاز، 26 مايو/أيار
www.amnesty.org/en/documents/eur44/4124/2016/en/
2016؛ كينغسلي ب وعبد اللطيف إيه 'سوريون يعادون إلى تركيا بموجب الاتفاق المبرم
بين الاتحاد الأوروبي وتركيا' دون منحهم حق الوصول إلى المحامين، 16 مايو/أيار 2016.
(التقرير متاح باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية)
http://bit.ly/Guardian-160516
(Syrian Refugees Released From Detention)
(Syrians returned to Turkey under EU deal 'have had no access to lawyers)
٤. إيه أي (2015) في حراسة حدود الاتحاد الأوروبي: الاحتجاز غير القانوني للاجئين
وترحيلهم من تركيا www.amnesty.org/en/documents/eur44/3022/2015/en
منظمة هيومان رايتس ووتش (مراقبة حقوق الإنسان)، ' تركيا تعيد السوريين عند
الحدود'، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2015
www.hrw.org/news/2015/11/23/turkey-syrians-pushed-back-border
www.hrw.org/ar/news/2015/11/23/283649
(Europe's Gatekeeper: Unlawful Detention and Deportations of Refugees
from Turkey)
(Turkey: Syrians Pushed Back at the Border)
٥. غريدا هيك، 19 يونيو/حزيران 2016
http://bit.ly/Heck190616
٦. تقرير اليسار الاتحادي الأوروبي/اتحاد الخضر النوردي حول الوفد إلى تركيا، 4-2 مايو/
أيار 2016
http://bit.ly/GUE-NGLreport
٧. انظر الحاشية رقم 9 بالإضافة إلى النشرة الصحفية الصادرة عن جمعية تجسر
الشعوب حول مركز إزالة بيهلفانفانكو، 4 مايو/أيار 2016
www.halklarinkoprusu.org/en/
٨. المفوضية الأوروبية (8 ديسمبر/كانون الأول 2016) التقرير الرابع حول التقدم المحرز
في تنفيذ البيان الأوروبي-التركي، ص
http://bit.ly/A1-Turkey190516
(Fourth Report on the Progress made in the implementation of the EU-
Turkey Statement)
٩. منظمة العفو الدولية تركيا: السوريون المعادون من اليونان، احتجاز تعسفي، 19 مايو
2016
www.amnesty.org/download/Documents/EUR4440712016ENGLISH.pdf
(Turkey: Syrians returned from Greece, arbitrarily detained)

إيجة. ومثل هذه الأدلة تثير التساؤلات حول بعض الأسباب
الموجبة التي بني الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا
عليها. وهنا، يمكن لمنظمات حقوق الإنسان المستقلة أن
تمارس دورها الرقابي على مرحلة ما بعد الترحيل للمساعدة
في تقييم دور العودة القسرية أو المساعد بها ضمن سياسات
الهجرة الأوروبية.

سيفدا تونابويولو Msevdatunaboylu@hotmail.com
طالبة ماجستير، جامعة بومبي فابرا www.upf.edu

جيل ألبس m.j.alpes@gmail.com

باحثة في مرحلة ما بعد الدكتوراه، جامعة فراي، أمستردام
www.vu.nl؛ بروفيوسورة زائرة، معهد الأبحاث الدولية،
ساينسز بو باريس (CERI Sciences Po Paris)
www.sciencespo.fr/en

المصادر المقتبس منها والمذكورة في الحواشي الختامية هي أيضاً
مصادر للأدلة الأخرى المقدمة في هذه المقالة.

١. دي بازتولوميو إيه (أبريل/نيسان 2016) أفعال أزمة الهجرة في الاتحاد الأوروبي بالتركيز
على الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي وتركيا، مركز سياسات الهجرة
http://bit.ly/MPCApril2016
سيبجكريبور (سبتمبر/أيلول 2016) التحقق من الحقائق: هل سيتمكن الاتفاق المبرم بين
الاتحاد الأوروبي وتركيا من تخفيض عدد المهاجرين ومن حالات الوفاة على الحدود؟
http://bit.ly/SpijkerboerSept2016
(EU Migration Crisis Actions with a focus on the EU-TR agreement)
(Fact Check: Did the EU-Turkey Deal Bring Down the Number of
Migrants and of Border Deaths)
٢. حسب بيانات موقع الشرطة البولندي
www.astynomia.gr/newsite.php?&lang=

موارد مرحلة ما بعد الترحيل

شبكات عمل رصد مرحلة ما بعد الترحيل www.refugeelegalaidinformation.org/post-deportation-monitoring
لهذا المشروع ثلاثة أهداف رئيسية هي: حماية ومساعدة طالبي اللجوء الذين رُفِّضَتْ طلباتهم بعد الترحيل وتوثيق انتهاكات
حقوق الإنسان التي تحدث بعد الترحيل والإبلاغ عنها واستخدام التقارير بتلك الانتهاكات كوسيلة للضغط على حكومات
البلدان المستضيفة لتغيير سياسات اللجوء الخاصة بها. كما يسعى المشروع إلى حماية المرَّحَلين ومساعدتهم من خلال توفير
الاتصال بين المحامين والمنظمات غير الحكومية في بلدان الترحيل بالمنظمات في البلدان الأصلية. ويوفر دليل الشبكة على
الإنترنت تفاصيل الاتصال. فإذا كنت ترغب أنت أو منظمتك في إدراج اسمك في الدليل، يرجى التواصل معنا من خلال البريد
الإلكتروني alessandra.dicaldo@gmail.com مع ضرورة توفير موجز لنوع الدعم الذي يمكن أن تقدمه للمرَّحَل.

مشروع المعلومات العالمية للترحيل <http://postdeportation.org>

يجمع مشروع المعلومات العالمية للترحيل (القائم في مركز جامعة بوسطن لحقوق الإنسان والعدالة الدولية) البيانات والأبحاث
المتعلقة بالتحديات التي يواجهها الأشخاص المرَّحَلين والمطرودين وعائلاتهم ويتيح الوصول إلى تلك المعلومات. وتشتمل الموارد
الأبحاث الأكاديمية من مختلف الكليات والتخصصات (الحقوق والعلوم الاجتماعية وعلم النفس، إلخ) والتقارير التي تصدرها
حكومات الدول، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات العابرة للحكومات ووسائل الإعلام. لتقديم الأوراق والتقارير من أجل
إدراجها، يُرجَى الضغط على تبويب Info على موقعنا الإلكتروني. يُرجَى إرسال أي تعليقات على pdhrp@bc.edu

ضمان حقوق نازحي التغير المناخي في بنغلاديش

برابال باروا ومحمد شاهجيهان ومحمد عريف الرحمن سيد حفيظ الرحمن ومرشد حسن ملّا

هناك خمسة مجالات حرجة وحساسة تتطلب عملاً عاجلاً إزاء خطر النُزوح الداخلي الناتج عن التغير المناخي الذي تعاني بنغلاديش اليوم من حدته وتزايدده.

الملكية. وإضافة إلى ذلك، بما أن غالبية الأشخاص المهجّرين بفعل التغير المناخي هم من النازحين داخل البلاد، يقع على الحكومة واجب الالتزام باحترام مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية الخاصة بالنُزوح الداخلي التي - وإن كانت غير ملزمة - تماشى مع قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي اللذين تلتزم بنغلاديش باحترامهما.

خمس إجراءات أساسية

لقد أسست منظمة طاقة الشباب في العمل الاجتماعي (YPSA)، وهي منظمة وطنية إقليمية اجتماعية غير حكومية، خطة مناصرة تتألف من خمس نقاط أساسية تقوم على المعايير القانونية المحلية والدولية المرعية وحددت خمسة إجراءات أساسية قدمتها للحكومة في بنغلاديش.

تأسيس آلية رصد للنُزوح الناتج عن التغيرات المناخية مع أننا نعلم أن الكوارث الطبيعية المرتبطة بالتغير المناخي تسبب النُزوح الداخلي، لا يوجد أي مجموعة منتظمة من البيانات حول النازحين ولا يوجد أي رصد لوضعهم أو استشفائهم. ومع أن خطة العمل واستراتيجية التعامل مع التغير المناخي اللتين وضعتهما بنغلاديش توصي بأن تضع الحكومة "آلية لرصد هجرة الأشخاص المتأثرين بالتغير المناخي في داخل البلاد وإلى خارجها"، لم تُنشأ هذه الآلية حتى الآن. لكنّ النماذج موجودة لتصميم مثل هذه الآلية^٢ وعلى الحكومة أن تؤسس لها دون تأخير. وعند تأسيس هذه الآلية، يجب الحرص على تضمينها عملية تسجيل جميع نازحي التغير المناخي وتوثيق أي دعم أو مساعدة يتلقونها من الحكومة أو غيرها من أصحاب العلاقة المعنيين لأن هذه المعلومات يمكن استخدامها لاحقاً على المستوى الوطني في التخطيط للحلول الدائمة الفعالة وتنفيذها بشأن نازحي التغيرات المناخية في بنغلاديش.

إدماج حقوق نازحي التغيرات المناخية في القانون والسياسية الحاليين للتغير المناخي: أصدرت الحكومة

تضرب بنغلاديش كوارث طبيعية ناتجة عن الفيضانات إثر الرياح الموسمية وأعمال الحت والتعرية في الأنهار والشواطئ وارتفاع المد والأعاصير الاستوائية التي تهب عليها من خليج البنغال وتعاين البلاد بسببها من موجات متكررة من النُزوح. فبين عامي ١٩٩٥ و٢٠١٥، عانت البلاد من أضرار تفوق قيمتها المادية ٢,٢٨ مليار دولار أمريكي أي ما تقارب نسبه ٧٣٪ من الناتج المحلي الإجمالي بفعل ١٨٥ كارثة طبيعية أمت بها^١. وإضافة إلى أن بنغلاديش تُصنّف على أنها من أكثر البلدان الشاطئية استخطاراً في العالم، فالوضع فيها يسوء بسبب التغير المناخي الذي يُعدّ سبباً إضافياً محفزاً على النُزوح. ومن بين مقاطعات بنغلاديش التي يصل عددها الإجمالي إلى ٦٤ مقاطعة، هناك ٢٦ مقاطعة شاطئية وبرية تمثل مصدراً للنُزوح الداخلي الناتج عن التغيرات المناخية. وتعي الحكومة هناك وعياً كاملاً بأن المستقبل خلال أربعين سنة القادمة يحمل معه خطر نزوح ٢٠ مليون شخص نتيجة ارتفاع منسوب البحر وحده خلافاً لعوامل المناخ الأخرى.

ومع ذلك، لا تتوافر بنغلاديش على أي سياسة وطنية شاملة خاصة بالتعامل مع النُزوح المرتبط بالمناخ بالذات. وبغياب الإرادة السياسية وعدم توافر الموارد المالية والفنية، لا يوجد أي آلية شاملة حالياً لدعم الأشخاص الذين فقدوا بيوتهم وأراضيهم وممتلكاتهم نتيجة التغير المناخي. ونتيجة لذلك، ما زالت أوجه القصور تشوب جهود الحكومة والقطاعات غير الحكومية في إعادة تأهيل النازحين داخلياً. وحتى في الحالات التي أعيد فيها تأهيل الأشخاص النازحين ما زالت المشكلات قائمة في تأمين سبل كسب الرزق لهم.

ومما أن بنغلاديش وفتحت على كثير من معاهدات حقوق الإنسان ومما أنها ملزمة باحترامها من ناحية توفير الحماية المثلى لحقوق الإنسان إزاء النازحين بسبب التغيرات المناخية، فهذا يعني أن الحكومة تتحمل مسؤولياتها بموجب القوانين المحلية والقانون الدولي لتوفير الحلول القائمة على الحقوق لهؤلاء الأشخاص خاصة فيما يرتبط بتأمين السكن لهم والأراضي وحقوق

وتنص المادتان ٥٤ و٥٦ أيضاً من دليل إدارة الأراضي (١٩٩١) على منح أولوية الأراضي المملوكة للحكومة للأشخاص الذين يفقدون أراضيهم بسبب عوامل التعرية النهرية. ومن المهم تحديث هذا الدليل ليعبر عن الواقع الحالي وحصول الغالبية العظمى من الأشخاص على الأراضي الحكومية بعد فقدانهم لأرضهم نتيجة الآثار المناوئة للتغير المناخي عليهم. وينبغي للقانون أن يعامل جميع الأشخاص المتأثرين بعواقب التغير المناخي والكوارث الطبيعية على قدم المساواة سواء أكانوا ضحايا للأعاصير المدارية أم لارتفاع المد أو الفيضانات أو القحط أو الانهيارات الأرضية.

تخصيص الأراضي الحكومية لنازحي التغير المناخي: من الواضح أن حلول الأراضي المحلية سوف تمثل دوراً مهماً في العثور على الحلول المستدامة حالياً ومستقبلياً للملايين من نازحي التغير المناخي في بنغلاديش. ومع ذلك، من الواضح أيضاً وجود نقص حاد في الأراضي في بنغلاديش يرافقه ازدحام مأساوي في كبرى المدن والعشوائيات. ويترتب على ذلك ضرورة تمكن الحكومة من استخدام جميع الأراضي في توفير الحلول لنازحي التغير المناخي. وفي يومنا الحاضر، لا تملك الحكومة سوى منح فاقد الأراضي ملكية الأراضي الزراعية فهي مقيدة بدليل إدارة الأراضي (١٩٩١) بمنح فاقد الأراضي أراضٍ مستأجرة مقابل إيجارات بسيطة. ومما أن الآثار الناتجة عن التغير المناخي تؤدي إلى تقلص مساحات الأراضي الزراعية المتاحة، يتضح لنا أهمية تغيير التشريعات والسياسات للسماح للحكومة بمنح الأراضي غير الزراعية لنازحي التغير المناخي، إذ يمكن تخصيص غالبية الأراضي البالغ مساحتها ١,٧٥ أكره من الأراضي غير الزراعية لنازحي التغير المناخي مع ضمان أمن حيازة الأراضي.

بناء برامج فعالة لعودة نازحي التغير المناخي ونقلهم وإعادة تأهيلهم وتنفيذ تلك البرامج: في الوقت الحالي، لا يوجد برامج شاملة في بنغلاديش لضمان العودة الفعالة لنازحي التغير المناخي إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم الاعتيادية ولا لتسهيل نقلهم لأطراف أخرى من بنغلاديش. ولا يوجد برامج شاملة لضمان فعالية إعادة تأهيل نازحي التغير المناخي فور عودتهم أو نقلهم لأماكن أخرى. كما أظهرت الخبرة أن تحديات أخرى تواجه إعادة التأهيل ذاك منها على سبيل المثال تحديات إيجاد سبل كسب الرزق. ومن الضروري تصميم برامج العودة والانتقال وإعادة التأهيل بطريقة مراعية للحقوق ثم يجب تنفيذها فوراً.

عدداً كبيراً من القوانين والسياسات المتعلقة بالاستضعاف والتكيف المرتبطين بالتغير المناخي، لكنّ أياً منها لا يواجه بوضوح تحدي النزوح المناخي بما في ذلك تقديم السكن للنازحين والأراضي وحقوق الملكية. ومن الضروري أن تدمج الحكومة في القوانين والسياسات الحالية والمستقبلية حقوق نازحي التغير المناخي ومسؤوليات الحكومة تجاههم في جميع مراحل النزوح بما فيها مرحلة الوقاية من النزوح ومرحلة النزوح ذاتها ومرحلة الحلول المستدامة. ولتحقيق ذلك الهدف، لا بد من تضافر جهود الحكومة والمجتمع المدني بدعم من المجتمعات الإقليمية والدولية.

ضمان توزيع الأراضي التي تمتلكها الحكومة بفعالية وشفافية وعدالة: أقرت الحكومة منذ استقلال البلاد عدداً من القوانين والسياسات الخاصة بتوزيع الأراضي التي تمتلكها الحكومة والتي غالباً ما تقع في المناطق الهامشية على طول الشاطئ والأنهار. وتنص المادة ٣٥ من دليل إدارة الأراضي (١٩٩١) على حق كل عائلة لا تملك أرضاً بالحصول على أرض من ممتلكات الدولة. لكنّ برامج توزيع الأراضي لم تكن على درجة واحدة من النجاح نتيجة الإشغال غير القانوني لأراضي الدولة وغياب الإرادة السياسية وعدم فعالية الإدارة المحلية والوطنية وعدم وجود إجماع على أي مصدر للمعلومات المنتظمة والمحدثة حول توافر موارد الأراضي.

ويُقدَّر حالياً أن الدولة تسيطر على قرابة ٣,٥ مليون أكره من أراضي الدولة منها ٢٢٥ أرض زراعية و٥٠٪ أرض غير زراعية و٢٢٥ تغطيها المياه. ومن الواضح أن هذه الأراضي قد تمثل دوراً مهماً في إيجاد الحلول الدائمة لنازحي التغير المناخي. وينبغي لبرامج توزيع الأراضي المملوكة للحكومة على الأشخاص الذين لا أرض لهم أن تضمن عند تصميمها إشراك المجتمعات المتأثرة وتمكينهم من الحصول على معلومات واضحة حول القرارات غير المواتية لهم.

ومن المهم أن تتخذ القرارات الخاصة بتوزيع أراضي الدولة على أساس الحاجة الحقيقية وليس على أساس الاعتبارات السياسية أو الشخصية. وينبغي لممثلي المجتمع المدني أيضاً أن يكونوا جزءاً من الهيئات التي يناط بها مهمة اتخاذ القرارات حول توزيع تلك الأراضي. وإضافة لذلك، ينبغي تدريب أصحاب القرار على النزوح المرتبط بالتغير المناخي في بنغلاديش وتوعيتهم بضرورة ضمان تحقيق الحلول المستدامة القائمة على حقوق الإنسان لنازحي التغير المناخي.



أشخاص هجّروهم التغير المناخي وانتقلوا إلى بازار كوكس ليقوموا في دور إيواء مؤقتة أقيمت على شواطئ تمتلكها الحكومة.

الخلاصة

من المفيد إجراء عدد من التحسينات الرئيسية في تنفيذ هذه القوانين والسياسات لأن ذلك سيعود بالنفع على عمليات توزيع الأراضي التي تمتلكها الحكومة ليتبلور ذلك في أمرين مهمين هما تقديم الحلول الدائمة للعثور على المنازل الجديدة والأراضي لمن نزحوا بسبب آثار التغير المناخي وتوفير نموذج نافع سيثير اهتمام الدول الأخرى في معرض دراستها لتشكيل مقاربتها الخاصة في البحث عن حلول توزيع الأراضي لمواجهة التغير المناخي وآثاره.

برابال باروا prabalims@gmail.com

مسؤول الرصد والتقييم

محمد شاهجهان jahanctg@gmail.com

رئيس قسم إدارة المعرفة للتنمية www.ypsa.org

محمد عريف الرحمن ypsa_arif@yahoo.com

الرئيس التنفيذي

مرشد حسن مولا morshedgeo@yahoo.com

مسؤول أبحاث مشارك www.ypsa.org

مع أنه من الصعب التوافق على عدد الأشخاص الذين سوف يطالهم أثر التغيرات المناخية في بنغلاديش، من الواضح أنه لا بد للدولة من وضع إطار عام مؤسسي شامل لمواجهة هذا التحدي ولضمان حماية حقوق جميع نازحي التغير المناخي. ولا يقل أهمية عن ذلك تمكين مختلف أصحاب المصلحة المعنيين على المستوى الوطني والإقليمي وفي المجتمع الدولي من المساهمة في ضمان تنفيذ إطار عملي مؤسسي فعّال من خلال التعاون المالي والفني بالإضافة إلى استمرارية الرصد والتقييم للاستجابات على صعيد القوانين والسياسات للنزوح المرتبط بالتغيرات المناخية. وتبقى قضية توزيع الأراضي أهم ما ينبغي إدراجها في صلب أي مقارنة تسعى لحل مشكلة النزوح المناخي ولا بد من العمل الآن على تلبية الحاجة لضمان توزيع الأراضي على ملايين من البنغلاديشيين النازحين منهم الآن ومن سينزحون في المستقبل.

وختاماً لكثير من الدول التي تواجه النزوح الناتج عن التغير المناخي، يتوافر لدى بنغلاديش نظام خاص بتوزيع الأراضي التي تملكها الدولة على فاقدي الأراضي. وسيكون

٣. مثال ذلك، المشروع المشترك بين حكومة ساموا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (2010) بعنوان الرصد الحقوقي للأشخاص النازحين بفعل الموجات الزلزالية المدمية (تسونامي) في ساموا في عام 2009

http://pacific.ohchr.org/docs/IDP_report.pdf

(Human rights monitoring of persons internally displaced by the 2009

tsunami in Samoa)

٤. تتضمن هذه التشريعات السياسة الوطنية للبيئة (1992) والسياسة الوطنية لاستخدام الأراضي (2001) وسياسة المناطق الشاطئية (2005) وبرنامج العمل الوطني للتكيف (2005) وخطة عمل واستراتيجية التغيير المناخي البنغلاديشية (2009) وخطة العمل الوطنية لإدارة الكوارث (2010-2015) وقانون إدارة الكوارث (2012)

وجميعهم من منظمة قوة الشباب في العمل الاجتماعي،
بنغلاديش www.ypsa.org

سيد حفيز الرحمن hafizrs@gmail.com

بروفيسور قسم العلوم البيئية، جامعة جاهانغرنغار، دكا،
بنغلاديش www.juniv.edu/envsci

١. <https://germanwatch.org/en/download/16411.pdf>

٢. من منشورات وزارة البيئة والمناطق الحرجية

www.iucn.org/content/bangladesh-climate-change-strategy-and-action-plan-2009

عندما نتحدث النقود: ما وراء عادات الاستهلاك لدى طالبي اللجوء

جوناثان غوه وصوفي كورشز وتينا إسمايل وجوناثان فان أرنيمان

توضّح السلع والخدمات التي يشتريها طالبو اللجوء الحاصلون على تحويلات مالية غير مشروطة سلوكهم الاستهلاكي الذي يتجاوز حدود تلبية حاجاتهم الأساسية ليصل إلى تحقيق رغبات أكبر بتعزيز انتمائهم المجتمعي.

المشارك الأصلي وحجم أسرته المباشرة في البلاد ووضعه الوظيفي. وهكذا، جاء في المرتبة الأولى في الصرف طالبو اللجوء الذين تلقوا أقل من ٤٠٠ يورو في الشهر في الفئة الأكبر وهي فئة شراء الملابس والأحذية. يقابلهم من يتلقى أكثر من ٤٠٠ يورو ممن لم يصفوا أي مبلغ من الحوالة المالية المقدمة لهم على شراء الملابس أو الأحذية. وكان شراء الطعام متساوياً نسبياً عبر جميع مستويات الدخل، كما لوحظ أن جميع الفئات صرفت جزءاً من المال على شراء الهدايا.

وكان جميع المشاركين ممن أقاموا في المخيمات فور وصولهم ألمانيا لكن سبعة منهم عاشوا في المنازل و١٤ عاشوا في شقق مؤقتة قدمتها الحكومة لهم أما تسعة منهم فما زالوا في المخيمات. إضافة إلى ذلك، مع أن معظم المخيمات تقدم الطعام المطهي لم يؤثر ذلك كثيراً على صرف المال على الطعام بين فئات المشروع.

لماذا يصفون المال على الملابس والغذاء والهدايا؟

الملابس: قال المشاركون إن الملابس وإن لم تكن حاجة أساسية فهي تمثل وسيلة مهمة للتعبير عن الذات والتمكين. وكان كثير من المشاركون قد تلقوا تبرعات لمرة واحدة فقط لصفها على الملابس فور وصولهم إلى ألمانيا. ورأى بعض المشاركين أن هذا الدعم كان مهماً لأنه مكّنهم من التخفيف عن أحمال مقتنياتهم في أثناء رحلتهم. لكن

شهدت ألمانيا ارتفاعاً حاداً في أعداد طلبات اللجوء لدرجة فرضت ضغوطات هائلة على قدرات المنظمات المساعدة جعلتها عاجزة عن توفير المساعدات الفردية الأذق استفاداً. ولهذا السبب، أقمنا مشروعاً باستخدام الحوالات النقدية لنرى ما إذا كان ذلك سيوضح فهمنا حول عادات اللاجئين في صرف المال وسيساعد منظمات المساعدة في بناء برامج مساعدة أكثر فعالية.

ومن هنا، أقمنا علاقات الشراكة مع مدرستين لتعليم اللغة في ميونخ ووزعنا من خلال هذه الشراكة ٦٠ يورو على كل واحد من المشاركين في المشروع الذين بلغ عددهم ٣٠ مشاركاً من مختلف الخلفيات الديموغرافية وسمحنا لهم صرف المال دون أي قيد أو شرط على مدار عشرة أيام. وتبين أن المشاركين صرفوا في المعدل قرابة ٤٠٪ من التحويلات النقدية على شراء الملابس والأحذية، وكانت تلك الفئة الأعلى من المشتريات تنتها في الفئة الثانية شراء الطعام بمعدل صرف وصل إلى ٢٢٪. أما الفئة الثالثة فكانت لشراء الهدايا بمعدل ٩٪.

ولكي نقف على فهم أدق للبيانات التي حصلنا عليها، قسّمنا عينة البحث وفقاً لثلاث من مستويات الدخل الشهري حسب مستوى الرفاه الاجتماعي للمشاركين كما يلي: ٢٧٥ يورو وما بين ٢٧٥ يورو و ٤٠٠ يورو وأكثر من ٤٠٠ يورو. وحددنا مستوى الرفاه الاجتماعي وفق بلد

ولاً يُسَمَّح لمعظم المقيمين في المخيمات الطهو بأنفسهم بل عبر بعض المشاركين عن عدم موافقة الطعام المقدم لهم لأذواقهم أو لثقافتهم.

«لم يكن لدينا المال لذلك كنا نضطر إلى تناول الطعام الذي يقدم لنا في المخيمات وهم في الوضع الطبيعي يطهون الطعام للجميع دون مراعاة الفروق الفردية... ولا أحب كثيراً من الطعام المقدم في المخيمات، وفي بعض الأحيان لا نأكل ذلك الطعام.. لدينا شكوك حول اللحم. فما نوعه؟ وهل روعيت طريقتنا في طهوه؟ لو كان لدينا المال في ذلك الوقت، لكننا طبخنا طعامنا بأنفسنا.»

وكانت المشكلات المتعلقة بالشكوك حول اللحم الحلال سبباً في إثارة التوتر بين كادر خدمة الطعام والمقيمين في المخيمات. ومن جهة أخرى، يُقدِّم الطعام في كافتيريا المخيم في أوقات محددة وثابتة في اليوم ويعني ذلك عدم إعطاء المقيمين في المخيم الحرية في اختيار من يجالسون في أثناء تناولهم للطعام ولا كيفية ترتيب جدول وجباتهم اليومية. وعندما يستفيض المشاركون في الحديث عن المعاني المرتبطة بالطعام، يتضح أنهم يربطون بين ممارسات الطعام مع الصحة العقلية. واستجابة لذلك، بدلاً من تناول الطعام الذي يقدمه المخيم، يلجأ كثير من المشاركين إلى استخدام بعض المال المتاح لهم في شراء طعامهم بأنفسهم.

ونظراً للمكانة الحيوية للطعام في بلورة الهوية الثقافية، يرى طالبو اللجوء في الذهاب إلى متجر الخضار سبباً في الاندماج ومصدراً للشعور بالاستقلال. ويصبح الإعداد الذاتي للطعام وما يصاحبه من شعور بالاستقلال من الأمور الممكن تحقيقها لمن يعيش في الشقق السكنية والمنازل ويفسر غياب ذلك الخيار سبب رغبة الناس بالخروج من المخيمات. فالقدرة على اختيار الطعام تجسّد بعض مظاهر اللدونة أي التحرر من بعض أنواع الاعتماد على الدولة.

وتناول الطعام فعلاً اجتماعي ووسيلة يستخدمها كثير من المشاركين في بناء العلاقات المجتمعية إذ استخدم المشاركون في عينتنا جزءاً لا بأس به من المال في طهو الطعام بمشاركة أشخاص آخرين. وحتى المشاركون الذين يعيشون في

طول مدة مكوثهم في ألمانيا أشعرتهم بالحاجة لشراء أنواع مختلفة أخرى من الملابس. وبسبب ضعف الموارد المالية اللازمة لتلبية ضرورات الحياة كالملايس لم تكن لديهم خيارات كثيرة لارتداء الملابس المناسبة لخوض مقابلات العمل أو لمواجهة الظروف الجوية على سبيل المثال. ومن جهة أخرى، شعر المشاركون بالخلج إزاء ارتدائهم للملابس المستعملة كل يوم وقالوا إنها منعتهم من الانفصال عن تصنيفهم 'كلاجئين' يحتاجون إلى المساعدات الخيرية.

وشعر معظم المشاركين أيضاً بمحدودية قدرتهم على السيطرة على حياتهم في ألمانيا إذ لم يكن لهم اختيار مكان عيشهم عملهم ولا طعامهم أو ملابسهم أو مجال تعليمهم. لكن اختيار الملابس بهدف التعبير عن الذات ظهر في هذا السياق بالمعنى به بعض الشيء.

«أتلقي ملابس مستعملة ويتابني شعور غريب إزاء ذلك. ولذلك أول شيء فعلته كان الذهاب إلى المتجر الفلاني] وشراء بعض الملابس حسب انتقائي لكي أرتديها وأشعر بالراحة والسعادة بها.»

وجاء قرار هذا المشارك بتحديد المتجر الذي سوف يشتري منه الملابس ليسمح له بمواكبة الموسعة الدارجة لدى المجموعات الاجتماعية ما أتاح له الفرصة في حرية التنقل الاجتماعي وزاد من حسه بالانتماء.

وذكر المشاركون أيضاً أن شراءهم للملابس أتاح لهم الفرصة في اختيار انطباع الناس في المجتمع حولهم وحول وضعهم وأن المتاجر التي يمكنهم شراء الملابس منها يمكن أن تؤثر على هذا الانطباع. ومثال ذلك أن بعض المشاركين يصفون المال غير المشروط الذي تلقونه في شراء الملابس من المتاجر الأعلى. «برأيي الشخصي، يجب أن تظهر في أحسن مظهر.»

الطعام: ينظر المشاركون لمسألة اختيار الطعام وجلب الطعام على أنها واحدة من أهم السبل المطلوب انتهاجها لتعزيز الانتماء في المجتمع المحلي والحصول على الاستقلالية. أما طالبو اللجوء الذين يعيشون في المخيمات فلم تكن لديهم سيطرة كبيرة على الطعام الذي يتلقونه إذ ليس لهم سوى تناول الطعام الذي تعدّه مرافق طهي الطعام.

الذي يقل عن ٤٠٠ يورو، حبذا لو كان هناك ترتيب لعرض ملابس متبرع بها في بيئة شبيهة بالمتاجر وبيعها بأسعار تفضيلية لأن ذلك سوف يتيح لطالبي اللجوء حرية الاختيار. وفي هذه الحالة، يوصى بأن يكون مديرو هذا المتجر من طالبي اللجوء. وفي حال عدم إتاحة ذلك، يمكن التفكير بتقديم قسائم خاصة بشراء الملابس.

ربط طالبي اللجوء بالعائلات المحلية: التقينا بعدد من طالبي اللجوء في ميونخ ممن بنوا علاقات التواصل مع العائلات الألمانية. ومن خلال هذه العلاقات، يجد طالبو اللجوء استقراراً وإرشاداً يمكنهم من قضاء الوقت مع العائلات في موقع ما خارج المخيم، وهذا ما يحسن أيضاً من مهارات استخدام اللغة الألمانية. وبالمقابل، بمقدور العائلات المحلية أن تتولى دور المرشد لهم نحو تعلم الثقافة الجديدة والمشاركة في الحوار. ويمكن إقامة مثل هذه العلاقات من خلال برنامج رسمي للعائلات المضيفة.

التكيف مع واقع الإقامة بعيدة الأمد في المخيمات: صممت كثير من المخيمات التي يعيش فيها اللاجئون أساساً لتكون مراكز استقبال قصيرة الأمد لكن الواقع يشير إلى أن المخيم أصبح مأوى بعيد الأمد وهذا ما يعني ضرورة تعديل البنى التحتية المادية وإجراء الترتيبات اللازمة مثل خدمة الطعام بما ينسجم مع هذا الواقع الجديد إذا ما أريد لطالبي اللجوء المحافظة على صحتهم البدنية والعقلية. فعمل سبيل المثال، ينبغي لمقدمي الخدمات الاعتراف بثنايئة الأدوار التي تصاحب طهي الطعام وشراء الطعام وتناوله لأنها جميعاً تساهم في الحفاظ على الممارسات الثقافية السابقة وتتيح في الوقت نفسه المجال أمام تعلم طالب اللجوء لكيفية التعامل مع مكان إقامته الجديد وتعزز من انتمائه إليه.

جوناثان غوه jonathanpgoh@gmail.com

صوفي كورشر sophie.kurschner@gmail.com

تينا إسمايل tina.esmail@maastricht.nl

جوناثان فان أرنيمان

jonathan.e.vanarneman@gmail.com

جميع المؤلفين طلاب جامعيون في كلية ماكالمستر، سانت بول،

مينيسوتا www.maclester.edu

المخيمات ويتلقون الطعام المخدوم عمدوا إلى إحضار المؤن اللازمة لإعداد الطعام المجتمعي.

«اشترت هذه الخضروات لكي أطهوها وأكلها بصحبة أصدقائي. نحن نتشارك... أنت تشتري ثم أطبخ معك الطعام ونأكل جميعاً معاً. وفي شهر رمضان كنا نطهو الطعام معاً.»

ويجد المشاركون راحة عندما يطهون الطعام المجتمعي بأنفسهم خاصة أنه يتوافق مع معاييرهم الثقافية. وقد حدد بالفعل عدة مشاركين متاجر متخصصة في المدينة حيث يمكنهم شراء مكونات الطعام التي لا يمكنهم العثور عليها في متاجر الخضروات الألمانية. ويعزز التردد على المتاجر المتخصصة من الإحساس بالانتماء للمدينة أما المشاركة في طهو الطعام المألوف فيتولد عنه شعور بالراحة النفسية والبدنية.

الهدايا: تمثل الهدايا لمن يقدمها وسيلة للتعبير عن القيم الثقافية والشخصية وتمتين العلاقات بين الفرد والغير. وقد صرف بعض المشاركون جزءاً من المال على الهدايا بغض النظر عن مستوى دخلهم. ومثال ذلك هارون الذي قال إنه لو كان في باكستان لأهدى ابنة أخته هدية في عيد ميلادها لكن ذلك شبه مستحيل هذه السنة لأن القانون يمنع طالب اللجوء من استخدام المال الذي يحصل عليه من منظومة الرفاه الاجتماعي في إرسال الحوالات أو الهدايا العينية لأسرته في باكستان. وللاتفاف على هذه القيود، استخدم هارون الحوالة المالية لشراء حذاء ثم أعطاه لزميله في السكن الذي اتصل بدوره بأخيه في باكستان وطلب إليه شراء دمية من هناك وإعطائها لابنة أخت هارون نيابة عنه.

فالهدية سواءً أكانت تمرّاً يوزع في شهر رمضان أم أداة لصنع القهوة للصديقة تمثل طريقة لتعزيز المجتمعات الداعمة.

التوصيات

استخدم جميع المشاركون الحوالة المالية غير المشروطة في تعزيز السيطرة الفردية على محيطهم المباشر ويمكن الاستفادة من هذه النتيجة عند اقتراح التوصيات الخاصة بإنجاح اندماج طالبي اللجوء.

بناء قنوات تمكن من الاستقلالية في شراء الملابس: فيما يخص جميع طالبي اللجوء من ذوي الدخل الشهري

مهاجر أم لاجئ أم قاصر؟ مصطلحات تحدث فرقاً للأطفال في أوروبا

كيفن بيرن

لكي تتمكن الحكومات الأوروبية من الوفاء بالتزاماتها إزاء الأطفال اللاجئين والمهاجرين، لا بد من تعزيز قدرات منظمات حقوق الأطفال وخدماتهم في كثير من البلدان الأوروبية.

قدرة تلك المنظومات على توفير الدعم والحماية اللازمين للأطفال اللاجئين والمهاجرين المنصوص عليهما في القوانين الدولية وقوانين الاتحاد الأوروبي.

وبالنسبة للأطفال، لن يكون التمييز بين مصطلحات مثل 'مهاجر' و'لاجئ' و'طالب لجوء' مجرد مسألة تنصب في علم المعاني والمترادفات اللفظية، فمجموع التشريعات والقوانين والأحكام القضائية التي تكوّن بنية قانون الاتحاد الأوروبي المعروفة بمجموعة التشريعات الأوروبية الخاصة باللجوء والهجرة تقبل تأويلات متعددة على المستوى الوطني وتسمح بتصنيف الأطفال ضمن فئات تميز بينهم من ناحية الصفة والاستحقاقات القانونية. وهذه الطريقة في تصنيف الأطفال تمثل عائقاً رئيسياً أمام وصول الطفل إلى خدمات الرعاية الصحية والحماية والتعليم في البلد المستضيف. ونتيجة لذلك، تُضطر الأسر إلى التفاعل مع نظام متقلب إذا أرادت الوصول إلى خدمات الأطفال تزامناً مع انتقالهم (أو نقلهم) خلال وبين مراحل الهجرة واللجوء، ويحرّم أطفالهم من الدعم المتناسق والمتكامل على غرار ما هو متاح لبقية الأطفال الذين يعيشون في البلد.

التعليم والرعاية الصحية

التعليم المدرسي الأساسي حقّ تعترف به الدول الأوروبية بموجب قانون الاتحاد الأوروبي للهجرة، غير إن جودة التمدرس المقدم للأطفال اللاجئين والمهاجرين تعتمد على وضعيتهم في أثناء الهجرة أو في أثناء عملية طلب اللجوء أكثر مما تعتمد على حاجاتهم التعليمية.

وفي حالة طالبي اللجوء، يسمح القانون للسلطات التعليمية الوطنية تأجيل وصول الأطفال إلى المدرسة لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر بعد تقديمهم طلب اللجوء، أو قد تُدخلهم في صفوف في مراكز الاستقبال أو الإيواء لا ترقى إلى المستوى التعليمي الذي تقدمه المدارس المحلية. ويزداد الوضع سوءاً في حالة الأطفال غير المصطحبين لوثائق رسمية لأن عشر دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي فقط تعترف بحق هؤلاء الأطفال في الدراسة، في حين أن خمس دول أخرى تمنعهم منها صراحة، بينما يبقى حقهم في التعليم في دول أخرى محاطاً

تعمل هيئات حقوق الطفل والهجرة واللاجئين بالاتحاد الأوروبي فيما بينها لإصلاح الخلل الملحوظ المعترف به في التركيز على الطفل وتعميم الجندر في الاستجابات الأولية المتبعة بعد الارتفاع الحاد في عدد الأطفال الوافدين إلى أوروبا، الذين أصبحت نسبتهم تمثل ٢٥٪ من إجمالي الوافدين في مارس/ آذار ٢٠١٦ بعد أن كانت لا تزيد على ٢٠٪ في عام ٢٠١٥. لكنّ التشرذم والانقسام اللذين تشهدهما العلاقات بين الأحكام القانونية والضمانات في الاتحاد الأوروبي للأطفال من تعليمات وضوابط مختلفة يجعلان الأطفال في البلاد المستضيفة خاضعين لقوانين وسياسات واستحقاقات متباينة وغير متناسقة تختلف باختلاف مراحل عملية اللجوء والهجرة، مع أنّ حاجاتهم ومصالحهم وحقوقهم تبقى على حالها، بالإضافة إلى أنّ الأهمية التي تمنحها التشريعات الوطنية لهجرة الطفل أو صفته كلاجئ في تحديد استحقاقه للخدمات تتناقض مع الفعالية المجربة للمقاربة الشمولية المرتكزة إلى الطفل التي كثيراً ما تتبناها هيئات الأطفال.

وكلمة 'مهاجر' من الكلمات التي يزداد استخدامها في الخطاب العام لوصف الأطفال الذين عبروا البحر الأبيض المتوسط إلى أوروبا في العامين ٢٠١٥ و٢٠١٦، وذلك كمتسوّج لهذه المقاربة المهتمة بحقوق الطفل. لكنّ هذا الاستخدام لا يعكس ولا يعزز تغييراً في الرأي العام ما يولد استجابة أقلّ عطفاً، بل يقلل من قيمة تجارب الأطفال في التهجير والنزاع، وينطوي على ذلك التزام على عاتق الدول لتأمين الحماية لهم. واستخدام كلمة 'مهاجر' كوصف شامل يشوش على صفتهم الرئيسية كأطفال، تلك الصفة التي تنطوي عليها حاجاتهم وحقوقهم واستحقاقاتهم للخدمات الأساسية المطلوبة لضمان مآلهم بسلامة وصحة.

وما زال مبدأ 'الطفل أولاً وأخيراً' يلاقي صعوبات في توحيد آلية تطبيقه ونطاق شموليته في القارة الأوروبية، ورغم وجود إطار عام داعم للتشريع والسياسة الأوروبيتين إضافة إلى عدد كبير من نماذج الممارسات الجيدة في بعض البلدان، ما زال الضعف المزمّن يلازم معظم منظومات الهجرة واللجوء وحقوق الأطفال وخدماتها. فهذا الضعف يحد من

بالغموض. أما الوصول إلى التعليم المدرسي غير الإلزامي والتعليم المبكر للأطفال والتدريب المهني والتعليم العالي، فواجه صعوبات خاصة.

ومع أن وصول اللاجئين والمهاجرين إلى الخدمات الصحية الطارئة من الأمور المضمونة في كل أنحاء أوروبا، يعتمد وصول الأطفال لتلك الخدمات اعتماداً كبيراً على وضعهم القانوني، فقد يترتب على الأطفال من آباء أو أمهات من أصول غير أوروبية أن يحصلوا على الإقامة الدائمة ليتمكنوا من الوصول إلى الخدمات الصحية، إلا أن حقهم حتى في هذه الحالة قد يكون مقيّداً.

الخلاصة

يعاني الأطفال خلال طريقهم إلى أوروبا من صعوبات وصدمات نفسية بل قد يتعرضون للاعتداءات بالإضافة إلى استمرار التوتر الذي يعيشونه في حياتهم وهيمنة الغموض على مصيرهم بعد وصولهم. كل ذلك لا بد من أن يهولهم لأحقية الحصول على مزيد من الدعم والحماية لهم، ولكن هذا الأمر يجب أن يترجم إلى أرض الواقع من خلال رسم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية لحماية الأطفال. ومن حيث المبدأ، لا تقيمي الأنظمة الوطنية لحماية الطفل الأطفال المهاجرين، غير إن السياسات والوائح التنظيمية والموارد ليست متاحة دائماً لتسهيل وصول هؤلاء الأطفال إلى خدمات الحماية العامة. فمعظم بلدان الاتحاد الأوروبي، مثلاً، توفر دور إيواء للمشردين لا يدخلها إلا من لديهم تصريح بالإقامة أو سجل للضمان الاجتماعي، الأمر الذي يبقِي النساء والأطفال اللاجئين والمهاجرين عالقين في علاقات عنيفة أو مهينة.

ومع أن مجموعة التشريعات الأوروبية حول الهجرة لا تخلوا من مواطن الضعف، ما زالت تمثل خياراً جيداً لتعزيز التكافؤ في حق وصول جميع الأطفال إلى الخدمات بغض النظر عن صفتهم القانونية. ومع أن مجموعة التشريعات الأوروبية للهجرة لم تصمم خصيصاً كإطار لحقوق الأطفال، فهي تجد الدعم من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، كما يدعمها التزام الاتحاد الأوروبي بحقوق الأطفال بموجب دليل القانون الأوروبي المتعلق بحقوق الطفل. وتُعزز مجموعة التشريعات تلك انتهاج مقارنة متكاملة ومتناغمة ومتناسقة ومركزة إلى الطفل فيما يتعلق باللجوء والهجرة على المستوى الوطني، وذلك من خلال وضع سلسلة من الحد الأدنى للمعايير التي يجب استيفائها، ومن خلال وضع إطار للدعم والتوجيه المتعلقين بتطوير ما يتعلق بالطفل من قوانين وسياسات وهياكل وممارسات وتطبيقها وإنفاذها وتعزيزها.

بالموجب قانون الاتحاد الأوروبي، يتعين على الدول الأعضاء ضمان إمكانية وصول الأطفال اللاجئين وطالبي اللجوء إلى الرعاية الصحية الملائمة التي لا تقل عما يستفيد منه المواطنون، إلا أن هذه الرعاية قد تقتصر على الخدمات الأساسية. فيحق للأطفال غير المصحوبين بالبالغين في ٢٥ من الدول الأعضاء الحصول على الرعاية الصحية والعلاج الطارئ، ولكن ذلك لا يشمل بالضرورة على خدمات الطفل الصحية والنمائية والتطعيم. كما يحق للأطفال المهاجرين غير المصحوبين لوثائق رسمية الوصول بموجب القانون إلى الرعاية الصحية الطارئة في جميع دول الاتحاد الأوروبي، غير إن ثمانية منها فقط توفر لهم رعاية صحية تضاها ما يقدم للمواطنين، بينما تحصر ستة منها استحقاقات هؤلاء الأطفال على الرعاية الطارئة فقط، وتسمح اثنا عشر دولة للمهاجرين غير المصحوبين لوثائق رسمية الوصول المقيّد إلى الخدمات الخاصة، منها رعاية الأمومة ومعالجة مرض نقص المناعة المكتسبة والأمراض المعدية. كما أن بعض الدول تمنح حقوقاً إضافية لبعض فئات الأطفال غير المصحوبين لوثائق رسمية، بينما يُحرّمون في بلدان أخرى من الرعاية الصحية إما بسبب شروط التأمين الصحي أو بسبب العوائق الإدارية الأخرى، يضاف إلى ذلك القيود المفروضة على الأسر المهاجرة والأسر طالبة اللجوء فيما يتعلق بالسكن والعمل، فهي تؤثر أيضاً على الأطفال، ويتضاعف هذا الأثر بعجز أنظمة الرفاه الاجتماعي الوطنية بتوفير شبكة كافية للأمان الاجتماعي.

ومع أنه من واجب الدول ضمان تقديم الحماية الفعالة للأطفال، فذلك يستلزم مسؤوليتها في تبني الإجراءات والضمانات الرامية إلى ذلك. لكن التباين في استحقاقات الأطفال اللاجئين والمهاجرين في الخدمات على أساس صفتهم القانونية يعرض كثيرًا منهم للخطر. وقد اتخذ الاتحاد الأوروبي إجراءات لمكافحة الجرائم العابرة للحدود وخصوصاً تلك

المصاحبة لوثائق رسمية الوصول بموجب القانون إلى الرعاية الصحية الطارئة في جميع دول الاتحاد الأوروبي، غير إن ثمانية منها فقط توفر لهم رعاية صحية تضاها ما يقدم للمواطنين، بينما تحصر ستة منها استحقاقات هؤلاء الأطفال على الرعاية الطارئة فقط، وتسمح اثنا عشر دولة للمهاجرين غير المصحوبين لوثائق رسمية الوصول المقيّد إلى الخدمات الخاصة، منها رعاية الأمومة ومعالجة مرض نقص المناعة المكتسبة والأمراض المعدية. كما أن بعض الدول تمنح حقوقاً إضافية لبعض فئات الأطفال غير المصحوبين لوثائق رسمية، بينما يُحرّمون في بلدان أخرى من الرعاية الصحية إما بسبب شروط التأمين الصحي أو بسبب العوائق الإدارية الأخرى، يضاف إلى ذلك القيود المفروضة على الأسر المهاجرة والأسر طالبة اللجوء فيما يتعلق بالسكن والعمل، فهي تؤثر أيضاً على الأطفال، ويتضاعف هذا الأثر بعجز أنظمة الرفاه الاجتماعي الوطنية بتوفير شبكة كافية للأمان الاجتماعي.

ومع أنه من واجب الدول ضمان تقديم الحماية الفعالة للأطفال، فذلك يستلزم مسؤوليتها في تبني الإجراءات والضمانات الرامية إلى ذلك. لكن التباين في استحقاقات الأطفال اللاجئين والمهاجرين في الخدمات على أساس صفتهم القانونية يعرض كثيرًا منهم للخطر. وقد اتخذ الاتحاد الأوروبي إجراءات لمكافحة الجرائم العابرة للحدود وخصوصاً تلك

ولحد الآن، ما زال تأثير مجموعة التشريعات الأوروبية حول الهجرة ضعيفاً ومشتملاً، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن تطورها إلى يومنا هذا لم يكن منطقياً ولا متماسكاً في مختلف مجالات السياسات والأنظمة التي يمر بها الأطفال المهاجرون واللاجئون. لكن الخيارات كثيرة من أجل إقامة سياسات مرتكزة إلى الطفل في أوروبا، منها إعادة كتابة مجموعة التشريعات الأوروبية حول الهجرة واللجوء، أو تطوير إطار منفصل يخص لجوء الأطفال ومهجرتهم، أو الإصلاح التدريجي لمجموعة التشريعات القائم حالياً من خلال عملية تحسين

كيفن بيرن kbyrne381@gmail.com

خبير مستقل في حقوق الطفل

١. لمزيد من التفاصيل حول تشريعات الاتحاد الأوروبي في هذه المجالات، انظر هيئة الاتحاد الأوروبي للحقوق الرئيسية (2015) دليل القانون الأوروبي المرتبط بحقوق الطفل <http://bit.ly.com/FRA-child-rights>
٢. <http://bit.ly/EUagenda-child-rights> (Handbook on European law relating to the rights of the child)

تحديد وضع انعدام الجنسية: الخبرة السويسرية

كارين هامان

في حين توصي مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وغيرها بسن قانون مفصل حول تحديد وضع انعدام الجنسية، طوّرت سويسرا ممارستها الخاصة بتحديد وضع انعدام الجنسية من غير قانون. وأثبتت الممارسة السويسرية أنها متقدمة على الأقل في مجالات الاعتراف بوضع انعدام الجنسية بل تتضمن أيضاً معاملة أفضل لمعدومي الجنسية مقارنة بمعاملتها إزاء اللاجئين.

تعتبرهم سوريا أجانب من الناحية الرسمية) على أنهم معدومو الجنسية، وبناء على ذلك، لم يكن عليهم العودة إلى سوريا لتقديم طلب الحصول على الجنسية هناك رغم المرسوم الرئاسي الذي صدر في سوريا عام ٢٠١١ الذي منح الفرصة للأجانب بالتقدم بطلب الحصول على الجنسية السورية. وفي هذه الحالة أيضاً، حصل الأشخاص المعترف بلجوئهم من الأصول الكردية على اعتراف بأنهم معدومو الجنسية أيضاً. وبهذا القرار، مهدت المحكمة الطريق أمام اللاجئين المعترف بهم للتقدم بطلب الحصول على اعتراف بأنهم معدومو الجنسية، بعدما كان ذلك مرفوضاً في الماضي قبل صدور القرار. وبوصول آلاف الأشخاص من سوريا إلى سويسرا، أُتيح لمئات من أجانب سوريا حتى الحصول على تصريح الإقامة المباشر في سويسرا. وبالمقابل، لم يحصل أغلب المواطنين السوريين المتقدمين بطلبات اللجوء في سويسرا على اعتراف بصفتهم لاجئين وبذلك لم يمنحوا سوى الإذن المؤقت بالموكوث في البلاد.

في الأول من فبراير/شباط ٢٠١٤، دخل في سويسرا قانون اللجوء المعدل حيز التنفيذ مُلغياً حق اللاجئين المعترف بهم في الحصول على تصريح الإقامة الدائم الذي يعد أكثر تصاريح الإقامة جاذبية يقدمها القانون السويسري للأجانب ويمكن الحصول عليه بعد مضي خمس سنوات على الإقامة القانونية في البلاد. وكانت المحكمة الفدرالية قد عبرت عن توجعها لفرض بعض القيود على الأشخاص المعترف بهم على أنهم معدومي الجنسية. ومع ذلك، لم تسمح بعض الإجراءات الرقابية بتمرير القيود على معدومي الجنسية الذين تمكنوا، بالنتيجة، من الإبقاء على حقهم في الحصول على تصريح الإقامة الدائم. وبما أن الاعتراف بانعدام الجنسية يؤهل الشخص المعني لحق الحصول على تصريح الإقامة المؤقتة المباشر بموجب القانون السويسري، وبما أن هذه العملية غالباً ما تكون أسرع من الاعتراف بصفة اللجوء، يصبح للمتقدمي الطلبات خيار أكثر جاذبية في سويسرا من الخيارات المتاحة لمن يحصل على وضع اللاجئ.

خلفية

لغاية عام ٢٠٠٨، لم يكن في سويسرا ولا في أي بلد أوروبي آخر أي إجراء رسمي لتحديد صفة انعدام الجنسية، مع أن سويسرا صدّقت اتفاقية عام ١٩٥٤ المرتبطة بوضع

ووقعت حالة أخرى ذات تبعات مهمة على عدد من طلبات معدومي الجنسية في مايو/أيار ٢٠١٤ بصدر قرار فاصل من المحكمة الفدرالية الإدارية السويسرية الذي فتح الباب أمام الاعتراف بالأكراد السوريين (الذين

الإجراء

الأشخاص معدومي الجنسية. فمع أنّ بعض الأفراد كانوا في نظر سلطات الهجرة معدومي الجنسية ومنحتهم على ذلك الأساس وثائق للسفر، لم يكن هناك أي إجراء ولا إطار قانوني لتحديد صفة انعدام الجنسية مع أنّ القانون الذي ينظم نشاطات جميع الهيئات الإدارية بما فيها الهيئات الحكومية لا يقدم أسساً قانونية للإجراء باستثناء بعض الإشارات المتفرقة هنا وهناك فيه. وفي عام ١٩٩٩، انتقلت صلاحيات تحديد صفة انعدام الجنسية إلى ما كان يسمى بالدائرة الفدرالية للاجئين التي غير اسمها ليصبح الآن الأمانة العامة للدولة للهجرة وهي نفسها التي تتعامل مع طلبات اللجوء. ومع ذلك، بقي الإطار التشريعي مشدداً. وحتى يومنا هذا، ما زالت التشريعات قاصرة عن التعامل مع قضايا معدومي الجنسية باستثناء بعض الإشارات إلى قواعد منح الاختصاصات للهيئات المعنية، وعدا عن ذلك، لا يوجد إلا مادة واحدة هي المادة ٣١ من القانون الفدرالي السويسري الخاص بالمواطنين الأجانب

تمنح حق معدومي الجنسية في الحصول على تصريح الإقامة المؤقت فور الاعتراف بهم بصفتهم معدومي الجنسية إضافة إلى حق الحصول على الإقامة الدائمة بعد خمس سنوات من إقامتهم في البلاد. ومقارنة ببعض الدول الأخرى التي تتوافر على قوانين مفصلة حول تحديد صفة انعدام الجنسية، ليس في سويسرا أي تقنين موحد يجمع الأحكام الخاصة بتحديد تلك الصفة، وما تصاعدت أعداد القضايا في الآونة الأخيرة فجأة إلا بسبب غياب الأساس القانوني الواضح.

وهناك مساوئ أيضاً لغياب قانون مفصل حول انعدام الجنسية فقرار المحكمة الإدارية الفدرالية يقضي برفع مستوى عبء الإثبات المطلوب في قضايا تحديد صفة انعدام الجنسية عما هو عليه الحال في إجراءات تحديد صفة اللجوء لأنّ تقديم طلب صفة اللجوء لا يطلب من الأفراد سوى تقديم 'إثبات بالمصادفة' أما التقدم بطلب الاعتراف بصفة انعدام الجنسية فيتطلب أن يقدم صاحب الطلب إثباتاً كاملاً بأنه من معدومي الجنسية. وبقي أن نعرف مدى تأثير هذا القرار الأخير على الاعتراف بصفة انعدام الجنسية في سويسرا.

وكان عدد قضايا تحديد صفة انعدام الجنسية منخفضاً جداً لسنوات قبل ذلك، فمقارنة مع العدد الكبير للقضايا الواقعة ضمن إجراء اللجوء، لم تكن سلطات الهجرة تلقي بالأكبر لتحديد صفة انعدام الجنسية. وظهر أول ارتفاع مفاجئ في أعداد طلبات تحديد صفة انعدام الجنسية في عام ٢٠١٣ حتى قبل حدوث التغيير القانوني البارز الموصوف آنفاً. ثم تصاعدت الأعداد في إثبات واضح لأثر التغييرات القانونية وقرار المحكمة الإدارية الفدرالية. ووصلت الأرقام إلى ذروتها في عام ٢٠١٤ عندما أودع لدى الأمانة العامة للدولة للهجرة أكثر من ٣٠٠ طلب للاعتراف بصفة انعدام الجنسية، قبل منها ٦٠٪. وفي عام ٢٠١٥، أودعت ٢٥٠ قضية ومجدداً تمخضت عن قبول الاعتراف بصفة انعدام الجنسية لأصحابها ومنحهم الحق المباشر بالحصول على تصريح الإقامة.

لكنّ هذه المسألة تصبح حرجية في القضايا التي يكون فيها المرء قد تسلم قراراً سلبياً بشأن طلب لجوئه وما

الخلاصة

لا يبد من العمل على تجاوز أوجه القصور المذكورة آنفاً ويتطلب ذلك توضيح أحقية الفرد في البقاء في أثناء البت بأمره في الإجراءات. ومع ذلك، يمكن التغلب على أوجه القصور تلك عن طريق إدخال مواد جديدة في القوانين القائمة بدلاً من الدعوة إلى سن قانون خاص حول انعدام الجنسية، وهذا الأمر سوف يجلب بعض المزايا التي يتمتع بها الأشخاص معدومي الجنسية اليوم.

أما من جهة المشككين، فيعتقدون أن المشرع السويسري على الأرجح سوف يسعى لتصحيح الخلل بإلغاء تصريح الإقامة الدائمة الممنوح حالياً بعد انقضاء خمس سنوات من الإقامة المؤقتة للأشخاص المعترف بأنهم معدومي الجنسية وبذلك تتساوى الآثار القانونية المترتبة على كل من تحديد صفة اللجوء وتحديد صفة انعدام الجنسية. ومع ذلك، لا يقل احتمالاً عن ذلك أن مقدمي الطلب المحتملين وممثليهم القانونيين والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية سوف تعترف بالمزايا المتأتبة من الاعتراف بصفة انعدام الجنسية التي ستتجاوز مجرد حق الحصول على تصريح الإقامة الدائم.

كارين هامان karen.hamann@sem.admin.ch

متخصصة قانونية، الأمانة العامة للدولة السويسرية للهجرة

www.sem.admin.ch/sem/en/home

الآراء الواردة في هذا المقال آراء الكاتبة ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة العامة للدولة السويسرية للهجرة.

يترتب عليه من أمر بتحويله، فعندها يقدم طلباً بصفته معدوم الجنسية. وهناك خوف في أن منح الحق في البقاء خلال إجراء تحديد صفة انعدام الجنسية قد يؤدي إلى ارتفاع كبير في الطلبات الواضح ضعفها إي إن ذلك قد يقود إلى إساءة مقدم الطلب لاستخدام تحديد صفة انعدام الجنسية بغرض التهرب من أمر الترحيل نتيجة رفض طلب لجوئه السابق. ومع ذلك التخوف، ما زالت السلطات السويسرية ممتنعة عن ترحيل هؤلاء الأفراد بل سيكون من الصعب في معظم الأحوال طرد الشخص الذي يخسر قضيته في طلب اللجوء لعدم امتلاكه لوثائق السفر. لكن ذلك لا ينفي في الوقت نفسه أنه لا يوجد أي ضمان قانوني بموجب القانون المحلي بأن قرار الطرد لن يُفقد في أثناء انتظار الفرد للحصول على قرار بشأن تحديد صفته على أنه معدوم الجنسية.

وتختلف الحماية التي يقدمها القانون الدولي لمعدومي الجنسية عن الحماية التي يتمتع بها اللاجئون. فمن أهم الاختلافات بين اتفاقية عام ١٩٥١ حول صفة اللاجئين واتفاقية عام ١٩٥٤ المرتبطة بوضع الأشخاص معدومي الجنسية أن النوع الثاني من الحماية لا يتضمن ضماناً بعدم الإعادة القسرية إذ لا يتاح اليوم من الحماية للأفراد المعنيين سوى الضمانات القائمة على حقوق الإنسان بعدم الإعادة القسرية كما الحال في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. ومن هنا، يُطلب إلى السلطات السويسرية في الحد الأدنى أن تقيّم ما إذا كان طرد فرد ما في وضع انتظار مصير تحديد وضعه كمعدوم للجنسية سوف يمثل خرقاً للالتزامات سويسرا الدولية إزاء حقوق الإنسان.

المجلس الاستشاري الدولي لنشرة الهجرة القسرية

يشارك أعضاء المجلس الاستشاري الدولي في نشرة الهجرة القسرية بصفتهم الشخصية ولا يمثلون بالضرورة المؤسسات والمنظمات التي ينتمون إليها.

Lina Abirafeh
Lebanese American
University

Guido Ambroso
UNHCR

Alexander Betts
Refugee Studies Centre

Nina M Birkeland
Norwegian Refugee
Council

Jeff Crisp
Independent consultant

Mark Cutts
OCHA

Eva Espinar
University of Alicante

Elena Fiddian-Qasmiyeh
University College London

Rachel Hastie
Oxfam

Lucy Kiama
HIAS Kenya

Khalid Koser
Global Community
Engagement and
Resilience Fund

Erin Mooney
UN Protection Capacity/
ProCap

Steven Muncy
Community and Family
Services International

Kathrine Starup
Danish Refugee Council

Richard Williams
Independent consultant

اللاجئون والمهاجرون: مشروع بحثي جديد

حصلت الدكتورة كاثرين كوستيلو على منحة بدء المشروع من مجلس البحوث الأوروبي لمشروع تنقل اللاجئين والاعتراف بهم وحقوقهم. ومن المقرر البدء بالمشروع في مارس/آذار ٢٠١٧ وسوف يعمل أولاً على إعادة النظر في حماية اللاجئين من منظور التنقل والهجرة ثم ينتقل إلى النظر في الدراسات السابقة حول قانون اللاجئين لينتقل بعدها إلى إثارة نقاش حول ممارسات نظام اللاجئين يهدف على وجه الخصوص إلى إخضاع هذه الممارسات إلى التمهين القانوني. ثم يعيد المشروع النظر في ثلاثة من أهم جوانب قانون اللجوء المتمثلة في الوصول إلى الحماية وتحديد وضع اللاجئين وحقوق اللاجئين وذلك على ضوء معايير نظام اللجوء وممارساته من ناحية التشارك في المسؤوليات والحلول المقدمة. وسوف يركز المشروع في تغطيته الجغرافية على أوروبا وتركيا ولبنان وكينيا وجنوب أفريقيا.

اللجوء: تحويل نظام لجوء معطوب

منشور جديد، يترقب صدوره في أواخر مارس/آذار ٢٠١٧

يكشف البروفيسور أليكساندر بيتس (مركز دراسات اللاجئين) وباول كولير (كلية بلافانتيك للحكومة) أنه مقدور صانعي السياسات الدوليين إنجاز نتائج إنسانية مستدامة تعود بنفع أكبر على اللاجئين والدول المضيفة لهم. ويستند المؤلفان إلى البحوث والطلول الميدانية التي ثبت نجاحها بالتجربة ثم يرسمان رؤية لكيفية تمكين اللاجئين ليساعدوا أنفسهم ويساهموا في مجتمعاتهم المضيفة وإعادة بناء بلدانهم الأصلية.



لمزيد من المعلومات،
يرجى زيارة الصفحة التالية:

www.rsc.ox.ac.uk

١٠ مايو/أيار ٢٠١٧، الساعة الخامسة مساءً، أكسفورد

سوف يُقدّم المحاضرة السنوية تشریفاً للبروفيسورة إليزابيث كولسون هذا العام توماس سبيكيروبور، بروفيوسر قانون الهجرة في جامعة فريجي، أمستردام.

المدرسة الصيفية الدولية في الهجرة القسرية

١٤-٢ يوليو/تموز ٢٠١٧، أكسفورد

تهدف المدرسة الصيفية الدولية في مركز دراسات اللاجئين إلى تمكين العاملين مع اللاجئين وغيرهم من المهجرّين من ممارسة التأمل الناقد في القوى والمؤسسات التي تهيمن على عالم المهجرّين. والآن، هذه هي السنة الثامنة والعشرين التي تقام فيها هذه الدورة التدريبية وقد صُمّمت لتقديمها على مدار أسبوعين وتقدم خير ما تقدمه جامعة أكسفورد في التميز الأكاديمي باتباع منهج محفز وتشاركي للتعلم الناقد والتأمل. وقد صُمّمت هذه الدورة أساساً لخدمة المزاويلين وصانعي السياسات ممن يتمتعون بخبرة علمية تمتد لعدة سنوات في العمل في مجال حماية اللاجئين وغيرها من الموضوعات المتعلقة بها. رسوم التسجيل: ٣٥٠ جنيهًا إسترلينيًا. رسوم التسجيل المبكر (الغاية ٣١ مارس/آذار ٢٠١٧): ٢٩٥٠ جنيهًا إسترلينيًا

هندسة التهجّر: مشروع بحثي جديد

يقود مشروع البحث الجديد هذا الدكتور توم سكوت-سميث الذي سوف يستعرض الخبرات المعاشة في الإيواء المؤقت للاجئين في الشرق الأوسط وأوروبا بحضور لفيق من خبراء الهجرة القسرية وعلم الآثار والأنثروبولوجيا والهندسة المعمارية لدراسة ماوى اللاجئين في ست دول. ويقام هذا المشروع بالشراكة مع متحف بيت ريفرز في أكسفورد بتمويل من مجلس الأبحاث الاقتصادية والاجتماعية ومجلس أبحاث الآداب والفنون والعلوم الإنسانية في المملكة المتحدة.

مع الشكر لكل الجهات التي ساهمت في دعم النشرة في عامي 2016-2017

تعتمد نشرة الهجرة القسرية في تمويلها بشكل كلي على التمويل والتبرعات لتغطية كل تكاليفها بما فيها تكاليف العاملين فيها. ونود التعبير عن امتناننا الكبير لكل الجهات التي ساهمت في دعم نشرتنا خلال السنوات السابقة ونخص بالذكر الجهات التي ساهمت في دعمنا خلال السنتين الماضيتين:

Society Foundations • Oxfam • RefugePoint • Swiss
Federal Department of Foreign Affairs • UNHCR •
Women's Refugee Commission

نتقدم بالشكر أيضاً لكل من دعم إنتاج نشرة الهجرة القسرية ونشرها من خلال تبرعاتهم الفردية التي قدموها من خلال صفحة التبرعات على موقعنا على الإنترنت

www.fmreview.org/ar/online-giving

مهما كانت التبرعات قليلة فسوف تساعد على استمرارية إصدار نشرة الهجرة القسرية. لذلك الرجاء التفكير في التبرع.

ADRA International • Catholic Relief Services-USCCB
• DanChurchAid • Danish Refugee Council • Global
Protection Cluster • Government of Denmark •
Government of the Principality of Liechtenstein •
Immigration, Refugees and Citizenship Canada
• International Committee of the Red Cross
• International Organization for Migration •
Luxembourg Ministry of Foreign Affairs • Mohammed
Abu-Risha • Norwegian Refugee Council • Open

اللاجئون العراقيون في مجتمعات كاليفورنيا الناطقة بالإسبانية

كين كراين وليزا فيرنانديز

جلسات التوجيه الثقافي ضرورية حول واقع المكان الذي يعيش فيه اللاجئون المعاد توطينهم لكن تلك الجلسات يجب أن تكون ملائمة لهم أيضاً.

لكن الشباب العراقي على وجه الخصوص أدركوا سريعاً أنّ ثمة أشياء كثيرة مشتركة بينهم وبين الطلاب الناطقين بالإسبانية، الذين كانوا يعانون من تعلم اللغة الإنجليزية أيضاً. لقد أدركوا أنّ اللاتينيين أقل تحفظاً منهم في المحيط العام، لكنهم لم يروا في الخلافات الثقافية بين الجانبين عائقاً مهماً. ومن الواضح أنّ الآباء والأمهات والبالغين بصفة عامة كانوا يواجهون صعوبة أكبر في التكيف.

ولذلك كانت هيئة إعادة التوطين تقدم محاضرات توجيهية حول التكيف الثقافي لكل الوافدين الجدد. ومع ذلك، لم تلق تلك المحاضرات الحضور المتوقع، إذ كانت تركز أساساً على المسائل العملية مثل التعامل مع هيئات الرفاه الاجتماعي، وتأمين رخصة القيادة، والامتثال لقوانين الهجرة، وكيفية فتح حساب في البنك وغيرها. أما المكوّن الثقافي لهذه المحاضرات فاعتراه الضعف، إذ لم تتناول المحاضرات أي شيء عدا المفاهيم العامة للثقافة الأمريكية، مثل التزامهم بمواعيد المقابلات الشخصية ولم تتناول الواقع الجغرافي والاجتماعي للمنطقة. ولذلك، طلبت الهيئة المساعدة من جامعة محلية لتطوير مكوّن 'الثقافة اللاتينية' لغايات التدريب. ومن العوامل المهمة في إنشاء توجيه أكثر تأسيساً على الثقافة استخدام ما يُطلق عليه اسم 'المجسّر' وهو شخص يمثل تلك المجتمعات ومدرب على مهارات التواصل بين الثقافات ويعمل كهمزة الوصل بين المجتمعين. قد تكون هذه الخبرة مفيدة للهيئات الأخرى، لكنّ التحدي ما زال قائماً بسبب الواقع المحيط الذي يعترى المواظبة على حضور التدريبات التوجيهية الثقافية.

كين كراين kcraine@lasierra.edu

بروفيسور مشارك، قسم التاريخ، والسياسات، وعلم الاجتماع،
جامعة لا سيرا

<https://lasierra.edu/history-politics-and-sociology>

ليزا فيرنانديز lfer693@lasierra.edu

طالبة دراسات عليا، جامعة ولاية أوريغون

<http://liberalarts.oregonstate.edu/slcs/wgss>

يعيش كثير من اللاجئين العراقيين المعاد توطينهم في ولاية كاليفورنيا في مناطق تغلب عليها ثقافة 'اللاتينيين' الناطقين باللغة الإسبانية، ولكي يتكيفوا مع حياتهم الجديدة والتغلب على التحديات المعيشية، لا بد لهم من بناء جسور التواصل مع جيرانهم من مختلف الأقليات العرقية لا سيّما مجموعات الناطقين باللغة الإسبانية، بدلاً من الاقتصار على التواصل مع الناطقين باللغة الإنجليزية. فلكي ينجح اللاجئ المعاد توطينه في الاندماج في مجتمعه الجديد، لا غنى عن إقامته لعلاقات التواصل مع الغير خارج نطاق مجموعته العرقية. وبينما يواجه البالغون صعوبة أكبر من الشباب في تحقيق ذلك، سرعان ما ينخرط الشباب ويكونون صدقات مختلفة ويتعلمون كلاً من الإسبانية والإنجليزية.

ومن الملفت للنظر أنّ جلسات التوجيه الثقافي السابقة لإعادة التوطين في أماكن مثل إسطنبول ركزت على اللاجئ أنّه رغم الاختلافات التي سيجدونها بين أي شخص وآخر في أمريكا، يبقى تعلم اللاجئ وإتقانهم للإنجليزية أساسياً وضرورياً للنجاح في أمريكا. لكنّ اللاجئ اكتشفوا أمراً آخر وهو أنّ تعلمهم اللغة الإسبانية لم يقل أهمية وفائدة عن تعلمهم الإنجليزية خاصة في سعيهم للحصول على العمل. وما أصابهم بالإحباط أنّهم وجدوا أن عليهم التعامل مع مجتمع ناطقي اللغة الإسبانية مثلما كان عليهم التعامل مع ناطقي اللغة الإنجليزية من أجل الحصول على عمل.

«عندما أتيت إلى هنا أول مرة، ذهبت إلى أحد المتاجر للبحث عن عمل... اعتقدت... بما أنني في كاليفورنيا أنّ كل الناس أمريكيان، كما تعلم... وعندما كنت أبحث عن عمل كانوا يسألوني «هل تتحدث الإسبانية؟» وكانت إجابتي «لا. أنا في كاليفورنيا، لست بحاجة إلى الإسبانية.» فأجابني (صاحب العمل) «لا. بل الإسبانية هل اللغة الأولى في كاليفورنيا.»

بل انتاب بعض البالغين الأكبر سناً شعور بأنّ التحاقهم بدورات تعليم اللغة الإنجليزية هدر للوقت ما دام جميع الطلاب الآخرين ناطقين بالإسبانية. واشتكى البعض من عدم قدرتهم على ممارسة اللغة الإنجليزية مع جيرانهم لأنّ اللغة الإسبانية هي لغة التواصل معهم. ولم تكن المعضلة قائمة في الاختلافات الثقافية فحسب، بل انعكست على فرصهم الاقتصادية في سوق العمل بسبب عدم تمكّنهم من الإنجليزية وجهلهم بالإسبانية.

